تبرئة الإمام مسلم

من شرط الحديث الصحيح المنسوب إليه

ومقارنة ما صح من شرطه بشرط كبار أئمة الحديث

الطبعة الثانية

٢٠١٦

جميع حقوق الطبع والنشر حصرًا

في العراق لـ



للطباعة والنشر والتوزيع
شارع المتنبي – قيصرية المصرف
٠٧٨٣٢٨٤٦٧٥٥ ــــ ٠٧٧٠٨٧٠٤٧٣٦

اسـم الـكتاب: تبرئة الإمام مسلم من شرط الحديث الصحيح المنسوب إليه ومقارنة ما صح من شرطه بشرط كبار أئمة الحديث

تـأليف: أحمد بن عبد الستار بن صبري النجار

القياس: ١٧ سم * ٢٤ سم

عدد الصفحات: ٢٥٦ صفحة

سنة الطبع: ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م

الناشر: مكتبة الزاد للطباعة والنشر والتوزيع

حقوق التأليف محفوظة للمؤلف

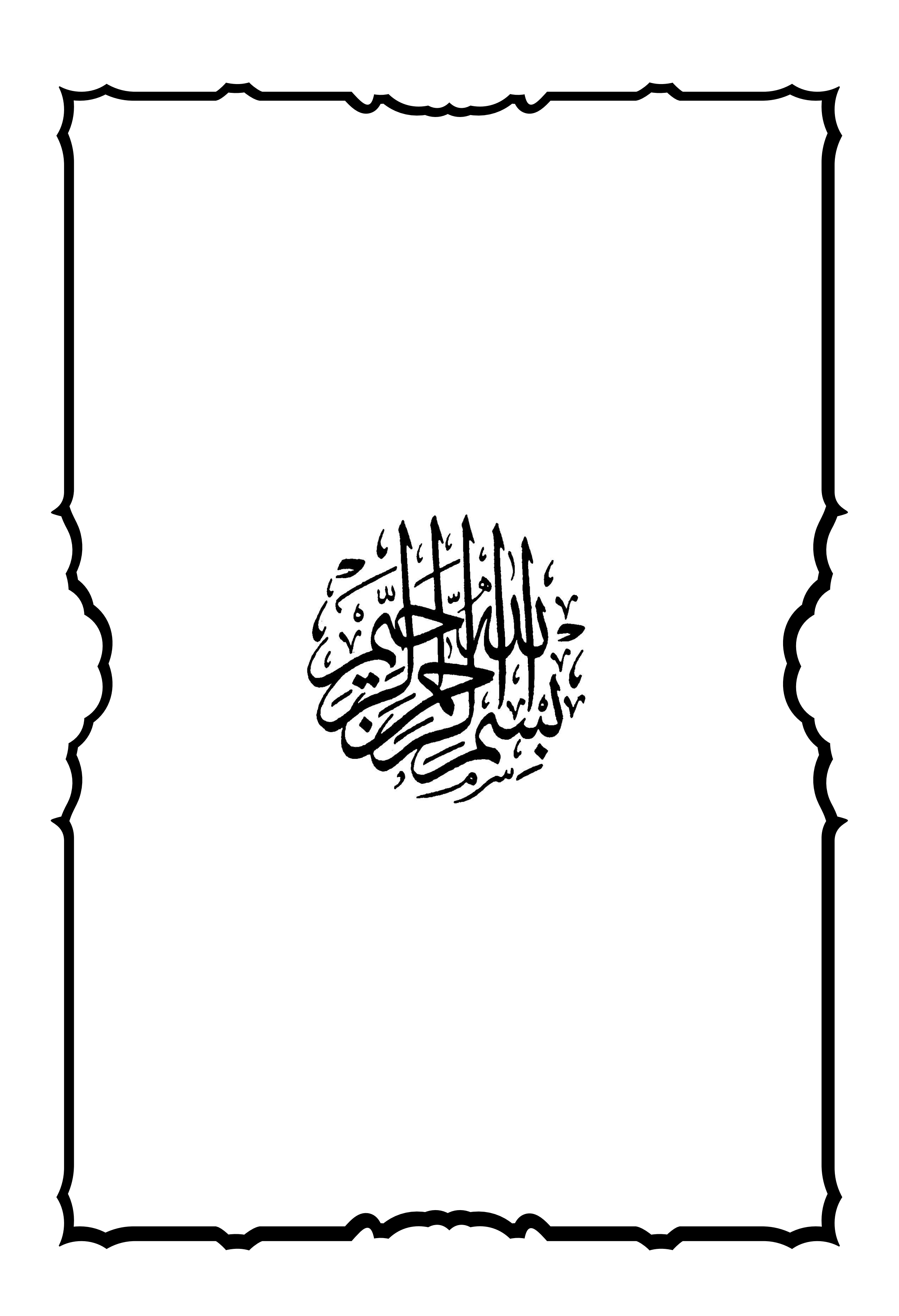
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ٢٣٦٩ لسنة ٢٠١٥

تبرئة الإمام مسلم

من شرط الحديث الصحيح المنسوب إليه
ومقارنة ما صح من شرطه بشرط كبار أئمة الحديث

الشيخ

أحمد بن عبد الستار بن صبري النجار


بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمدًا ﷺ عبده ورسوله، أما بعد..

فإن مكانة أي كتاب في الحديث الصحيح إنما هي من مكانة مؤلفه وشرطه في تحري الأخبار الصحيحة التي نقلها الثقاتُ مع مراعاة اتصالها وخلوها مما يُعلها، ولما كان «**كتاب الإمام مسلم**» هو الكتاب الوحيد الذي زاحم «صحيح الإمام البخاري» أو كاد أن يزاحمه فيما أفرد من المصنفات في الحديث الصحيح، فلا بد لمن تصدى لنقد الأخبار، والكلام في الرجال من فهم شرط هذا الإمام الكبير كما أراده هو لا كما ذهب إليه من يصحح المراسيل زاعمًا أن هذا على شرط مسلم.

فهذا الكتاب إنما هو لبيان شرط الحديث الصحيح عند الإمام مسلم كما نص عليه في مقدمة كتابه، وعمل به في «**صحيحه**»، ومقارنة شرطه بشرط كبار أئمة الحديث، إلا أني لما رأيت أن الشرط المنسوب للإمام مسلم قد انتشر بين الناس، وصار من الصعب فهم كلام الإمام مسلم وعمله في «**الصحيح**» إلا من خلال مقدمات، رأيت أن أجعل هذه المقدمات أبوابًا في هذا الكتاب، يمكن من خلال فهمها فهم الباب الأخير الذي يبين شرط هذا الإمام الجهبذ في الحديث الصحيح، كما بيَّنْت شرط الأئمة الكبار في الحديث الصحيح على ما ستجده في هذا الكتاب إن شاء الله، هذا وأسأل الله عز وجل التوفيق والسداد، وصلى الله على نبيه محمد وعلى آله وصحبه وسلم.



الباب الأول

النظر فيمن يعتمد على قوله في نقد الخبر

ما جاء في السؤال عن الإسناد

قال الإمام أحمد بن حنبل: أخبرنا محمد بن الصباح، قال حدثنا إسماعيل، عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين قال: كانوا لا يسألون عن الإسناد، فلما وقعَتِ الفتنة قالوا: «سموا لنا رجالكم»، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وإلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم[(١)].

قال الإمام مسلم: حدثنا حسن بن الربيع، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب وهشام، عن محمد، وحدثنا فضيل عن هشام قال، وحدثنا مخلد بن حسين، عن هشام، عن محمد بن سيرين قال: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم[(٢)].

قلت: فالإسناد إنما سئل عنه لينظر في صحة الخبر من ضعفه، وذلك بالنظر في رجال الإسناد واتصاله[(٣)]، ومعانيه وعلله، وما زال أهل الحديث ينظرون في أسانيد الأخبار حتى سُمي من بلغ أعلى درجات العلم بالأسانيد من أهل العلم كالإمام الحميدي وعلي بن المديني ويحيى بن معين وأحمد بن

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، جزء ٢، صفحة ٥٥٩.

(٢) «صحيح مسلم»، جزء ١، صفحة ١٤.

(٣) **قال الإمام مسلم**: وقال محمد، سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني قال، قلت لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمن، الحديث الذي جاء: «**إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك وتصوم لهما مع صومك**». قال: فقال عبد الله: يا أبا إسحاق، عمن هذا؟ قال: قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراش. فقال: ثقة، عمن قال؟ قلت: عن الحجاج بن دينار. قال: ثقة، عمن قال؟ قلت: قال رسول الله ﷺ. قال: يا أبا إسحاق، إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي ﷺ مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي، ولكن ليس في الصدقة اختلاف. «صحيح مسلم»، جزء ١، صفحة ١٦.

حنبل وإسحاق بن راهويه بأهل النظر[١]؛ لكثرة نظرهم في الأسانيد، وما كان واحدهم يتكلم في الأخبار إلا بعد النظر التام للأسانيد والعلم بالرجال والعلل، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: نظرتُ في نحو من ثمانين ألف حديث من حديث ابن وهب بمصر وفي غير مصر، ما أعلم أني رأيت له حديثًا لا أصل له[٢]. فإن تشكَّك أحدهم في شيء أمسك حتى ينظر.

قال الإمام الترمذي: حدثنا أبو كريب، حدثنا معاوية بن هشام، عن شيبان، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال أبو بكر: يا رسول الله، قد شبت. قال: «**شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت**».

وقال محمد بن بشر: حدثنا علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي جُحيفة، قالوا: يا رسول الله، نراك قد شبت. قال: «**شيبتني هود وأخواتها**».

فسألت محمدًا: أيهما أصح؟ فقال: دعني أنظر[٣] فيه. ولم يقض

(١) سيأتي الكلام عن تسمية كبار أئمة الحديث بأهل النظر.

(٢) «الجرح والتعديل»، جزء ١، صفحة ٣٣٤.

(٣) **قال ابن أبي حاتم**: سئل أبي عن حديث أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال أبو بكر للنبي ﷺ ما شيبك؟ قال: «**شيبتني هود...**» الحديث. متصل أصح كما رواه شيبان أو مرسلًا كما رواه أبو الأحوص، قال: مرسل أصح، قلت لأبي: روى بقية عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ فقال: هذا خطأ ليس فيه ابن عباس. « «علل الحديث»»، جزء ٢، صفحة ١١٠.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمار، عن أبي معاوية الضرير، عن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن أبي بكر الصديق قال: قلت يا رسول الله، لقد أسرع الشيب إليك، فقال: «**شيبتني هود والواقعة...**» الحديث. قال أبي: يروى عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن مسروق أن أبا بكر ورواه محمد بن بشر، عن علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، ورواه شيبان عن أبي إسحاق، عن عكرمة، أن أبا بكر قال للنبي ﷺ وهذا أشبهها بالصواب، والله أعلم. «علل الحديث»، جزء ٢، صفحة ١٣٣.

فيه بشيء[١].

وإنما لم يقض الإمام البخاري في هذا الحديث بشيء؛ لأنه رأى أن طُرق هذا الخبر بحاجة لمزيد من النظر، بسبب تعددها واختلافها، وهكذا هم أهل النظر من المحدثين، يدمنون النظر في الأخبار وأسانيدها ولا يقضون إلا بما يعلمون.

والنظر في الإسناد من الدين وإنما سئل عن الإسناد من أجل أن يُنظر فيه، لا من أجل أن يُذكر ولا يُنظر، فلولا النظر في الأسانيد، والكلام في الرجال، ونقد الأخبار وتعليلها - لحُلِّل الحرام وحرم الحلال وعبد الله بغير ما صح عن رسول الله ﷺ.

فإذا تبين هذا فلا بد من المعرفة بأن من تكلم في الرجال جرحًا وتعديلًا، وبالأخبار تصحيحًا وتضعيفًا - ليسوا على مرتبة واحدة عند أهل العلم، فليس كل من تكلم في الرجال ونقد الأخبار اعتمد أهل العلم على أقواله، بل هناك من أجمع أهل العلم على إمامته واعتماد أقواله، وهناك من اختلف أهل العلم بالاحتجاج بكلامه، وهناك جماعة لم يُعتمد على كلامهم في الرجال وأحكامهم على الأخبار؛ لتساهلهم في أحكامهم أو لضعفهم، لذا لزم معرفة من يُعتمد على كلامه في الرجال ونقد الأخبار ومن لا يُعتمد كلامه في ذلك.

(١) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٣٥٨، ٣٥٧.

ما جاء فيمن يُعتمد ومن لا يُعتمد على كلامه في الرجال وتمييز صحيح الأخبار من سقيمها

القسم الأول: من اتفق أهل العلم على الاعتماد على كلامه في الرجال وتمييز الأخبار.

القسم الثاني: من لم يتفق أهل العلم على الاعتماد على كلامهم مع ما لهم من معرفة بالحديث وطرف من النظر.

القسم الثالث: من لا يُعتمد على كلامه في الرجال وتمييز صحيح الأخبار من سقيمها.

القسم الأول: من اتفق أهل العلم على الاعتماد على كلامه في الرجال وتمييز الأخبار

وهم أئمة الحديث من الحفاظ العدول الجهابذة[١]، المتقنين العالِمين النقاد[٢] من كل طبقة، المقدمون في معرفة الحديث ورواته من بين أهل زمانهم، الذين اتفق أهل العلم[٣] على الاحتجاج بكلامهم في تمييز صحيح الأخبار من سقيمها، ومعرفة علل الأحاديث، والكلام في الرواة جرحًا وتعديلًا، الجائز لغيرهم الاقتداء بهم[٤] من بين سائر أهل العلم.

---

(١) **قال ابن أبي حاتم الرازي**: نا أبي قال، أخبرني عبدة بن سليمان المروزي قال، قيل لابن المبارك هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: يعيش لها الجهابذة. «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣.

(٢) **قال ابن أبي حاتم**: فإن قيل فبماذا تُعرف الآثار الصحيحة والسقيمة؟ قيل: بنقد العلماء الجهابذة الذين خصهم الله ﷻ بهذه الفضيلة ورزقهم هذه المعرفة في كل دهر وزمان. «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢.

(٣) نقل الاتفاق ابن أبي حاتم فقال: فإن قيل فما الدليل على صحة ذلك؟ قيل له: اتفاق أهل العلم على الشهادة لهم بذلك، ولم ينزلهم الله ﷻ هذه المنزلة إذ أنطق ألسنة أهل العلم لهم بذلك إلا وقد جعلهم أعلامًا لدينه، ومنارًا لاستقامة طريقه، وألبسهم لباس أعمالهم. «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣.

(٤) **قال الإمام البخاري**: وكان ابن المبارك يرفع يديه وهو أكبر أهل زمانه علماً فيما يعرف، فلو لم يكن عنده من لا يعلم من السلف علم فاقتدى بابن المبارك فيما اتبع الرسول وأصحابه والتابعين لكان أولى به من أن ينبه بقول من لا يعلم، والعجب أن يقول أحدهم كان ابن عمر صغيرًا في عهد النبي ﷺ ولقد شهد النبي ﷺ لابن عمر بالصلاح. « «قرة العينين»» جزء ١، صفحة ٣٥.

ذكر بعض الحفاظ الذين ذَكر ابن أبي حاتم اتفاق أهل العلم على الاحتجاج بحديثهم والاعتماد على كلامهم في الرجال ونقد الأخبار[1]

الطبقة الأولى:

مالك بن أنس وسفيان بن عيينة بالحجاز، سفيان الثوري بالكوفة، شعبة بن الحجاج وحماد بن زيد بالبصرة، الأوزاعي بالشام.

الطبقة الثانية:

وكيع بن الجراح بالكوفة، يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي بالبصرة، عبد الله بن المبارك بخراسان، أبو إسحاق الفزاري وأبو مُسهِر عبد الأعلى بن مُسهِر بن عبد الأعلى الدمشقي بالشام.

الطبقة الثالثة:

أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ببغداد، علي بن عبد الله بن المديني بالبصرة، محمد بن عبد الله بن نمير الهمذاني بالكوفة.

الطبقة الرابعة:

أبو زرعة الرازي وأبو حاتم الرازي بالري.

---

(١) وقد جعلهم ابن أبي حاتم في المرتبة الأولى فقال الثبت الحافظ الورع المتقن الجهبذ الناقد للحديث: فهذا الذي لا يختلف فيه ويعتمد على جرحه وتعديله ويحتج بحديثه وكلامه في الرجال.

ثم قسمهم في كتابه «الجرح والتعديل» إلى أربع طبقات، وذكر الكبار منهم وأطال في ترجمتهم وبيان علمهم وثناء العلماء عليهم، لذا سأقتصر على ذكر أسماء من ذكر من العلماء الجهابذة مقتصرًا على ذكر طبقته وبلده.

ما جاء في تسمية كبار أئمة الحديث بأهل النظر

قال الإمام البخاري: ولم يثبت عند **أهل النظر** ممن أدركنا من أهل الحجاز وأهل العراق، منهم عبد الله بن الزبير، وعلي بن عبد الله بن جعفر، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، هؤلاء أهل العلم من بين أهل زمانهم[١].

قلت: فسماهم الإمام البخاري أهل النظر.

وقال الإمام البخاري: حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا بن إدريس، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، حدثنا علقمة، أن عبد الله رضي الله عنه قال: علمنا رسول الله ﷺ الصلاة، فقام فكبر ورفع يديه ثم ركع وطبق يديه فجعلها بين ركبتيه، فبلغ ذلك سعدًا، فقال: صدق أخي، كنا نفعل في أول الإسلام، ثم أمرنا بهذا.

قال الإمام البخاري: وهذا المحفوظ عند **أهل النظر** من حديث عبد الله بن مسعود[٢].

قلت: إن تمييز الحديث المحفوظ من غير المحفوظ إنما يؤخذ من أهل الحديث دونما سواهم، فمعنى قول الإمام البخاري: «وهذا المحفوظ عند أهل النظر» أي عند من يحتج بكلامه من أهل الحديث، وإنما أطلق الإمام البخاري هذا الاصطلاح على كبار أئمة الحديث ردًّا منه على من ادعى من أهل الرأي أن أهل الحديث لا يلتفت إلى مخالفتهم؛ لكونهم ليسوا من أهل

(١) «قرة العينين» جزء ١، صفحة ٣٣.

(٢) «قرة العينين» جزء ١، صفحة ٢٨.

النظـر[١]، فـأراد الإمـام البخـاري أن يبيـن أن أهـل النظـر الذين يُعتـد بكلامهم ويُعقـد بهـم الإجماع هـم كبـار أئمـة الحديـث الذيـن يَنظـرون في الأسـانيد، ويعملـون بـما صح عـن النبـي ﷺ[٢].

وذُكـر[٣] عـن أبي داود قولـه: سـألت أحمـد هـل أنكـر **أهـل النظـر**[٤] عـلى مكحـول شـيئًا؟ قـال: أنكـروا عليـه مجالسـة غيـلان، ورمـوه بـه فـبرأ نفسـه[٥]

(١) **قـال الإمـام البخـاري**: فـإن احتـج محتج، فقـال: إن الذي تكلـم ألا يعتـد بالركوع إلا بعـد قراءة فيزعـم أن هـؤلاء ليسـوا مـن أهـل النظـر، قيـل لـه: إن بعض مدعـي الإجماع جعلـوا اتفاقهم مـع مـن زعـم أن الرضـاع إلى حولـين ونصف وهذا خـلاف نـص كلام الله ﷻ، قـال الله تعالى: (حَوْلَـيْنِ كَامِلَـيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِـمَّ الرَّضَاعَةَ)، ويزعـم أن الخنزير البري لا بأس به، ويرى السـيف عـلى الأمـة ويزعـم أن أمـر الله من قبـل ومن بعـد مخلوق، فلا يـرى الصـلاة دينـًا، فجعلتم هذا وأشـباهه اتفاقـًا، والـذي يعتمد على قول الرسـول ﷺ وهـو أن (لا صلاة إلا بفاتحـة الكتاب)، ومـا فـسر أبـو هريـرة وأبو سـعيد: لا يركعـن أحدكـم حتى يقـرأ فاتحـة الكتاب وأهـل الصلاة مجتمعـون في بـلاد المسـلمين في يومهم وليلتهـم على قراءة أم الكتـاب، وقال الله تعـالى: (فَاقْرَءُوا مَـا تَيَـسَّرَ مِنْـهُ)، فهـؤلاء أولى بالإثبـات ممـن أباحـوا أعراضكـم والأنفـس والأمـوال وغيرها، فلينصـف المستحسـن المدعي العلـم خرافة إذا نسـوهم في إجماعهم بانفرادهم وينفي المشـتهرين بالـذب عـن العلوم باسـتقباحه. «القـراءة خلف الإمـام» للبخاري جـزء ١ صفحة ٣٨.

(٢) وقـد نـص الإمـام أبو حاتـم الرازي عـلى أن اتفاق أهـل الحديث حجة، قـال ابـن أبي حاتم: قال أبي: الزهـري لم يسـمع مـن أبان بن عثمان شـيئًا، لا لأنـه لم يدركه، قد أدركـه وأدرك من هو أكبر منـه، ولكـن لا يثبـت لـه السـماع منه، كـما أن حبيـب بن أبي ثابـت لا يثبت له السـماع مـن عروة بـن الزبـير وهـو قد سـمع ممن هو أكـبر منه غـير أن أهل الحديـث قد اتفقـوا على ذلـك، واتفاق أهـل الحديث عـلى شيء يكون حجة. «المراسـيل» لابـن أبي حاتم جـزء ١، صفحة ١٩٢.

(٣) علقه ابن حجر في «التهذيب» ولم أجده مسندًا.

(٤) والمعنى بين، أراد من يعتمد على كلامه في الرجال.

(٥) **قـال العقيـلي**: حدثنـا عبـد الله بـن أحمـد، حدثنـا منصـور بـن أبي مزاحـم، حدثنا أبـو سـعيد محمـد بن مسـلم بـن أبي الوضاح، عن محمد بـن عبد الله الرعيثـي، عن مكحول قـال: أتاه رجل فقـال يـا أبا عبد الله، أتيـت صديقًا لك اليوم أعوده فدفع في صدري دونـه. فقال: من هو؟ فكأنه كـره أن يخـبره، فما زال به حتى قال: هو غيلان، قال: غيلان؟ قال: نعم، قال: إن دعاك غيلان فلا تجبـه، وإن مـرض فلا تعده، وإن مات فلا تتبع جنازتـه. «ضعفاء العقيلي» جزء ٣، صفحة ٤٣٧.

بأن نحاه[1].

قلتُ: وهذا الكلام في مكحول إنما يعرف من كلام يحيى بن سعيد القطان[2] وابن معين[3].

قال ابن عدي: حدثنا محمد بن أحمد بن حماد، حدثني عبد الله بن أحمد، قال: سمعت أبي يقول: كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن (يعني في الرجال) ونظره في الحديث وتثبته وتنقيته الرجال[4].

قال ابن عدي: أخبرنا يحيى بن زكريا بن حيويه، أخبرنا محمد بن الغصن، قال: سمعت نُعيم بن حماد يقول: قيل لابن المبارك، يا أبا عبد الرحمن، تكثر القعود في البيت وحدك، قال: أنا وحدي وأنا مع النبي وأصحابه؟ يعني النظر في الحديث[5].

(١) «تهذيب التهذيب» جزء ١٠، صفحة ٢٥٩.

(٢) وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن سعيد: كان مكحول قدريًّا، ثم رجع. «تهذيب الكمال» جزء ٤، صفحة ٤٢٦.

(٣) قال يحيى بن معين كان قدريًّا ثم رجع. «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» جزء ٦، صفحة ٥١٠.

(٤) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ٧١.

(٥) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ١٠٣.

ما جاء في تسمية أهل النظر من المحدثين بأهل الحديث وأهل المعرفة بالحديث وأئمة الحديث وغير ذلك

تعددت مصطلحات أئمة الحديث في تسمية كبار أئمة الحديث من أهل النظر، والذي اشتهر عنهم أن يقال فيهم: ما رأينا مثله في معرفة الحديث(١) أو عَلَمٌ في معرفة الحديث(٢) أو بارع في معرفة الحديث(٣) كما نص عليه الأئمة، وسماهم الإمام مسلم بن الحجاج أئمة الحديث(٤) وأهل المعرفة(٥)، وأراد أهل النظر من المحدثين، ويتبين هذا ممن سماهم من المحدثين.

(١) **قال ابن أبي حاتم**: أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال، قال أبي - يعني أحمد بن حنبل: ما رأينا مثل يحيى بن سعيد في هذا الشأن - يعني في معرفة الحديث ورواته - هو كان صاحب هذا الشأن. فقلت له: ولا هشيم؟ فقال: هشيم شيخ، وما رأينا مثل يحيى. وجعل يرفع أمره جدًّا. «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٣٣.

(٢) **قال ابن أبي حاتم**: سمعت أبي يقول: كان علي بن المديني عَلَماً في الناس في معرفة الحديث والعلل، وكان أحمد بن حنبل لا يسميه، إنما يكنيه (أبو الحسن) تبجيلًا له، وما سمعت أحمد بن حنبل سماه قط. «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣١٩.

(٣) **قال ابن أبي حاتم**: سمعت أبي يقول: كان أحمد بن حنبل بارع الفهم لمعرفة الحديث بصحيحة وسقيمه. «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٠٢.

(٤) وسماهم ابن مهدي «الأئمة». قال ابن عدي: حدثنا محمد بن جعفر المطيري، أخبرنا يزيد بن الهيثم، أخبرنا بشار الخفاف قال، قال لي عبد الرحمن بن مهدي: الأئمة ممن أدركنا أربعة؛ الأوزاعي، وحماد بن زيد، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس. «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ٦٧.

(٥) **قال الإمام مسلم**: أئمة أهل الحديث مثل مالك بن أنس وشعبة بن الحجاج وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من الأئمة. «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٧.

وقال الإمام مسلم: كذلك قال يحيى القطان ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وغيرهم من أهل المعرفة. «التمييز» جزء ١، صفحة ٢١٨.

وإنـما نبهنـا على قـول الإمـام البخـاري في تسـميتهم بأهـل النظـر في كتابنا هـذا لأمرين:

الأول: لما لا يخفـى مـن علـو مكانتـه، وتفوقـه، ودقـة مقولتـه، ومـا يحصل بهـذه التسـمية من تمييـز أهل هذه المرتبـة عن غيرهـم مـن أهل العلـم، فإن بعض مـا أطلقـه الأئمـة مـن عبارات قـد يدخـل فيها مـن ليس من أهـل هـذه المرتبة.

الثـاني: لبيـان أن الإجمـاع لا ينعقـد بمخالفـة أهـل هـذه المرتبـة مـن الأئمة، فمـن أراد أن ينقـل إجماعًـا أو اتفاقًـا فعليـه اعتبـار أقوالهـم ومراعاتهـا.

ما جاء في سبب تسمية كبار أئمة أهل الحديث بأهل النظر

لعل ما يميز أهل النظر من المحدثين هو مداومة النظر والتثبت في الأحاديث والرواة بشكل عام من حيث النظر في جميع الروايات والأسانيد، وبشكل خاص من حيث النظر في جميع روايات الراوي الواحد، وكذلك النظر في بيان الخطأ والوهم في كل رواية، وكلما ازداد الأمر غموضًا كلما طال النظر، فقد ورد عن أبي زرعة الرازي أن الأمر الغامض الذي يحتاج إلى بحث للوقوف على حقيقته يعبر عنه أهل الحديث بقولهم: «فيه نظر».

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه شعبة، عن أبي بَلْج، عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في «لا حول ولا قوة إلا بالله». قال أبو محمد: ورواه ابن عيينة عن محمد بن السائب بن بَرَكَة، عن عمرو بن ميمون، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ. قلت لهما أيهما أصح؟ قال أبي حديث ابن عيينة أصح، وقال أبو زرعة عن أبي هريرة غامض. قلت: فأيهما أصح؟ قال: في هذا نظر[1].

وكيف لا يُسَمَّون بأهل النظر وقد أفنوا أعمارهم في النظر فيما أسند من الأخبار، ومن هؤلاء:

١- الإمام علي بن المديني

قال ابن أبي حاتم: نا محمد بن أحمد بن البراء، قال، قال علي بن المديني: نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة؛ الزهري وعمرو بن دينار وقتادة ويحيى بن أبي كثير وأبي إسحاق الهمداني والأعمش، ثم صار عِلْم هولاء

(١) «علل الحديث» جزء ٢، صفحة ١٦٩.

الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنف، فمن أهل الحجاز مالك وابن جريج وسفيان بن عيينة ومحمد بن إسحاق[١].

قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: وسمعت عليًّا يقول: نظرنا فإذا يحيى بن سعيد يروي عن سعيد بن المسيب ما ليس يروي أحد مثلها، ونظرنا فإذا الزهري يروي عن سعيد بن المسيب شيئًا لم يروه أحد، ونظرنا فإذا قتادة يروي عن سعيد بن المسيب شيئًا[٢] لم يروه أحد[٣].

٢- الإمام أبو زرعة الرازي

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول، نظرت في نحو من ثمانين ألف حديث من حديث ابن وهب بمصر وفي غير مصر، ما أعلم أني رأيت له حديثًا لا أصل له[٤].

٣- الإمام أحمد بن حنبل

قال ابن أبي حاتم: أنا أحمد بن سنان قال، سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: كان أحمد بن حنبل عندي فقال: نظرنا فيما يخالفكم فيه وكيع أو فيما يخالف وكيع الناس فإذا هي نيف وستون حرفًا[٥].

قال ابن أبي حاتم: أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إليَّ قال: سئل أبي عن إسماعيل بن عياش فقال: نظرت في كتابه عن يحيى بن سعيد أحاديث صحاحًا وفي المصنف أحاديث مضطربة[٦].

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٣١٧.
(٢) ومن هذا النظر قبل أئمة الحديث الزيادة من الحفاظ.
(٣) «سؤالات ابن أبي شيبة» جزء ١، صفحة ٨٤، ٨٣.
(٤) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٣٤.
(٥) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٩٧.
(٦) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ١٩١.

٤- الإمام يحيى بن معين

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن محمد بن عمر الواقدي المديني فقال: متروك الحديث. قال يحيى بن معين: نظرنا في حديث الواقدي فوجدنا حديثه عن المدنيين عن شيوخ مجهولين أحاديث مناكير، فقلنا يحتمل أن تكون تلك الأحاديث المناكير منه، ويحتمل أن تكون منهم، ثم نظرنا إلى حديثه عن ابن أبي ذئب ومعمر فإنه يضبط حديثهم، فوجدناه قد حدث عنهما بالمناكير، فعلمنا أنه منه فتركنا حديثه[١].

٥- الإمام أبو حاتم الرازي

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول، وقيل له: إن عبد الجبار بن العلاء روى عن مروان الفزاري عن ابن أبي ذئب، فقال أبي: قد نظرت في حديث مروان بالشام الكثير فما رأيت عن ابن أبي ذئب أصلًا، فقال له أبو يحيى الزعفراني: أنكر علي أبو زرعة كما أنكرت فحملت إليه كتابي وأريته فجعل يتعجب. قال أبو محمد: اتفقا في الإنكار على عبد الجبار بن العلاء روايته عن مروان عن ابن أبي ذئب من غير تواطؤ. لمعرفتهما بهذا الشأن[٢].

قال ابن أبي حاتم: وحضرت أحمد بن سنان وقد حدثنا عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن أبي جمرة عن أبي بردة عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ عطس، فقيل له: يرحمك الله. فقال النبي ﷺ: «**يهديكم الله ويصلح بالكم**».فقال أبي لأحمد بن سنان: إنما هو عن أبي حمزة عن أبي بردة، فأبى أن يقبل، ثم صار أبي إلى محمد بن عبادة فسأله أن يخرج له حديث

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٨، صفحة ٢٠.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٥٦.

يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة، فأخرج كتابه فإذا هو حماد بن سلمة عن أبي حمزة كما قال أبي، فكتبنا عن ابن عبادة هذا الحديث ثم أخبر أبي ابني أحمد بن سنان بأنه وجد في كتاب ابن عبادة، عن يزيد، عن حماد بن سلمة، عن أبي حمزة، كما قال أبي، فتحيرا وقالا ننظر في الأصل، فلما كان الغد حملوا إلى أبي أصل أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن أبي حمزة، معجمًا على الحاء والزاي كما قال أبي. وقالا: وقع الغلط في التحويل، فحدثنا أحمد بن سنان من الرأس، عن يزيد، عن حماد بن سلمة، عن أبي حمزة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، كما قال أبي، واعتذروا من ذلك[١].

٦- الإمام البخاري

قال الترمذي: سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: نظرنا في كتب المفضل فلم نجد هذا فيه، وإنما يروى هذا عن ابن المفضل، عن أبيه، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد[٢].

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٥٣.

(٢) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٢٧٥.

ما جاء في قلة أهل النظر من المحدثين

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: الذي كان يحسن صحيح الحديث من سقيمه، وعنده تمييز ذلك، ويُحسن علل الحديث أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني، وبعدهم أبو زرعة كان يحسن ذلك. قيل لأبي: فغير هؤلاء تعرف اليوم أحدًا؟ قال: لا[١].

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: جرى بيني وبين أبي زرعة يومًا تمييز الحديث ومعرفته، فجعل يذكر أحاديث ويذكر عللها وكذلك كنت أذكر أحاديث خطأ وعللها وخطأ الشيوخ، فقال لي: يا أبا حاتم، قل من يفهم هذا، ما أعز هذا إذا رفعت هذا من واحد واثنين، فما أقل من تجد من يحسن هذا، وربما أشك في شيء أو يتخالجني شيء في حديث فإلى أن ألتقي معك لا أجد من يشفيني منه، قال أبي: وكذلك كان أمري[٢].

وقال ابن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي وجرى عنده معرفة الحديث فقال: أبو عبد الله الذي يحدث عنه محمد بن جابر والذي يحدث عن سعيد بن جبير وعن مصعب بن سعد وعن زاذان هو مسلم الجهني ومسلم البطين أيضًا يكنى أبا عبد الله، غير أنه لا يحتمل أن يكون مسلم الملائي يحدث عن مصعب بن سعد وعن زاذان. ثم قال: ذهب الذي كان يحسن هذا يعني أبا زرعة، وما بقي بمصر ولا بالعراق أحد يحسن هذا[٣].

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٢٢.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٥٦.

(٣) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٥٦.

ما جاء في أن أهل النظر من المحدثين يتفاضلون بالعلم

قال ابن أبي حاتم: قال سعيد بن عمرو البردعي يومًا لأبي زرعة: يا أبا زرعة، أنت أحفظ أم أحمد بن حنبل؟ بل أحمد بن حنبل، قال: وكيف علمت ذاك؟ قال: وجدت كتب أحمد بن حنبل ليس في أوائل الأجزاء ترجمة أسماء المحدثين الذين سمع منهم، فكان يحفظ كل جزء ممن سمع، وأنا فلا أقدر على هذا[١].

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة يقول: ما رأيت أحدًا أجمع من أحمد بن حنبل، وما رأيت أكمل منه، اجتمع فيه زهد وفضل وفقه وأشياء كثيرة، قيل له إسحاق؟ وأفقه من إسحاق ولم أزل أسمع الناس يذكرون أحمد بن حنبل يقدمونه على يحيى بن معين وعلى أبي خيثمة[٢].

قال ابن أبي حاتم: ذكره أبي، نا محمد بن أبي صفوان، قال: سمعت علي بن المديني يقول: لو أخذت فحُلفت بين الركن والمقام، لحلفت بالله عز وجل إني لم أر أحدًا قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي[٣].

قال ابن أبي حاتم: نا صالح بن أحمد بن حنبل، نا علي يعني بن المديني، قال سمعت عبد الرحمن يعني بن مهدي يقول: لم أر أحدًا قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد[٤].

قال ابن أبي حاتم: نا صالح بن أحمد بن حنبل قال، قلت لأبي: أيما أثبت

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٩٥.
(٢) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٩٤.
(٣) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٥٢.
(٤) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ١٧٦.

عندك عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع؟ فقال: عبد الرحمن أقل سقطًا من وكيع في سفيان، قد خالفه وكيع في ستين حديثًا من حديث سفيان، وكان عبد الرحمن يجيء بها على ألفاظها، وهو أكثر عددًا لشيوخ سفيان من وكيع، وروى وكيع عن نحو من خمسين شيخًا لم يرو عنهم عبد الرحمن، ولقد كان لعبد الرحمن توق حسن[(١)].

قال ابن أبي حاتم: أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال، قال أبي – يعني أحمد بن حنبل: ما رأينا مثل يحيى بن سعيد في هذا الشأن. يعني في معرفة الحديث ورواته هو كان صاحب هذا الشأن[(٢)].

قال ابن أبي حاتم: حدثني أبي قال: سئل أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي ووكيع فقال: كان يحيى أبصرهم بالرجال وأنقاهم حديثًا. وأظنه قال: وأثبتهم[(٣)].

قال الإمام الترمذي: سمعت أحمد بن الحسن يقول، سمعت أحمد بن حنبل يقول: ما رأيت يعني مثل يحيى بن سعيد القطان. قال أحمد: وسئل أحمد بن حنبل عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي فقال أحمد: وكيع أكبر في القلب وعبد الرحمن إمام[(٤)].

---

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٥٣.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٣٣.

(٣) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٣٣.

(٤) «العلل الصغير» جزء ١، صفحة ٧٤٨.

القسم الثاني: من لم يتفق أهل العلم على الاعتماد على كلامهم مع ما لهم من معرفة بالحديث وطرف من النظر

وهم أئمة الحديث من الحفاظ الذين اختلف أهل العلم في الاعتماد على كلامهم في الرجال، وفي تمييز صحيح الأخبار من سقيمها ومعرفة عللها، إلا أنهم مع معرفتهم بالحديث وفهم طرف من علله، فهم دون مرتبة أهل النظر في سعة الاطلاع، ودقة النظر، وربما خالفوا أهل النظر في نقد الأخبار أو الحكم على الرجال، فالأصل أن يقدم في هذا قول أهل النظر على قولهم، ولا شك أن من اتفق أهل العلم على الاحتجاج بكلامه في الرواة وتمييز الأحاديث مقدم على من اخْتُلف فيه، وكلما توافقت أحكام أحد الأئمة مع أهل النظر ازداد قربًا منهم، وكلما ازدادت أحكامه خلافًا لأهل النظر كلما بعدت رتبته عنهم.

وممن يحسن طرفًا من النظر ولم يبلغ الدرجة العليا أو الاتفاق على الاحتجاج بكلامه في علل الأحاديث والرجال:

١- محمد بن مسلم بن وارة الرازي

قال ابن أبي حاتم[1]: سمعت أبي وجرى عنده معرفة الحديث فقال: أبو عبد الله الذي يحدث عنه محمد بن جابر والذي يحدث عن سعيد بن جبير وعن مصعب بن سعد وعن زاذان هو مسلم الجهني ومسلم البطين أيضًا يكنى أبا عبد الله، غير أنه لا يحتمل أن يكون مسلم الملائي يحدث عن مصعب بن سعد وعن زاذان، ثم قال: ذهب الذي كان يحسن هذا - يعني

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٥٦.

أبا زرعة - وما بقي بمصر ولا بالعراق أحد يحسن هذا، قلت: محمد بن مسلم؟ قال: يفهم طرفًا منه(١).

قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: محمد بن مسلم؟ قال يحفظ أشياء عن محدثين يؤديها، ليس معرفته للحديث غزيرة(٢).

قلت: فجعل أبو حاتم الرازي - ابن وارة ممن يفهم طرفًا من هذا، وقد روي عن أبي زرعة الرازي ما يدل على علو كعب محمد بن وارة الرازي في معرفة الأخبار وعللها.

قال الحاكم: وأخبرني أبو علي الحسين بن محمد بن عبدويه الوراق بالري قال: ثنا محمد بن صالح الكيليني قال، سمعت أبا زرعة وقال له رجل: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ قال: الحجة أن تسألني عن حديث له علة فأذكر علته، ثم تقصد ابن وارة - يعني محمد بن مسلم بن وارة - وتسأله عنه ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله، ثم تميز كلام كل منا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافًا في علته فاعلم أن كلًّا منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم، قال: ففعل الرجل فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام(٣).

قلت: ومما لا شك فيه أن من كان محل اتفاق بين أئمة الحديث على اعتماد كلامه وأنه من أهل النظر مقدم على من اختلف فيه، فيكون المصير عند الاختلاف في الأقوال إلى المتفق عليه أولى ممن اختلف فيه.

---

(١) ونقل ابن أبي حاتم عن محمد بن مسلم أنه سمعه يقول: أنا أحقر في نفسي من أن ينزلني الله ﷻ منزلة أبي زرعة. «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٤٤.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٥٦.

(٣) «معرفة علوم الحديث» جزء ١، صفحة ١١٣. قلت: أخشى أن يكون أحد الرواة وهم بذكر ابن وارة الرازي فإن هذه الحادثة معروفة عن أبي حاتم وأبي زرعة الرازيين.

ومن اختلف في الاعتماد على كلامه:

٢- الإمام محمد بن يحيى النيسابوري الذهلي

الذي يفهم من كلام أبي حاتم الرازي، أن الذهلي ممن لا يعتمد على كلامه إذا خالف أهل النظر؛ لتساهلٍ عند الذهلي في نقد الحديث ورواته.

قال ابن أبي حاتم: قال أبي: لم أختلف أنا وأبو زرعة وجماعة من أصحابنا أن الزهري لم يسمع من أبان بن عثمان شيئًا، وكيف سمع من أبان وهو يقول: بلغني عن أبان، قيل له: فإن محمد بن يحيى النيسابوري كان يقول: قد سمع، قال: محمد بن يحيى كان بابه السلامة[1].

فعبر أبو حاتم الرازي عن مخالفة الذهلي لجماعة من علماء الحديث بأن الذهلي بابه السلامة، وهذا يُشعر بأن أبا حاتم الرازي لا ينشغل بكلام الذهلي إذا خالف كلام أهل النظر. مع أن مكانة الإمام الذهلي لا تخفى على أحد. وكان أبو زرعة الرازي يرى أن الذهلي إمام من أئمة المسلمين.

قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن محمد بن يحيى النيسابوري فقال: ثقة، وقال أبو زرعة: هو إمام من أئمة المسلمين[2].

قلت: قول أبي زرعة في الذهلي يُشعِر بأن الذهلي من أهل النظر لكن هذه العبارة: «إمام من أئمة المسلمين» قد تطلق عند المحدثين ولا يلزم منها أن الذي قيلت فيه هو من أهل النظر، وأنه محل اتفاق على اعتماد كلامه، وإنما قد يكون إمامًا في اتباعه للسنة والدفاع عنها[3].

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ١٩١.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ٨، صفحة ١٢٥.

(٣) **قال ابن أبي حاتم**: موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب روى عن أبيه، روى عنه ابنه علي بن موسى وأخوه علي بن جعفر، سمعت أبي يقول ذلك: نا عبد الرحمن قال، سئل أبي عنه فقال: ثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين. «الجرح والتعديل» جزء ٨، صفحة ١٣٩.

وقد ذكر المزي في «تهذيب الكمال» عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال عن الذهلي: لو كان عندنا لجعلناه إمامًا في الحديث[١]، لكن هذه الرواية علقها المزي عن زنجويه ولم أجدها مسندة.

قال المزي: وقال زنجويه بن محمد اللباد: سمعت أبا عمرو المستملي يقول: أتيت أحمد بن حنبل، فقال لي: من أين أنت؟ قلت: من أهل نيسابور، فقال: أبو عبد الله محمد بن يحيى له مجلس ؟ قلت : نعم. قال: لو أن محمد بن يحيى عندنا لجعلناه إمامًا في الحديث.

وقال أيضًا: سمعت أبا عمرو المستملي يقول، سمعت محمد بن يحيى يقول: قد جعلت أحمد بن حنبل إمامًا فيما بيني وبين ربي عَزَّ وَجَلَّ[٢].

قلت: **ولا يُنكر أن يكون الإمام الذهلي قد ارتقى بالنظر في علم الحديث فيما بعد وبلغ رتبة أهل النظر من المحدثين لما ذكره الخليلي في «الإرشاد»**.

قال الخليلي: **سمعت عبد الله بن محمد الحافظ يقول، سمعت محمد بن الحسين يقول، سمعت محمد بن يحيى الذهلي يقول: لما جمعت حديث الزهري عرضت على علي بن المديني فنظر فيه فقال: أنت وارث الزهري. فبلغ ذلك أحمد بن صالح المصري فلما دخلت مصر قال لي أحمد بن صالح المصري وذاكرته في أحاديث الزهري: أنت الذي سماك علي بن المديني وارث حديث الزهري؟ قلت: نعم، قال: بل أنت فاضح الزهري. قلت: لِمَ؟ قال: لأنك أدخلت في جمعك أحاديث للضعفاء عن الزهري، فلما تبحرت في العلم، ضربت على الأحاديث التي أشار إليها وبينت عللها**[٣].

(١) لا خلاف في إمامة الذهلي، وإنما الاعتماد على كلامه ليس محل اتفاق بين أهل العلم.

(٢) «تهذيب الكمال» جزء ٢٦، صفحة ٦٢٤.

(٣) «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» جزء ١، صفحة ٤١٠.

مدى التباين بين أهل النظر من المحدثين والإمام الذهلي

١- بين الإمام أبي حاتم الرازي و الإمام الذهلي

قال ابن أبي حاتم: قال أبي: لم أختلف أنا وأبو زرعة وجماعة من أصحابنا أن الزهري لم يسمع من أبان بن عثمان شيئًا، وكيف سمع من أبان وهو يقول: بلغني عن أبان؟! قيل له: فإن محمد بن يحيى النيسابوري كان يقول: قد سمع، قال: محمد بن يحيى كان بابه السلامة[1].

يقول أبو حاتم هذا الكلام في محمد بن يحيى النيسابوري الذهلي مع أنه قد سئل عن كلام الذهلي في رواية أبان عن الزهري، والذهلي له تخصص بالزهري، فقد جمع حديث الزهري، وقسم الرواة عنه إلى طبقات، ومع قبول الأئمة من أهل النظر لما جمع الذهلي[2] من الرواية والثناء الكبير عليه إلا أن الاختلاف في الاحتجاج بكلامه في الاتصال والانقطاع وتمييز صحيح الأخبار من سقيمها قد وقع منهم له حتى في أحاديث الزهري، وجواب أبي حاتم لابنه عبد الرحمن هو في منهج محمد بن يحيى النيسابوري الذهلي[3] في إثبات الاتصال والانقطاع بين الرواة[4]، ومع سعة حفظ محمد بن يحيى

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ١٩١.

(٢) سمعت عبد الله بن محمد الحافظ يقول، سمعت محمد بن الحسين يقول، سمعت محمد بن يحيى الذهلي يقول: لما جمعت حديث الزهري عرضته على علي بن المديني فنظر فيه فقال: أنت وارث الزهري. «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» جزء ١، صفحة ٤١٠.

(٣) أما ثناء أبي حاتم الرازي عن الذهلي فلا يخفى منه ما ذكره الخطيب فقال: حدثنا هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري قال، سمعت العلاء بن محمد الروياني ومحمد بن الحسين الرازي يقولان، سمعنا عبد الرحمن بن أبي حاتم يقول، سمعت أبي يقول: محمد بن يحيى الذهلي إمام أهل زمانه. «تاريخ بغداد» جزء ٣، صفحة ٤١٨.

(٤) مسألة عدم سماع الزهري من أبان من المسائل المعقدة في علم الحديث والتي تحتاج إلى دقة =

الذهـلي وتخصصـه في حديـث الزهري وجمعـه والكلام فيـه، فيبقى التبايـن كبيرًا بـين الإمـام الذهـلي وأهـل النظر مـن المحدثين.

قـال ابـن أبي حاتـم: سـمعت أبي يقـول: قَـدِمَ محمـد بن يحيـى النيسـابوري الـري، فألقيـت عليـه ثلاثـة عـشر حديثًـا من حديـث الزهـري فلم يعـرف منها

= نظـر، وملخصهـا مـا حـكاه أبـو زرعـة الدمشـقي، فقال أبـو زرعـة: وأنكـر بعض أهـل العلم أن يكـون ابـن شـهاب سـمع مـن أبـان بـن عثـمان بـن عفـان، فذكـرت ذلك لعبـد الرحمـن بن إبراهيـم، فلـم ينكـر لقـاءه، وقـال لي: عمـر بـن عبـد العزيـز ولى أبـان بن عثـمان بن عفـان على المدينـة، والزهـري في صحابـة عمـر بـن عبـد العزيـز بالمدينة.

قـال أبـو زرعـة: فحدثنـي آدم قـال، حدثنـا ابـن أبي ذئـب، عـن الزهـري قـال، قـال رجـل لعمـر بـن عبـد العزيـز: طلقـت امـرأتي وأنا سـكران، قـال الزهـري: فـكان رأي عمر بـن عبد العزيـز مـع رأينـا أن يجلـده، ويفـرق بينـه وبـين امرأتـه حتـى حدثه أبـان بـن عثمان بـن عفان: ليـس عـلى المجنـون ولا السـكران طـلاق، فقـال عمـر: تأمـروني وهـذا يحدثنـي عن عثـمان بن عفـان؟ فجلـده ورد إليـه امرأتـه، قـال أبـو زرعـة: فهـذه مشـاهدة وسـماع صحيـح. ثـم نظرنا فوجدنـا أمثـال ابـن شـهاب قد سـمع من أبـان بن عثـمان، وسـمع منه من هـو دونه في السـن. «تاريـخ أبي زرعـة الدمشـقي» جـزء ١، صفحـة ٢٤٨.

قلـت: فذهـب الذهـلي وأبـو زرعة الدمشـقي إلى إثبـات الاتصال بـين الزهري وأبـان بن عثمان لهـذه الروايـة التـي ظاهرها الصحـة والاتصـال، إلا أن هذا الاتصـال لم يأت إلا مـن طريق ابن أبي ذئـب، ومـع إمامـة ابن أبي ذئـب إلا أنه ضعيـف في الزهري.

قـال الإمـام أحمـد، سـألت يحيـى قلـت: أسـمع ابـن أبي ذئـب مـن الزهري شـيئًا؟ قـال عرض عـلى الزهـري وحديثـه عـن الزهري ضعيـف، ثم قـال: يضعفونـه في الزهري. «العلـل ومعرفة الرجـال» جـزء ٣، صفحة ٢٢.

فلـما لم يـرد مـا يثبـت الاتصـال بـين الزهـري وأبـان إلا مـن طريق ابـن أبي ذئـب عـن الزهري أنكـر الأئمـة سـماع الزهـري مـن أبـان؛ لأن ابـن أبي ذئب يُضعـف في الزهـري كـما أن الزهري عـن أبـان لا يجيء.

قال ابن أبي حاتم: سـألت أبي عن حديث رواه أحمد بن محمد من ولد سـالم عن إبراهيم بن حمزة، عـن معـن بن عيسـى، عـن ابن أخي الزهـري، عن الزهـري، عن أبان بـن عثمان، عـن أبيه، عن النبـي ﷺ قال: «**من أبغض قريشًـا أبغضه الله ومن أحب قريشًـا أحبـه الله**». قال أبي: هذا حديث ليـس لـه أصل، الزهـري عن أبان بـن عثمان لا يجـيء. «علل الحديـث» جـزء ٢، صفحة ٣٦٣.

إلا ثلاثـة أحاديـث، وسـائر ذلـك لم يكـن عنـده، ولم يعرفها[١].

٢- بين الإمام أحمد بن حنبل والإمام الذهلي

قـال الخطيـب: حدثنـا محمـد بـن أحمـد بـن رزق، حدثنـا دعلـج بـن أحمـد، حدثنـا أبـو محمد بـن الجـارود، حدثني أبـو عامر النسـائي الحافظ قال، سـمعت محمـد بـن داود المصيصي يقـول: كنا عند أحمد بـن حنبل وهم يذكـرون الحديث، فذكـر محمـد بن يحيى النيسـابوري حديثًا فيـه ضعف، فقال له أحمـد بن حنبل: لا تذكـر مثل هـذا الحديث. فـكأن محمد بن يحيـى دخله خجلـة، فقال لـه أحمد: إنما قلـت هذا إجـلالًا لك يـا أبا عبـد الله[٢].

٣- بين الإمام أبي زرعة الرازي والإمام الذهلي

قـال ابـن أبي حاتـم: ذكر سـعيد بن عمـرو البرذعي قـال، سـمعت محمد بن يحيـى النيسـابوري يقـول: لا يـزال المسـلمون بخير مـا أبقى الله عَزَّ وَجَلَّ لهـم مثل أبي زرعـة، ومـا كان الله عَزَّ وَجَلَّ ليـترك الأرض إلا وفيهـا مثل أبي زرعـة، يعلم الناس ما جهلـوه، ثـم جعـل يعظـم عـلى جلسـائه خطر ما حكـى له مـن علة حديـث ابن إسـحاق عـن الزهـري[٣] عـن عـروة عن عائشـة عـن النبـي ﷺ قـال: «**ركعتان بسـواك أفضـل مـن سـبعين ركعة بغير سـواك**». قـال سـعيد: وكنـت حكيت له عـن أبي زرعـة أن محمـد بـن إسـحاق اصطحـب مـع معاوية بـن يحيـى الصدفي مـن العـراق إلى الـري، فسـمع منه هذا الحديـث في طريقـه، وقال: لم أسـتفد منذ دهـر علـمًا أوقـع عنـدي ولا آثـر مـن هـذه الكلمة، ولـو فهمتـم عظيـم خطرها

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٥٨.

(٢) «تاريخ بغداد» جزء ٣، صفحة ٤١٦.

(٣) قلت: وهذا الحديث عن الزهري.

لا ستحليتموه كما استحليته، وجعل يمدح أبا زرعة في كلام كثير[١].

٤- بين الإمام الذهلي والإمام البخاري

قال الخطيب البغدادي: أخبرنا أبو حازم العبدوي قال، سمعت الحسن بن أحمد بن شيبان يقول، سمعت أبا حامد الأعمش يقول: رأيت محمد بن إسماعيل البخاري في جنازة أبي عثمان سعيد بن مروان، ومحمد بن يحيى يسأله عن الأسامي والكنى وعلل الحديث، ويمر فيه محمد بن إسماعيل مثل السهم كأنه يقرأ: «قل هو الله أحد»[٢].

وقال الخطيب البغدادي: أخبرني الوليد الدربندي قال، أنبأنا محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان الحافظ قال، نبأنا أبو الحسن عبد الله بن موسى بن الحسين البغدادي قال، نبأنا عبد المؤمن بن خلف التميمي قال: سمعت الحسين بن محمد المعروف بعُبَيد العجل يقول: ما رأيت مثل محمد بن إسماعيل، ومسلم الحافظ لم يكن يبلغ محمد بن إسماعيل، ورأيت أبا زرعة وأبا حاتم يستمعان إلى محمد بن إسماعيل أي شيء يقول، يجلسون بجنبه، فذكرت له قصة محمد بن يحيى، فقال ماله ولمحمد بن إسماعيل، كان محمد بن إسماعيل أمة من الأمم، وكان أعلم من محمد بن يحيى بكذا وكذا، وكان محمد بن إسماعيل دَيِّنًا فاضلًا يحسن كل شيء[٣].

---

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٣٠، ٣٢٩.

(٢) «تاريخ بغداد» جزء ٢، صفحة ٣١.

(٣) «تاريخ بغداد» جزء ٢، صفحة ٣٠، ٢٩.

ما جاء في ثناء الذهلي على أهل النظر من المحدثين

قال ابن أبي حاتم: نا يعقوب بن إسحاق قال، سمعت محمد بن يحيى النيسابوري يقول: إمامنا أحمد بن حنبل[(١)].

وقال ابن أبي حاتم: ذكر سعيد بن عمرو البرذعي قال، سمعت محمد بن يحيى النيسابوري يقول: لا يزال المسلمون بخير ما أبقى الله ﷻ لهم مثل أبي زرعة[(٢)].

قلت: فإذا تبين هذا فليعلم أن الذهلي إمام وأقواله معتبرة إلا ما خالف فيه أهل النظر من المحدثين، فلا يُسلم له ما خالف فيه.

ومن يقبل كلامه في الرجال ونقد الأخبار إلا فيما خالف فيه أهل النظر:

الإمام ابن خزيمة: فهو مع إمامته وسعة علمه له توسع في تصحيح ما ينتقيه من الرواة المجاهيل أو المتكلم فيهم، لكنه لم يتخذ من هذا قاعدة في قبول رواية المجهول أو من تكلم فيه، وإنما كان له توسع في الانتقاء جره لتصحيح أخبار أعلها أهل النظر.

ومما ينتقد على ابن خزيمة أنه يبوب بابًا كاملًا مستقلًّا ليضع فيه حديثًا واحدًا عن مجهول أو متكلم فيه[(٣)] ولا يتعقب ذلك ببيان أو تعليق مع اشتراطه الصحة، ومن ذلك:

قال ابن خزيمة: باب في فضل شهر رمضان وأنه خير الشهور للمسلمين وذكر إعداد المؤمن القوة من النفقة للعبادة قبل دخوله.

---

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٩٥.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٢٩.

(٣) والأمثلة على ذلك ليست بالقليلة أو النادرة فتحتمل، ومن ذلك الأحاديث برقم (١٢٢)، (١٥٢٠)، (١٧٧٨)، (١٨٩٣)، (١٩٠١)، (٢٥٣٥).

ثنا محمد بن بشار ويحيى بن حكيم قالا، حدثنا أبو عامر، ثنا كثير بن زيد، حدثني عمرو بن تميم، حدثني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: أظلكم شهركم هذا، بمحلوف رسول الله ﷺ ما مر بالمسلمين شهر خير لهم منه، ولا مر بالمنافقين شهر شر لهم منه، بمحلوف رسول الله ﷺ ليكتب أجره ونوافله قبل أن يدخله ويكتب إصراره وشقاءه قبل أن يدخله، وذلك أن المؤمن يعد فيه القوة من النفقة للعبادة، ويعد فيه المنافق اتباع غفلات المؤمنين، واتباع عوراتهم، فغنم يغنمه المؤمن.

هذا حديث يحيى، وقال بندار: «فهو غنم للمؤمنين يغتنمه الفاجر».

عمرو بن تميم هذا يقال له مولى بني رمانة مدني[(١)].

قلت: تميم والد عمرو مجهول، والحديث أعله الإمام البخاري[(٢)].

وعند ابن خزيمة توسع في الانتقاء من روايات الضعفاء، والمتكلم فيهم وهذا هو التساهل[(٣)].

---

(١) «صحيح ابن خزيمة» جزء ٣، صفحة ١٨٨.

(٢) **قال العقيلي**: عمرو بن تميم، عن أبيه، عن أبي هريرة. حدثني آدم بن موسى قال، سمعت البخاري قال: عمرو بن تميم، عن أبيه، عن أبي هريرة في فضل شهر رمضان روى عنه كثير بن زيد، في حديثه نظر. وهذا الحديث حدثناه يحيى بن عثمان قال، حدثنا نعيم بن حماد قال، حدثنا ابن المبارك قال، أخبرنا كثير بن زيد قال، أخبرني عمرو بن تميم، عن أبيه أنه سمع أبا هريرة يقول، قال رسول الله ﷺ: «أظلكم شهركم هذا محلوف رسول الله ﷺ ما مر بالمسلمين شهر خير لهم منه، ولا مر بالمنافقين شهر شر لهم منه، إن الله ﷻ كتب أجره ونوافله قبل أن يدخل، وكتب إصره وشقاؤه قبل أن يدخل». ولا يتابع عليه، وفي فضائل شهر رمضان أحاديث بغير هذا الإسناد، وبخلاف هذا اللفظ من وجه صالح. «ضعفاء العقيلي» جزء ٣، صفحة ٢٦٠.

(٣) وقد يفرد ابن خزيمة بابًا ويذكر فيه حديثًا مرسلاً لم يسمعه راويه عمن فوقه ولا ينبه عليه، وهذا قليل في كتابه. قال ابن خزيمة: باب دلك اليد بالأرض وغسلها بعد الفراغ من الاستنجاء بالماء. ثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو نعيم، ثنا أبان بن عبد الله البجلي، حدثني =

أما من جعل المجهول ثقة والأصل في روايته القبول كابن حبان، فهذا قد تجاوز حد التساهل، وبلغ درجة مَن لا يُعتمد على كلامه إذا انفرد في توثيق الرواة أو تصحيح الأخبار.

وممن سلك مسلكًا مشابهًا للإمام ابن خزيمة، الإمام الترمذي في «السنن»، فقد توسع في تصحيح أخبار المجهولين، كما توسع في تصحيح روايات منقطعة، وهذا معلوم لكل من تابع «سنن الإمام الترمذي»، فقد وجد في «سننه» من الأخبار التي ضعفها كبار أهل العلم وهو يقول فيها: «حديث صحيح»، و«حديث حسن صحيح». والذي لا يُسلم للإمام الترمذي من تصحيحه في «سننه» ليس بالقليل ولا النادر(١).

= إبراهيم بن جرير، عن أبيه، أن نبي الله ﷺ دخل الغيضة فقضى حاجته فأتاه جرير بإداوة من ماء فاستنجى بها، قال ومسح يده بالتراب. «صحيح ابن خزيمة» جزء ١، صفحة ٤٧.

قلت: وقد نبه جمع من أهل النظر من المحدثين إلى أن إبراهيم بن جرير لم يسمع من أبيه، منهم أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخاري وأبو زرعة الرازي وأبو حاتم الرازي.

ومن ذلك قال ابن خزيمة: باب الخطبة على المنبر والأمر بالتسبيح والتحميد والتكبير مع الصلاة عند الكسوف إلى أن ينجلي.

نا محمد بن عبد الله بن بزيع، أخبرنا أبو بحر عبد الرحمن بن عثمان البكراوي، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود قال: انكسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ فقال الناس: إنما انكسفت لموت إبراهيم، فقام رسول الله ﷺ فخطب الناس فقال: «**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، فإذا رأيتم ذلك فاحمدوا الله وكبروا وسبحوا وصلوا حتى ينجلي كسوف أيهما انكسف**». قال: ثم نزل رسول الله ﷺ فصلى ركعتين. «صحيح ابن خزيمة» جزء ٢، صفحة ٣٠٩. فإن ابن أبي عروبة لم يسمع من حماد، انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ٧٧.

(١) تساهل الإمام الترمذي أمر قد نص عليه أهل العلم، ومنهم الإمام الذهبي، فقد قال في «الموقظة»: والمتساهل كالترمذي والحاكم والدارقطني في بعض الأوقات. «الموقظة» ص٨٣.

القسم الثالث: من لا يُعتمد على كلامه في الرجال وتمييز صحيح الأخبار من سقيمها

وهم على أربعة أصناف:

الصنف الأول: من من سلك منهجًا لتمييز صحيح الأخبار من سقيمها يخالف منهج أهل النظر من المحدثين مثل الإمام الطبري.

الصنف الثاني: من توسع توسعًا كبيرًا فيما ضيقه من يُعتمد على قوله من أهل الحديث مثل الإمام ابن حبان في التوثيق والإمام الحاكم في التصحيح.

الصنف الثالث: من تكلم في الرواة ونقد الأخبار وهو ضعيف مثل الشاذكوني والواقدي.

الصنف الرابع: من تَكلم في الرجال وليس هو من أهل هذا الشأن مثل إبراهيم بن عرعرة.

الصنف الأول: من سلك منهجًا لتمييز صحيح الأخبار من سقيمها يخالف منهج أهل النظر من المحدثين

فهذا ممن لا يعتمد على كلامه، وكذا من توسع توسعًا كبيرًا فيما ضيقه أهل النظر من المحدثين، وإن كان ممن له معرفة بالحديث فكلامه لا يعتمد عليه إذا انفرد في الحكم على الرجال أو الأخبار، فالاحتجاج لا يكون إلا فيمن اتفق أهل العلم على الاحتجاج بكلامهم، وبطريقتهم في النقد، ولا يحتج بكلام من خالف طريقتهم، وإن كان من أهل العلم والفضل، ولا يعني هذا عدم الانتفاع بكلامهم وأقوالهم وإنما عدم الاحتجاج بها.

وممن سلك طريق من لا يُعتمد على كلامه في الكلام في الرواة وتمييز الأخبار ممن يعرف بالعلم والفضل:

الإمام ابن جرير الطبري

وضع الإمام الطبري لنفسه منهجًا خاصًّا في تمييز الأخبار يخالف فيه طريقة من يُعتمد على كلامه في تمييز الأخبار، بل إنه يصرح فيما نقده من الأخبار بأن طريقته تخالف طريقة النقاد، وإن كثيرًا من الأحاديث التي يصححها على طريقته يجب أن تكون غير صحيحة على مذهب غيره[(١)].

(١) وقد يصرح الطبري أحيانًا بمقصوده بمذهب غيره، فمما ذكر في بعض الآثار أنه أراد شعبة بن الحجاج. قال الطبري: وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح، لعلل إحداهما أنه خبر قد حدث به عن خالد عن عكرمة غير من ذكرت فأرسله ولم يجعل بين عكرمة والنبي ﷺ ابن عباس.
والثانية أنه من رواية عكرمة، وقد ذكرت قولهم في عكرمة فيما مضى من كتابنا هذا.
والثالثة أن راويه عن عكرمة خالد وكان شعبة يغمص عليه. «تهذيب الآثار»، مسند ابن عباس، جزء ١، صفحة ٥٧، ٥٦.

ومن الأصول التي خالف فيها طريقة أهل النظر:

* الاحتجاج بالمجهول.

* عدم إعلال الحديث بما يوجب إعلاله عند أهل النظر من المحدثين.

* الاحتجاج بالمرسل (والمقصود بالمرسل ما فيه انقطاع، الذي نص أهل النظر من المحدثين على أن الراوي لم يسمع ممن فوقه).

قال الإمام الطبري: حدثني إسماعيل بن موسى السدي قال، أخبرنا محمد بن عمر الرومي، عن شريك، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، عن الصُّنَابحي، عن علي أن النبي ﷺ قال: «**أنا دار الحكمة وعلي بابها**».

القول في علل هذا الخبر:

هذا خبر صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح لعلتين:

إحداهما: أنه خبر لا يعرف له مخرج عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه.

والأخرى: أن سلمة بن كهيل عندهم ممن لا يثبت بنقله حجة، وقد وافق عليًّا في رواية هذا الخبر عن النبي ﷺ غيره[(١)].

قال الترمذي: وسألت محمدًا عن حديث محمد بن عمر بن الرومي، عن شريك، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، عن الصُّنَابحي، عن علي أن رسول الله ﷺ قال: «**أنا دار الحكمة وعلي بابها**». سألت محمدًا عنه فلم يعرفه وأنكر هذا الحديث[(٢)].

وقال ابن أبي حاتم: أنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل فيما كتب إلي

(١) «تهذيب الآثار»، مسند علي، جزء ٣، صفحة ١٠٥، ١٠٤.

(٢) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٣٧٥.

قال، سمعت يحيى بن معين يقول: رأيت عمر بن إسماعيل بن مجالد ليس بشيء، كذاب، رجل سوء، خبيث، حدث عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «**أنا مدينة العلم وعلي بابها**». وهو حديث ليس له أصل[١].

وقال العقيلي: ولا يصح في هذا المتن حديث[٢].

قال الإمام الطبري: حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري قال، أخبرنا شريك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن ذي حُدّان، عن علي قال: سمى الله الحرب خدعة على لسان رسوله ﷺ أو على لسان محمد ﷺ.

القول في علل هذا الخبر:

وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح لعلل:

إحداها: أنه خبر لا يعرف له مخرج عن علي عن النبي ﷺ يصح إلا من هذا الوجه.

والثانية: أن المعروف من رواية ثقات أصحاب علي هذا الخبر عنه الوقوف به عليه، غير مرفوع إلى رسول الله ﷺ.

والثالثة: أن سعيد بن ذي حُدّان عندهم مجهول، ولا تثبت بمجهول في الدين حجة.

والرابعة: أن الثقات من أصحاب أبي إسحاق الموصوفين بالحفظ إنما رووه عنه، عن سعيد، عن رجل، عن علي.

والخامسة: أن أبا إسحاق عندهم من أهل التدليس، وغير جائز الاحتجاج

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٦، صفحة ٩٩.

(٢) «ضعفاء العقيلي» جزء ٣، صفحة١٤٩ .

من خبر المدلس عندهم مما لم يقل فيه: «حدثنا أو سمعت» وما أشبه ذلك[(١)].

قلت: فالطبري لا يرى كل ما ذكره موجبًا لإعلال الحديث من طريق علي رضي الله عنه وقد صح مرفوعًا، ولكن من غير حديث علي رضي الله عنه.

قال الإمام البخاري: حدثنا صدقة بن الفضل، أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**الحرب خدعة**»[(٢)].

فتصحيحه مرفوعًا من طريق علي رضي الله عنه مما لا يعتمده أهل المعرفة بالحديث، ومخالفة الإمام الطبري لأهل المعرفة بالحديث ممن يعتمد على كلامه في تمييز الأخبار بينة لكل من تتبع كلامه.

ومن الأمثلة على تصحيح الطبري لما لا يصح من الأخبار:

قال الطبري: حدثني الحسين بن علي الصُّدائي ومحمد بن إسماعيل الضِراري قالا، حدثنا مسلم بن إبراهيم قال، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، عن أيوب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أحبب حبيبك هونًا ما عسى أن يكون بغيضك يومًا ما، وأبغض بغيضك هونًا ما عسى أن يكون حبيبك يومًا ما**».

و هذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح لعلل:

إحداها: أن المعروف من رواية أصحاب علي هذا الخبر عنه - الوقف به عليه، وترك رفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والثانية: أن حميد بن عبد الرحمن لا يعلم له سماع من علي.

---

(١) «تهذيب الآثار»، مسند علي، جزء ٣، صفحة١١٩، ١١٨.

(٢) «صحيح البخاري» جزء ٣، صفحة ١١٠٢.

والثالثة: أنه خبر قد رواه حماد بن سلمة عن أيوب فجعله عنه عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

والرابعة: أن الحسن بن أبي جعفر عندهم ممن لا يجوز الاحتجاج بنقله في الدين[(١)].

وقال الطبري: حدثنا حُميد بن مسعدة السامي قال، حدثنا حرب بن ميمون، عن خالد - يعني الحذاء - عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رأى النبي ﷺ رجلًا يصلي يسجد ولا يضع أنفه على الأرض، فقال: «**ضع أنفك يسجد معك**».

وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح لعلل:

إحداها: أنه خبر لا يعرف له مخرج من حديث خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا إلا من هذا الوجه، والخبر إذا انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت فيه.

والثانية: أنه من رواية عكرمة عنه، وفي نقل عكرمة عندهم نظر.

والثالثة: أنه من رواية خالد عنه، وفي نقل خالد عندهم ما ذكرنا قبل.

والرابعة: أنه خبر قد رواه عن عكرمة غير خالد فأرسله عن ابن عباس، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ وخالفه أيضًا في اللفظ والمعنى.

والخامسة: أنه قد رواه أيضًا بعضهم عن عكرمة فأرسله ولم يجعل بينه وبين النبي ﷺ أحدًا، وخالفه في اللفظ والمعنى[(٢)].

(١) «تهذيب الآثار»، مسند علي، جزء ٣، صفحة ٢٨٤، ٢٨٣.

(٢) «تهذيب الآثار»، مسند ابن عباس، جزء ١، صفحة ١٨٨، ١٨٧.

الصنف الثاني: من توسع توسعًا كبيرًا في توثيق المجهولين وتصحيح أخبار من تُكُلم فيه من الرواة مثل الإمام ابن حبان والإمام الحاكم

١- الإمام ابن حبان في الثقات

مذهب الإمام ابن حبان لا يخفى في توثيق المجاهيل، فهو لا ينتقي بعض المجاهيل ويسبر رواياتهم ليوثقهم، بل يدرجهم مباشرة في «كتاب الثقات»؛ لأن الأصل عنده هو توثيق المجهول، وهذا مذهب يصادم مذهب كل من يعتمد على قوله في الجرح والتعديل، لذا وجب عدم الاعتماد على توثيق ابن حبان فيما ينفرد به أو يخالف فيه غيره ممن يعتمد على كلامه، وقد أدى توثيقه للمجاهيل أن ينعكس هذا على تصحيحه للروايات في كتابه «الصحيح»، فأدخل في «صحيحه» ما لا يصح، لذا لا يجوز الاعتماد على قوله فيما ينفرد به، فقد أكثر من تصحيح ما لا يصح، بل قد صحح ما هو منكر وباطل عند أهل النظر، ومن ذلك:

قال الإمام ابن حبان: ذكر وصف ما يحتجم المرء به إذا كان صائمًا[(١)].

أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا سعيد بن يحيى، حدثنا جعفر بن برقان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ أمر أبا طيبة أن يأتيه مع غيبوبة الشمس، فأمره أن يضع المحاجم مع إفطار الصائم، فحجمه، ثم سأله: «**كم خراجك؟**» قال: صاعان. فوضع النبي ﷺ عنه صاعًا[(٢)].

---

(١) «صحيح ابن حبان» جزء ٨، صفحة ٣٠٧.

(٢) **قال ابن أبي حاتم:** سألت أبي عن حديث رواه جعفر بن برقان، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ أمر أبا طيبة أن يحجمه في رمضان مع غيبوبة الشمس، فقال: هذا حديث منكر =

وقال ابن حبان: أخبرنا محمد بن عمرو بن عباد ببست أبو علي حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا الحسين بن عيسى الحنفي، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي حازم، عن ابن عباس قال: بينما النبي ﷺ بالمدينة إذ قال: «**الله أكبر الله أكبر، جاء نصر الله، وجاء الفتح، وجاء أهل اليمن، قوم نقية قلوبهم، لينة طاعتهم، الإيمان يمان، والفقه يمان، والحكمة يمانية**»[1].

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه أبو سعيد الأشج، عن الحسن ابن عيسى الحنفي، عن معمر، عن الزهري، عن أبي حازم، عن ابن عباس قال: بينا رسول الله ﷺ بالمدينة إذ قال: «**الله أكبر الله أكبر، جاء نصر الله، وجاء الفتح، وجاء أهل اليمن، قوم نقية قلوبهم، لينة طاعتهم، الإيمان يمان، والفقه يمان، والحكمة يمانية**». قال أبي: هذا حديث باطل، ليس له أصل، الزهري عن أبي حازم لا يجيء[2].

٢- الإمام الحاكم في المستدرك

أما الحاكم فلا تخفى طريقته على أهل العلم وما عليها من انتقادات جعلت أهل العلم لا يعتمدون على نقده للأخبار، لكن لابد من بيان أن الحاكم في غير «المستدرك» كما في كتابه «معرفة علوم الحديث»[3] له طريقة تخالف طريقته في «المستدرك»، أما في «المستدرك» فكلامه في نقد الأخبار مما

= حدثنا به هشام بن عمار، عن سعدان، عن جعفر. قال أبي: وجعفر بن برقان لايصح له السماع من أبي الزبير، ولعل بينهما رجل ضعيف. «علل الحديث» جزء ١، صفحة ٢٥٥.

(١) «صحيح ابن حبان» جزء ١٦، صفحة ٢٨٧.

(٢) «علل الحديث» جزء ٢، صفحة ١٥٨.

(٣) قال الحاكم في كتاب «معرفة علوم الحديث»: فإذا وجد مثل هذه الأحاديث بالأسانيد الصحيحة غير مخرجة في كتابي الإمامين البخاري ومسلم لزم صاحب الحديث التنقير عن علته ومذاكرة أهل المعرفة به لتظهر علته. «معرفة علوم الحديث» جزء ١، صفحة ٦٠.

لا يعتمد عليه، فقد صحح لضعفاء، وصحح ما هو منقطع، بل قد صحح المنكر والموضوع أحيانًا.

قال الحاكم: حدثناه أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة، ثنا الحسن بن عبد الأعلى الصنعاني، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن محمد بن واسع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أقال نادمًا أقاله الله نفسه يوم القيامة، ومن كشف عن مسلم كربة كشف الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه**».

قال الحاكم: هذا إسناد من نظر فيه من غير أهل الصنعة لم يشك في صحته وسنده، وليس كذلك، فإن معمر بن راشد الصنعاني ثقة مأمون، ولم يسمع من محمد بن واسع، ومحمد بن واسع ثقة مأمون، ولم يسمع من أبي صالح، ولهذا الحديث علة يطول شرحها، وهو مثل لألوف مثله من الأحاديث التي لا يعرفها إلا أهل هذا العلم[(١)].

فالحاكم يذهب في كتابه «معرفة علوم الحديث» إلى إعلال هذا الحديث بأكثر من علة وأنه حديث لا يصح.

أما في «المستدرك» فقد قال الحاكم: أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ هشام بن حسان، عن محمد بن واسع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من ستر أخاه في الدنيا ستره الله في الدنيا والآخرة، ومن نفس عن أخيه كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه**». هذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين

(١) «معرفة علوم الحديث» جزء ١، صفحة ١٨.

ولم يخرجـاه[١].

قلـت: وليـس الأمر مقتـصرًا على مثـال أو مثالـين، وإنما الأمر هـو اختلاف منهج الحاكم في «المسـتدرك».

وقـال الحاكـم في «المسـتدرك»: حدثنـي محمـد بـن صالـح بـن هانـئ، ثنـا أحمـد بـن سـلمة ومحمـد بـن شـاذان قـالا، ثنـا إسـحاق بـن إبراهيم ومحمـد بن رافـع قـالا، ثنا عبد الـرزاق، أنـا النعمان بن أبي شـيبة، عن سـفيان الثـوري، عن أبي إسـحاق، عـن زيـد بن يُثيع، عـن حذيفة رضي الله عنه قـال: قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن وليتموهـا أبـا بكـر فزاهد في الدنيـا، راغب في الآخـرة، وفي جسـمه ضعف، وإن وليتموهـا عمـر، فقـوي أمين، لا يخـاف في الله لومـة لائـم، وإن وليتموهـا عليًّا، فهـاد مهتـد، يقيمكـم عـلى صراط مسـتقيم**».هذا حديـث صحيـح عـلى شرط الشـيخين ولم يخرجاه[٢].

وقـد أعـل الحاكـم هـذا الحديـث في كتابـه «معرفـة علـوم الحديـث» فقـال: والنـوع الثالـث مـن المنقطـع أن يكون في الإسـناد روايـة راوٍ لم يسـمع من الذي يـروي عنـه الحديث قبـل الوصـول إلى التابعي الـذي هو موضع الإرسـال، ولا يقـال لهـذا النوع مـن الحديث مرسـل، إنـما يقال لـه منقطـع، مثاله مـا حدثنا أبو النـضر محمـد بـن محمـد بـن يوسـف الفقيـه، ثنـا محمـد بـن سـليمان الحضرمي، حدثنـا محمـد بن سـهل، ثنـا عبد الرزاق قـال: ذكر الثـوري عن أبي إسـحاق عن زيـد بـن يُثيع عن حذيفة قـال: قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن وليتموها أبـا بكر فقوي أمـين لا تأخـذه في الله لومـة لائـم، وإن وليتموها عليًّـا فهادٍ مهـدي، يقيمكم على طريق مسـتقيم**».

(١) «المستدرك على الصحيحين» جزء ٤، صفحة ٤٢٥.

(٢) «المستدرك على الصحيحين» جزء ٣، صفحة ١٥٣.

قال الحاكم: هذا إسناد لا يتأمله متأمل إلا علم اتصاله وسنده، فإن الحضرمي ومحمد بن سهل بن عسكر ثقتان، وسماع عبد الرزاق من سفيان الثوري واشتهاره به معروف، وكذلك سماع الثوري من أبي إسحاق واشتهاره به معروف، وفيه انقطاع في موضعين، فإن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، والثوري لم يسمعه من أبي إسحاق[1].

قال الحاكم في «معرفة علوم الحديث»: هذا باب يطول، فليعلم صاحب الحديث أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة[2]، ولا من جابر، ولا من ابن عمر، ولا من ابن عباس شيئًا قط، وأن الأعمش لم يسمع من أنس، وأن الشعبي لم يسمع من صحابي غير أنس[3]، وأن الشعبي لم يسمع من عائشة، ولا من عبد الله بن مسعود[4]، ولا من أسامة بن زيد،ولا من علي، إنما رآه رؤية، ولا من معاذ بن جبل، ولا من زيد بن ثابت، وأن قتادة لم يسمع من صحابي غير أنس، وأن عامة حديث عمرو بن دينار عن الصحابة غير مسموعة[5]، وأن عامة حديث مكحول عن الصحابة حوالة، وأن ذلك كان كله يخفى إلا على الحفاظ للحديث[6].

وقال الحاكم في «المستدرك»: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، إملاء وقراءة، ثنا هارون بن سليمان الأصبهاني، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا

(١) «معرفة علوم الحديث» جزء ١، صفحة ٢٨.

(٢) أخرج للحسن عن أبي هريرة في «المستدرك» وذكر في سماعه خلاف.

(٣) أخرج في «المستدرك» من رواية الشعبي، عن أبي هريرة، وعن ابن عباس وأم سلمة وسمرة بن جندب، وأبي موسى الأشعري، وجابر بن عبد الله، والنعمان بن بشير، وعمرو بن العاص... إلخ.بل أخرج عن الشعبي أن عمر.

(٤) أخرج الحاكم للشعبي عن ابن مسعود وسكت عنه.

(٥) أخرج لعمرو بن دينار عن ابن عمر وجابر وابن عباس.

(٦) «معرفة علوم الحديث» جزء ١، صفحة ١١١.

سفيان، عن منصور، عن الشعبي، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج من بيته، قال: «**بسم الله، رب أعوذ بك أن أزل أو أضل، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي**». هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وربما توهم متوهم أن الشعبي لم يسمع من أم سلمة، وليس كذلك، فإنه دخل على عائشة وأم سلمة جميعًا، ثم أكثر الرواية عنهما جميعًا[1].

قلت: ومن نظر في «المستدرك» تعجب مما يذكره الحاكم فيه مصححًا له على شرط الشيخين، وقد نص في «معرفة علوم الحديث» على الانقطاع، لذا فإن ما يصححه الحاكم في «المستدرك» هو مما لا يعتمد عليه، أما ما نقله ابن حجر عن البعض من أن الحاكم قد أصابته غفلة[2]، فلا يقبل، فكيف لمن أصابته الغفلة أن يكون متقنًا لهذا الكم من الروايات التي ساقها في «**المستدرك**»، فإن ما ساقه من عدد كبير للروايات لا يكون إلا من حافظ متقن لما يرويه، أما حال روايات أهل الغفلة لا يخفى ما فيها من الاختلاف والأخطاء، وإنما الخلاف مع الحاكم في «**المستدرك**» في المنهج الذي اعتمده في النقد، والذي يخالف منهج من يعتمد عليه في ذلك.

(١) «المستدرك على الصحيحين» جزء ١، صفحة ٧٠٠.

(٢) **قال ابن حجر:** لكن قيل في الاعتذار عنه أنه عند تصنيفه للمستدرك كان في أواخر عمره، وذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة في آخر عمره. «لسان الميزان» جزء ٥، صفحة ٢٣٢.

الصنف الثالث: من تَكلم في الرواة ونقد الأخبار وهو ضعيف مثل الشاذكوني والواقدي

١- سليمان الشاذكوني

ترجمة الشاذكوني من كتاب «**الجرح والتعديل**» لابن أبي حاتم الرازي: سليمان بن داود الشاذكوني المنقري، روى عن عبد الوارث وحماد بن زيد وجعفر بن سليمان، حدثنا عبد الرحمن قال: سمعت أبي يقول ذلك، قال أبو محمد: روى عنه يزيد بن سنان البصري نزيل مصر، وكنى عن لقبه لكي لا يفطن به، وأسيد بن عاصم الأصبهاني، حدثنا عبد الرحمن، أنا علي بن أبي طاهر فيما كتب إلي قال: نا الأثرم قال، سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل وذكر الشاذكوني فقال: هو من نحو عبد الله بن سلمة الأفطس - يعني أنه يكذب - حدثنا عبد الرحمن قال، سمعت علي بن الحسين بن الجنيد قال، سمعت يحيى بن معين يقول وقيل إن الشاذكوني روى عن حماد بن زيد حديثًا ذكر له فقال: كذاب، عدو الله كان يضع الحديث. حدثنا عبد الرحمن، نا العباس بن محمد الدوري قال، سمعت يحيى بن معين يقول: سمعت سليمان الشاذكوني يقول بالبصرة: هاتوا حرفًا من رأي الحسن إلا أنا أحفظه. حدثنا عبد الرحمن قال، سمعت أبي يقول: سليمان الشاذكوني ليس بشيء، متروك الحديث، وترك حديثه ولم يحدث عنه[1].

قال ابن الجنيد: سمعت يحيى بن معين وذكر ابن الشاذكوني فقال: «قد سمع، إلا أنه يكذب ويضع الحديث»[2].

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٤، صفحة ١١٤.

(٢) «سؤالات ابن الجنيد»صفحة ٢٨١.

٢- الواقدي

ترجمة الواقدي من كتاب «**الجرح والتعديل**» لابن أبي حاتم الرازي:
محمد بن عمر بن محمد الواقدي الأسلمي، أبو عبد الله القاضي، مولى بني سهم، ولي القضاء ببغداد ومات بها، روى عن معمر وابن أبي ذئب، ومالك والأوزاعي والثوري، روى عنه أبو بكر بن أبي شيبة، ويحيى بن أبي الخصيب، سمعت أبي يقول ذلك، قال أبو محمد: روى عنه حامد بن يحيى البلخي، نا عبد الرحمن، حدثني أبي، نا معاوية بن صالح أبي عبيد الله الأشعري الدمشقي قال، سمعت سُنيد بن داود يقول: كنا عند هشيم، فدخل الواقدي، فسأله هشيم عن باب ما يحفظ فيه، فقال له الواقدي: ما عندك يا أبا معاوية؟ فذكر خمسة أو ستة أحاديث في الباب، ثم قال للواقدي: ما عندك؟ فحدثه ثلاثين حديثًا عن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين، ثم قال: سألت مالكًا وسألت ابن أبي ذئب، وسألت وسألت، فرأيت وجه هشيم يتغير، وقام الواقدي فخرج فقال هشيم: لئن كان كذابًا فما في الدنيا مثله، وإن كان صادقًا فما في الدنيا مثله. نا عبد الرحمن، نا يونس بن عبد الأعلى قال، قال لي الشافعي: كُتب الواقدي كذب. حدثنا عبد الرحمن، نا أحمد بن سلمة النيسابوري، نا إسحاق بن منصور قال، قال أحمد بن حنبل: كان الواقدي يقلب الأحاديث يلقي حديث ابن أخي الزهري على معمر ونحو هذا، قال إسحاق بن راهويه كما وصف وأشد لأنه عندي ممن يضع الحديث، حدثنا عبد الرحمن، أنا أبو بكر بن أبي خيثمة فيما كتب إلي قال، سمعت يحيى بن معين يقول: لا يكتب حديث الواقدي، الواقدي ليس بشيء. نا عبد الرحمن قال، سألت أبي

عـن محمـد بن عمـر الواقـدي المديني فقـال: مـتروك الحديث.

قـال يحيى بن معـين: نظرنـا في حديث الواقـدي فوجدنا حديثه عـن المدنيين عـن شـيوخ مجهولين أحاديـث مناكـير، فقلنا: يحتمـل أن تكون تلـك الأحاديث المناكـير منـه، ويحتمـل أن تكـون منهـم، ثـم نظرنـا إلى حديثـه عن ابـن أبي ذئب ومعمـر، فإنـه يضبـط حديثهـم، فوجدنـاه قد حـدث عنهـما بالمناكـير فعلمنا أنه منـه فتركنـا حديثـه. نـا عبـد الرحمـن قال: سـألت أبـا زرعة عـن محمد بـن عمر الواقـدي فقـال: ضعيـف. قلـت: يكتـب حديثـه؟ قـال: مـا يعجبنـي إلا عـلى الاعتبـار، تـرك النـاس حديثه[1].

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٨، صفحة ٢٠.

الصنف الرابع: من تكلم بالرواة وليس هو من أهل الشأن

قال ابن الجنيد: قال رجل ليحيى بن معين وأنا أسمع: زعم إبراهيم بن عرعرة أن محمد بن ذكوان والحسين بن ذكوان ليسا بشيء. فغضب يحيى، وقال: أما الحسين بن ذكوان فحدثني عنه يحيى بن سعيد وعبد الله بن المبارك، ولكن كان قدريًّا، وأما محمد بن ذكوان فليس به بأس، أي شيء كان عنده؟! روى عنه حماد بن زيد وعبد الوارث وعبد الصمد، لا بأس به، قل لابن عرعرة: اذهب ازرع[1].

وقال ابن الجنيد: قلت ليحيى: روح بن مسافر؟ قال: ليس بثقة ولا مأمون، قلت: لم ترك حديثه؟ قال: لعل ابن عرعرة يزعم أنه ثقة[2].

قلت: فينبغي لمن أراد معرفة حال الرجال، وصحيح الأخبار، النظر في كلام أهل النظر من المحدثين، ولا بد من العلم بأنهم إذا اتفقوا على قول فإن اتفاقهم يكون حجة[3]، فإن اختلفوا فينظر من أقوالهم بحسب اجتهاد الناظر وعلمه.

---

(١) «سؤالات ابن الجنيد» صفحة ٤٢٨.

(٢) «سؤالات ابن الجنيد» صفحة ٤٤٥.

(٣) قال أبو حاتم الرازي: واتفاق أهل الحديث على شيء يكون حجة. «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ١٩٢.



الباب الثاني

المجاز عند أهل النظر من المحدثين

المجاز عند أهل النظر من المحدثين

لا يخفى على أهل العلم ما في تحرير المصطلحات من أهمية، كما أن المصطلح إذا تعدد وصار لكل إمام مصطلحه، فمن المهم أن يقف الناظر على مصطلح كل إمام، لكي يفهم كلامه، ومن المهم أن يعلم أن أهل النظر من المحدثين قد يكون عندهم للأمر الواحد أكثر من مصطلح كما مر في تعدد تسمياتهم لكبار أهل العلم ممن يعتمد على كلامهم في الرجال ونقد الأخبار، فمنهم من سماهم أهل النظر، وآخر يسميهم أهل المعرفة، ومنهم من سماهم الجهابذة، وآخر يقول الصيارفة، وكل هذه المصطلحات ذكرت للدلالة على التنبيه لمن يُعتمد على كلامه، وقد يستعملون المصطلح الواحد في أكثر من معنى، وقد وقع مثل هذا في كلام المحدثين وأفعالهم، لذا وجب التنبيه عليه، ومن ذلك:

ما جاء في تعدد المصطلحات في الأمر الواحد

قال الخطيب البغدادي: قال أبو عبد الله وهو أحمد بن حنبل: لم يكن ببغداد من أصحاب الحديث ولا يحملون عن كل إنسان ولهم بصر بالحديث والرجال ولم يكونوا يكتبون إلا عن الثقات ولا يكتبون عمن لا يرضونه إلا أبو سلمة الخزاعي والهيثم بن جميل وأبو كامل[١].

قلت: فأمثال هؤلاء سماهم أحمد بن حنبل أهل التثبت.

قال أبو داود: سمعت أحمد قال: كان حبيب بن الشهيد من أهل التثبت[٢]. وجاء عن الإمام أحمد وصف من يحسن انتقاء الرجال والحديث عنهم بقوله: له تَوَقٍّ حسن[٣]. وسماهم أبو مُسهر أهل الحزم.

قال أبو زرعة[٤]: وسألت أبا مُسهر عن الأخذ عن عبد العزيز بن الحصين، فقلت له: عبد العزيز بن الحصين، من يؤخذ عنه؟ فقال: أما أهل الحزم فلا يفعلون[٥].

قلت: وبخلاف هؤلاء أصحابُ التسهيل وهم من يأخذون عن كل أحد.

---

(١) «تاريخ بغداد» جزء ١٣، صفحة ٧٠. وأخرجه الفسوي قال، حدثني الفضل قال، سمعت أبا عبد الله...وذكره. «المعرفة والتاريخ» جزء ٢، صفحة ١٠٦.

(٢) «سؤالات أبي داود» جزء ١، صفحة ٣٣٤.

(٣) **قال ابن أبي حاتم:** نا صالح بن أحمد بن حنبل قال، قلت لأبي: أيما أثبت عندك عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع؟ فقال: عبد الرحمن أقل سقطًا من وكيع في سفيان، قد خالفه وكيع في ستين حديثًا من حديث سفيان، وكان عبد الرحمن يجيء بها على ألفاظها، وهو أكثر عددًا لشيوخ سفيان من وكيع، وروى وكيع عن نحو من خمسين شيخًا لم يرو عنهم عبد الرحمن، ولقد كان لعبد الرحمن تَوَقٍّ حسن. «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٥٣.

(٤) الدمشقي.

(٥) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» جزء ١، صفحة ١٦٥.

قال عبد الله بن الإمام أحمد: وسمعته يقول[١]: كان عبد الله بن وهب المصري رجلًا صالحًا، إيش كان عنده من الحديث؟ قد رأيته أيش فأثنى عليه، وذكر أبو عبد الله تسهيله في الأخذ، قلت له: كذا أصحابه المصريون أو عامة أصحابه في التسهيل في الأخذ؟ قال لي: نعم[٢].

وقال عبد الله: وذكر الوليد بن مسلم فقال: كان صاحب تسهيل[٣].

وسماهم ابن معين أصحاب الإسناد:

قال ابن الجنيد: سمعت يحيى بن معين يقول: ما أهلك الحديث أحد ما أهلكه أصحاب الإسناد - يعني الذين يجمعون المسند - أي: يغمضون في الأخذ من الرجال[٤].

قلت: وإنما جاء الاهتمام بالتفريق بين أهل التثبت وأهل التسهيل لأن رواية أهل التثبت تقوي وتنفع من يرون عنه من أهل الستر الذين لم يتكلم فيه أهل العلم، أما من تُكلم فيه فلا ينفعه رواية أهل التثبت عنه؛ لأنه ممن تميز وبان ضعفه، فلا يُرَد إلى هذه القاعدة، إنما يُرَد إلى هذه من أُبهم أمره.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفًا بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجهولًا نفعه رواية الثقة عنه[٥].

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوي حديثه؟ قال: إي لعمري. قلت: الكلبي روى عنه الثوري؟ قال: إنما

---

(١) يقصد الإمام أحمد.

(٢) «علل الحديث ومعرفة الرجال» جزء ١، صفحة ١٨٨، ١٨٧.

(٣) «علل الحديث ومعرفة الرجال» جزء ١، صفحة ١٨٩.

(٤) «سؤالات ابن الجنيد» ص ٢٨٨.

(٥) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٦.

ذلـك إذا لم يتكلـم فيـه العلـماء، وكان الكلبـي يُتكلَّم فيـه، قال أبو زرعـة، حدثنا أبـو نعيـم، نـا سـفيان، نـا محمد بـن السـائب الكلبـي، وتبسـم الثوري، قـال أبو محمـد، قلـت لأبي: مـا معنـى روايـة الثـوري عـن الكلبـي وهـو غير ثقـة عنده؟ فقـال: كان الثـوري يذكـر الروايـة عن الكلبـي على الإنـكار والتعجـب فتعلقوا عنـه روايتـه عنـه، وإن لم تكـن روايته عـن الكلبي قبولـه له(١).

قلت: كما أن إعراض أهل التثبت عن الراوي مما يضعفه.

قـال عبـد الله ابـن الإمام أحمد: سـألته عن أسـباط بـن نصر، فقـال: ما كتبت مـن حديثـه عـن أحد شـيئًا، ولم أره عرفـه، ثم قال: وكيـع وأبو نعيـم يحدثان عن مشـايخ الكوفة ولم أرهما يحدثـان عنه(٢).

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٦.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٩٥.

ما جاء في أن الأصل في أقوال وأفعال أهل النظر من المحدثين هو الحقيقة وأن المجاز يقع منهم في الأقوال والأفعال

وقال الإمام البخاري: وقال بعضهم: إن أكثر مغاليط الناس من هذه الأوجه الذي لم يعرفوا المجاز من التحقيق[١].

قلت: ويمكن تقسيم المجاز إلى قسمين:

أولًا: المجاز في الأقوال.

ثانيًا: المجاز في الأفعال.

(١) «خلق أفعال العباد» جزء ١، صفحة ١١٢.

أولًا: المجاز في الأقوال

١- تسمية الخبر الباطل (كذب) والكذب (باطل) عند أبي حاتم الرازي وأبي زرعة الرازي

قال ابن أبي حاتم: باب ما ذكر من معرفة أبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بصحة الحديث وسقيمه. سمعت أبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي، من أهل الفهم منهم[١]، ومعه دفتر فعرضه عليَ، فقلت في بعضها: هذا حديث خطأ قد دخل لصاحبه حديث في حديث. وقلت في بعضه: هذا حديث باطل. وقلت في بعضه: هذا حديث منكر. وقلت في بعضه: هذا حديث كذب، وسائر ذلك أحاديث صحاح، فقال: من أين علمت أن هذا خطأ وأن هذا باطل وأن هذا كذب، أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطت، وأني كذبت في حديث كذا؟ فقلت: لا، ما أدري هذا الجزء من رواية من هو، غير أني

(١) **أهل الرأي يقسمون عند أهل النظر إلى قسمين:**

القسم الأول: هم أهل الرأي من أهل الفهم كما ترى هنا، وهم الذين يقبلون العلم إذا بين لهم على ما فيهم من ضعف في خفاياه.

والقسم الثاني: هم أهل الرأي من أهل الجهل الذين لا يقبلون العلم، فقد جاء في «سؤالات البرذعي» لأبي زرعة، قال البرذعي، قلت: بشر بن يحيى بن حسان قال: خراساني من أصحاب الرأي، كان لا يقبل العلم، وكان أعلى أصحاب الرأي بخراسان، فقدم علينا فكتبنا عنه، وكان يناظر فاحتجوا عليه بطاوس، فقال بالفارسية: يحتجون علينا بالطيور. قال أبو زرعة: كان جاهلًا، بلغني أنه ناظر إسحاق بن راهويه في القرعة فاحتج عليه إسحاق بتلك الأخبار الصحاح فأفحمه، فانصرف ففتش كتبه فوجد في كتبه حديث النبي ﷺ نهى عن القزع، فقال لأصحابه: قد وجدت حديثًا أكسر به ظهره. فأتى إسحاق فأخبره فقال إسحاق: إنما هذا القزع أنه يحلق بعض رأس الصبي ويترك بعض. «سؤالات البرذعي» جزء ١، صفحة ٣٣٥.

أعلـم أن هـذا خطـأ، وأن هـذا الحديث باطـل، وأن هـذا الحديث كـذب. فقال: تدعـي الغيـب[١]؟ قـال: قلـت مـا هـذا ادعـاء الغيب.قـال: فـما الدليـل عـلى ما تقـول؟ قلـت: سَـل عـما قلـت من يحسـن مثـل مـا أحسـن، فـإن اتفقنـا علمت أنَّـا لم نجـازف ولم نقلـه إلا بفهـم. قـال: مـن هـو الـذي يحسـن مثـل ما تحسـن؟ قلـت: أبـو زرعة. قـال: ويقول أبـو زرعة مثـل ما قلـت؟ قلت: نعم. قـال: هذا عجـب، فأخـذ فكتـب في كاغـد ألفاظـي في تلـك الأحاديـث، ثم رجـع إلي وقد كتـب ألفـاظ مـا تكلم بـه أبو زرعـة في تلـك الأحاديث، **فـما قلت إنـه باطل قال أبـو زرعـة: هـو كـذب، قلـت: الكـذب والباطـل واحـد**، ومـا قلت إنـه كذب قـال أبـو زرعـة: هـو باطـل، وما قلـت: إنـه منكر قـال هو منكـر كما قلـت. وما قلـت: إنـه صحـاح قال أبـو زرعة هـو صحاح، فقـال: مـا أعجب هـذا! تتفقان مـن غـير مواطـأة فيما بينكـما، فقلـت فقد ذلـك، إنـا لم نجـازف وإنما قلنـاه بعلم ومعرفـة قـد أوتينا[٢].

٢- ما جاء في تسمية المرسل بالمنقطع

قـال ابن أبي حاتـم: حدثني أبي قال، سـمعت يونس بن عبـد الأعلى الصدفي يقـول، قـال لي محمـد بن إدريـس الشـافعي، نقول: الأصـل قرآن أو سـنة، فإن لم يكـن فقيـاس عليهـما، وإذا اتصل الحديث عن رسـول الله ﷺ وصح الإسـناد به فهو سـنة، وليـس المنقطع بـشيء، ما عدا منقطع سـعيد بن المسـيب.

قـال أبـو محمد ابـن أبي حاتـم رَحِمَهُ اللَّهُ: يعني ما عدا منقطع سـعيد بن المسـيب أن يعتبر به[٣].

(١) هذا من الحجج المشتهرة التي يحتج بها أهل الرأي على أهل النظر من المحدثين.
(٢) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٥٠، ٣٤٩.
(٣) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٦.

٣- تسمية المقطوع بالبتر والمرسل

قال ابن أبي حاتم: حدثني أبي قال، حدثنا يحيى القطان قال، سألت شعبة كم سمعت من أبي معشر قال: أربعة بتر - يعني مراسيل[(١)].

قلت: إنما سمع شعبة من أبي معشر كلام التابعين[(٢)] «المقطوع» فسماها بتر.

٤- تسمية حديث المُرسِل بأن حديثه يهوي عند الإمام أحمد وشعبة

قال عبد الله: قال أبي: الحارث بن سليمان الفزاري لم يكن به بأس، حديثه يهوي - يعني مراسيل[(٣)].

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ١، صفحة ٢٩٥.

(٢) ما سمعه شعبة عن أبي معشر:

١ - **قال ابن أبي شيبة:** حدثنا وكيع، عن شعبة، عن أبي معشر، عن سعيد بن المسيب، في الرجل يحمل امرأته وهو محرم، فقال: احملها واتق الله. «مصنف ابن أبي شيبة» جزء ٣، صفحة ٣٠٩.

٢ - **قال ابن أبي شيبة:** حدثنا غندر، عن شعبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم قال: إذا أوصى لرجل وهو ميت يوم يوصي له فإن الوصية ترجع إلى ورثة الموصي، وإذا أوصى لرجل ثم مات فإن الوصية لورثة الموصى له. «مصنف ابن أبي شيبة» جزء ٦، صفحة ٢١٠.

٣ - **قال ابن أبي شيبة:** حدثنا وكيع قال، ثنا شعبة، عن أبي معشر قال: كان إبراهيم يقول للأب سدس الولاء، وللابن خمسة أسداس الولاء. قال شعبة، قلت لأبي معشر: أسمعته من إبراهيم يقوله؟ قال: سمعته. وقال مغيرة: سمعته من إبراهيم يقوله. «مصنف ابن أبي شيبة» جزء ٦، صفحة ٢٩١.

٤ - **قال عبد الله:** حدثني أبي قال، حدثنا غندر محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم قال: ما من قرية إلا وفيها من يدفع عن أهلها به، فإني لأرجو أن يكون أبو وائل منهم. «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٣، صفحة ٦٧.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٣٦٢.

قـال عبـد الله: قال أبي: كان شـعبة يقول فـلان حدثنيه يهوي. قلـت لأبي: ما يهوي؟ قال: مرسـل[١].

(١) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٣، صفحة ٩٤.

ثانيًا: المجاز في الأفعال وإدخال المراسيل في الكتب التي تختص بالحديث الموصول (المسند)

قال ابن أبي حاتم: سمعت علي بن الحسين بن الجنيد يقول: ما رأيت أحدًا أعلم بحديث مالك بن أنس مسندها ومنقطعها من أبي زرعة[(١)].

قلت: وهذا يبين أن المسند بمعنى المتصل. ويؤيد هذا ما قاله أبو حاتم الرازي في أن المسند هو ما يقابل المرسل.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث الأوزاعي، عن محمد بن خراشة، عن عروة بن محمد بن عطية السعدي: لجده صحبة؟ قال: يقولون عن أبيه ولا يذكرون عن جده، والحديث عن أبيه، وليس بمسند، هو مرسل[(٢)].

وكذا قال الإمام البخاري في التفريق بين المسند والمرسل.

قال الإمام البخاري: حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، حدثنا إبراهيم والضحاك المشرقي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لأصحابه: «**أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟**» فشق ذلك عليهم، وقالوا: أينا يطيق ذلك يا رسول الله؟ فقال: «**الله الواحد الصمد ثلث القرآن**». قال أبو عبد الله، عن إبراهيم: مرسل، وعن الضحاك المشرقي: مسند[(٣)].

فإدخال الإمام البخاري لخبر إبراهيم عن أبي سعيد في «**الصحيح**» هو من باب المجاز، فقد أدى الإمام البخاري الخبر كما سمعه، وقد صح الخبر

---

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٥، صفحة ٣٢٥.

(٢) «المراسيل» لابن أبي حاتم، ص ١٨٣.

(٣) «صحيح البخاري» جزء ٤، صفحة ١٩١٦.

من الوجه المسند، وقد وقع مثل هذا في الصحيحين، وقد ينبه عليه كما فعل الإمام البخاري في خبر إبراهيم عن أبي سعيد، وقد لا ينبه عليه، كما في الخبر الذي أخرجه الإمام البخاري من طريق ابن سيرين عن ابن عباس[(١)]، وإنما اكتفى الإمام بذكر طُرق صحيحة مسندة للخبر، فإدخال خبر ابن سيرين عن ابن عباس كان تبعًا للأخبار الصحيحة التي ساقها الإمام البخاري، فأدخل الخبر في «الصحيح»، ولم ينبه على الإرسال[(٢)] الذي فيه، هو من باب المجاز، وقد وقع في «صحيح مسلم» أمثلة على ذلك، وليس المقصود هو الاحتجاج بالمرسل، وإنما هو بما ثبت من المسند الصحيح، وإنما أدخل المرسل في كتب تخص المسند من باب المجاز، وهذا أمر متعارف عليه بين العلماء، فعله الإمام البخاري والإمام مسلم والإمام أبو حاتم الرازي وغيرهم[(٣)]، وإنما يعاب على من أدخل المرسل في كتاب يخص المسند الصحيح، إذا لم ينبه عليه أو يذكر أصلًا مسندًا صحيحًا لهذا الخبر المرسل الذي أدخله في كتابه.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: سعيد بن المسيب عن عمر مرسل، يدخل في المسند على المجاز[(٤)].

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عبد الله بن عُكيم قلت: إنه يروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**من علق شيئًا وكل إليه**». فقال: ليس له سماع من

---

(١) **قال الإمام البخاري:** حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا حماد، حدثنا أيوب، عن محمد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تعرق رسول الله ﷺ كتفًا ثم قام فصلى ولم يتوضأ، وعن أيوب وعاصم عن عكرمة، عن ابن عباس قال: انتشل النبي ﷺ عرقًا من قدر فأكل ثم صلى ولم يتوضأ. «صحيح البخاري» جزء ٥، صفحة ٢٠٦٤.

(٢) لأن محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس.

(٣) إنما ذكرت هذا هنا للتنبيه عليه، وسيأتي تفصيله في الباب الأخير من هذا الكتاب.

(٤) «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ٧١.

النبـي ﷺ إنـما كتـب إليه. قلت: أحمد بن سـنان أدخله في مسـنده. قال: من شـاء أدخلـه في مسـنده على المجـاز[(١)].

قـال ابـن أبي حاتم: سـمعت أبي يقـول: شريك بـن حنبل العبـسي روى عن النبـي ﷺ وهو مرسـل ليسـت له صحبـة، ومن الناس مـن يدخله في المسـند[(٢)].

قـال ابـن أبي حاتـم: سـمعت أبي يقـول: طـارق بـن شـهاب لـه رؤيـة، وليسـت لـه صحبـة، والحديـث الـذي رواه الثـوري عـن علقمة بـن مرثد عن طـارق بـن شـهاب أن النبـي ﷺ سـئل: أي الجهـاد أفضـل؟ قـال: «**كلمة حق عنـد سـلطان جائـر**». فقـال أبي، وسـمعته يقول: هـذا حديث مرسـل. فقلت: قـد أدخلتـه في مسـند الوحـدان؟ فقـال: إنـما أدخلتـه في الوحدان لـما يحكى من رؤيته النبـي ﷺ[(٣)].

قـال ابـن أبي حاتم: سـمعت أبي يقـول في حديـث رواه زمعة عن عيسـى بن يـزداد، عـن أبيه قـال: قـال رسـول الله ﷺ: «**إذا بال أحدكـم فلينثـر ذكره ثلاث مـرات**». قـال أبي: هـو عيسـى بن يـزداد بـن فسـاء، وليـس لأبيه صحبـة، ومن النـاس مـن يدخله في المسـند عـلى المجاز، وهـو وأبوه مجهـولان[(٤)].

قـال ابـن أبي حاتم: سـمعت أبي يقول: عبيـد الله بن محصن يدخل في المسـند ولا نـدري لـه صحبة أم لا؛ لأنه شـيخ مجهول الـذي يروي عن أبي سـعيد[(٥)].

قـال ابـن أبي حاتـم: سـألت أبي عـن سـهيل بـن عمـرو، فقـال: ليسـت لـه

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ١٠٣.

(٢) «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ٨٧.

(٣) «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ٩٨.

(٤) «علل الحديث» جزء ١، صفحة ٤١.

(٥) «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ١١٩.

صحبة. قلت: إن أحمد بن سنان أدخله في مسنده. قال: ليست له صحبة[١].

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن سعيد بن جبلة الذي يروي عن النبي ﷺ حديثين، قال: ليست له صحبة، إنما يروي عن العرباض بن سارية. قلت: فإن أبا زرعة الدمشقي أدخله في المسند؟ قال: هو لم يبلغ هذا، إنما أدخله لضعفه[٢].

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن خالد بن كثير يروي عن النبي ﷺ قال: ليست له صحبة. قلت: إن أحمد بن سنان أدخله في «مسنده». فقال أبي: خالد بن كثير يروي عن الضحاك وعن أبي إسحاق الهمداني[٣].

قلت: ومن هذا الباب ما أدخله الإمام البخاري في كتابه «**الصحيح**» من المعلقات، والموقوفات، والمقاطيع، فإنه يدخل في المسند على سبيل المجاز، وقد أدخل الإمام مسلم في كتابه أخبارًا مرسلة من باب المجاز لا من باب الاحتجاج سيأتي التنبيه عليها. وكذا ما يكتبه أهل الحديث من الأحاديث عن الراوي الذي لا يحتج بحديثه لكونه ليس بالقوي، فانما يكتبونه على المجاز كما نبه ابو حاتم الرازي على ذلك.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن محمد بن أبان بن صالح، فقال: ليس هو بقوي الحديث يكتب حديثه على المجاز ولا يحتج به[٤].

قلت: ومن هذا الباب ما يدخله الإمام مسلم في «الصحيح» من الأخبار التي يدخلها من باب المجاز للاعتبار لا للاحتجاج.

---

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ٦٩.

(٢) يقصد لضعف سعيد بن جبلة. «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ٦٨.

(٣) «المراسيل » لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ٥٤.

(٤) « الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، جزء ٧، صفحة ١٩٩.

إذا تعارضت الأقوال عن الإمام الواحد

قال ابن أبي حاتم: وقصدنا بحكايتنا الجرح والتعديل في كتابنا هنا إلى العارفين به، العالمين له، متأخرًا بعد متقدم إلى أن انتهت بنا الحكاية إلى أبي وأبي زرعة رحمهما الله، ولم نحك عن قوم قد تكلموا في ذلك لقلة معرفتهم به، ونسبنا كل حكاية إلى حاكيها، والجواب إلى صاحبه، ونظرنا في اختلاف أقوال الأئمة في المسئولين عنهم، فحذفنا تناقض قول كل واحد منهم، وألحقنا بكل مسئول عنه ما لاق به وأشبه من جوابهم، على أنا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من الجرح والتعديل، كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من روى عنه العلم، رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم[1]، فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى[2].

(١) هذا يبين أن من لم يذكر فيهم ابن أبي حاتم جرحًا أو تعديلاً فليس له عندهم حكم خاص من القبول أو الرد كما قيل.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٨.



الباب الثالث

أهل النظر والاحتجاج بالخبر

ما جاء في أن الاحتجاج عند أهل النظر من المحدثين لا يكون إلا بالأسانيد الصحيحة المتصلة

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: لا يُحتج بالمراسيل، ولا تقوم الحُجة إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة، وكذا أقول أنا[(١)].

قال ابن أبي حاتم: نا صالح بن أحمد بن حنبل قال، قلت لأبي: رواية أبي هريرة عن النبي ﷺ إذا صح مثل حديث سعيد وأبي سلمة، والرواية عن علقمة والأسود، عن ابن مسعود، والرواية عن سالم عن ابن عمر إذا رووا عن النبي ﷺ فقال كُل ثقة، وكُل يقوم به الحجة إذا كان صحيحًا[(٢)].

قال ابن أبي حاتم: قيل لأبي: يصح حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في اليمين مع الشاهد؟ فوقف وقفة فقال: ترى الدراوردي ما يقول - يعني قوله: قلت لسهيل فلم يعرفه. قلت: فليس نسيان سهيل دافعًا لما حكي عنه، ربيعة ثقة والرجل يحدث بالحديث وينسى، قال: أجل، هكذا هو، ولكن لم نر أن يتبعه متابع على روايته، وقد روى عن سهيل جماعة كثيرة ليس عند أحد منهم هذا الحديث، قلت: إنه يقول بخبر الواحد، قال: أجل غير أني لا أدري لهذا الحديث أصلًا عن أبي هريرة أعتبر به، وهذا أصل من الأصول لم يتابع عليه ربيعة[(٣)].

وقال أبو داود: فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح، فليس يقدر أن يرده عليك أحد[(٤)].

---

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ٧.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٢٥.

(٣) «علل الحديث» جزء ١، صفحة ٤٦٤.

(٤) «رسالة أبي داود إلى أهل مكة» جزء ١، صفحة ٢٩.

ما جاء في أن العمل بالحديث لا يستلزم صحته

قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه[١] فقال: لم يرو عنه غير أبي ذئب، وليس هذا إسناد تقوم به الحجة، يعني الحديث الذي يروي مخلد بن خفاف عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ أن الخراج بالضمان، غير أني أقول به؛ لأنه أصلح من آراء الرجال[٢].

قال الخطيب البغدادي: أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز البزاز بهمذان قال، نبأنا صالح بن أحمد بن محمد الحافظ قال، نبأنا القاسم بن أبي صالح قال، سمعت أبا حاتم يقول، قال لي أبو زرعة: ترفع يديك في القنوت؟ قلت: لا. فقلت له: فترفع أنت؟ قال: نعم. فقلت: ما حجتك؟ قال: حديث ابن مسعود. قلت: رواه ليث ابن أبي سليم. قال: حديث أبي هريرة. قلت: رواه ابن لهيعة. قال: حديث ابن عباس. قلت: رواه عوف. قال: فما حجتك في تركه؟ قلت: حديث أنس أن رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا في الاستسقاء فسكت[٣].

وقد يميل إمام من أئمة الحديث إلى العمل بحديث ثم يترك العمل به إذا بانت له علته، فقد جاء في «**مسائل صالح للإمام أحمد**» قوله، قال أبي: اللهُ قد حرم الميتة، فالجلد هو من الميتة، وأذهب إلى حديث ابن عُكيم أرجو أن يكون صحيحًا، لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب[٤].

(١) مخلد بن خفاف بن إيماء بن رحضة الغفاري.
(٢) «الجرح والتعديل» جزء ٨، صفحة ٣٤٧.
(٣) «تاريخ بغداد» جزء ٢، صفحة ٧٦.
(٤) «مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح» جزء ٣، صفحة ٩٦.

وقـال صالح: قلـت: جلود الميتـة إذا دبغت؟ قـال: لا يعجبنـي، وأذهب فيه إلى حديـث عبد الله بـن عُكيم[(١)].

فذهـب الإمـام أحمـد في أول الأمـر إلى حديـث عبـد الله بـن عُكيـم، ثـم رجـع عـن ذلـك بعدمـا بانـت لـه علـة خـبر ابـن عُكيـم، كما ذكـر ذلـك عنه الإمـام الترمـذي.

قـال الإمـام الترمـذي: حدثنـا محمـد بـن طريـف الكـوفي، حدثنـا محمـد بن فضيـل، عـن الأعمـش، والشـيباني، عـن الحكم، عـن عبـد الرحمن بـن أبي ليلى، عـن عبـد الله بـن عُكيـم قـال: أتانـا كتـاب رسـول الله ﷺ ألا تنتفعـوا مـن الميتة بإهـاب ولا عصـب، قـال أبو عيسـى: هـذا حديث حسـن.

ويـروى عـن عبـد الله بن عُكيم عن أشـياخ لهـم[(٢)] هذا الحديـث، وليس العمل عـلى هـذا عند أكثـر أهل العلـم، وقد روي هـذا الحديث عـن عبد الله بـن عُكيم أنه قـال: أتانـا كتـاب النبـي ﷺ قبـل وفاته بشـهرين. قال: وسـمعت أحمد بن الحسـن يقـول: كان أحمـد بن حنبل يذهـب إلى هذا الحديـث، لما ذكر فيه قبل وفاته بشـهرين وكان يقـول: كان هـذا آخـر أمـر النبـي ﷺ ثـم ترك أحمد بـن حنبل هـذا الحديث لما اضطربـوا في إسـناده، حيـث روى بعضهم فقـال: عن عبد الله بن عُكيم عن أشـياخ لهم مـن جهينة[(٣)].

(١) «مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح» جزء ٢، صفحة ٣١٤.

(٢) قـال البخـاري: القاسـم بـن مخيمـرة عـن عبـد الله بـن عكيم قـال: نا مشـيخة لنـا مـن جهينة أن النبـي ﷺ كتـب إليهـم ألا ينتفعـوا مـن الميتة بشيء، قاله هشـام بن عـمار، عن صدقة بـن خالد، عـن يزيـد بـن أبي مريـم، وعـن أبي مريـم وشريـح بن هانـئ روى عنـه الحكم بـن عتيبـة، وقال أحمـد بـن ثابـت: نـا محمد بـن كثير، عـن الأوزاعـي قال: جلسـت إلى القاسـم بـن مخيمـرة وأنا غـلام حـين احتلمـت. «التاريخ الكبـير» جزء ٧، صفحـة ١٦٧.

(٣) «سنن الترمذي» جزء ٤، صفحة ٢٢٢.

قلت: ومما اهتم به كبار أئمة الحديث التنبيه على أخطاء الثقات، وتتبعها وبيانها، حتى لا تختلط بصحيح أخبارهم.

قال الدوري: سمعت يحيى يقول من لا يخطئ في الحديث فهو كذاب[١].

وقال ابن عدي: أخبرنا الدغولي قال، سمعت محمد بن عبد الله بن قهزاد يقول، سمعت أبا إسحاق الطالقاني يقول، سمعت ابن المبارك يقول: ومن يسلم من الوهم[٢]؟

وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: كنت أنا وعلي بن المديني، فذكرنا أثبت من يروي عن الزهري، فقال علي: سفيان بن عيينة، وقلت أنا: مالك بن أنس. وقلت: مالك أقل خطأ عن الزهري، وابن عيينة يخطئ في نحو عشرين حديثًا عن الزهري في حديث كذا وحديث كذا، فذكرت منها ثمانية عشر حديثًا، وقلت: هات ما أخطأ فيه مالك، فجاء بحديثين أو ثلاثة، فرجعت فنظرت فيما أخطأ فيه ابن عيينة، فإذا هي أكثر من عشرين حديثًا[٣].

(١) «تاريخ ابن معين» (رواية الدوري)، جزء ٣، صفحة ٥٤٩.
(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ١٠٢.
(٣) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٣٤٩.

ما جاء في عدم الاحتجاج بالمجهول وشبه المجهول

وقال الإمام الشافعي: أخبرنا سفيان، عن يحيى بن سعيد قال، سألت ابنًا لعبد الله بن عمر عن مسألة فلم يقل فيها شيئًا، فقيل له: إنا لنعظم أن يكون مثلك ابن إمام هدى تُسأل عن أمر ليس عندك فيه علم. فقال: أعظم والله من ذلك عند الله وعند من عرف الله، وعند من عقل عن الله أن أقول ما ليس لي به علم أو أخبر عن غير ثقة. وكان ابن سيرين والنخعي وغير واحد من التابعين يذهب هذا المذهب، في **ألا يقبل إلا عمن عرف، وما لقيت ولا علمت أحدًا من أهل العلم بالحديث يخالف هذا المذهب والله أعلم**[(١)].

قلت: هذا الكلام من الإمام الشافعي يبين عدم قبول أهل العلم رواية المجهول[(٢)].

أما قبول[(٣)] الإمام الشافعي لمراسيل ابن المسيب[(٤)]، فهي على وجه الاعتبار لا الاحتجاج.

قال ابن أبي حاتم: حدثني أبي قال، سمعت يونس بن عبد الأعلى الصدفي يقول، قال لي محمد بن إدريس الشافعي: نقول الأصل قرآن أو سنة، فإن لم يكن فقياس عليهما، وإذا اتصل الحديث عن رسول الله ﷺ وصح الإسناد

---

(١) «الأم» جزء ٦، صفحة ١٠٤.

(٢) **وقال ابن عدي**: وفيما أجاز لي محمد بن الحسين بن مكرم مشافهة، وأذن لي في الرواية عنه، سمعت عمرو بن علي يقول، قال لي يحيى بن سعيد: لا تكتب عن كل أحد ممن لا يعرف، فإنه لا يبالي عمن حدث. «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ٩٩.

(٣) لا بد من التفريق بين القبول والاحتجاج.

(٤) وقد تقدم كلام ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة في أن الاحتجاج لا يكون إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة.

به فهو سنة، وليس المنقطع بشيء، ما عدا منقطع سعيد بن المسيب، قال أبو محمد ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ يعني ما عدا منقطع سعيد بن المسيب أن يعتبر به[(١)].

فهذا بيِّن في أن مراسيل ابن المسيب تصلح للاعتبار، أما الاحتجاج فلا يكون إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة.

وقال ابن أبي حاتم: نا أحمد بن سنان قال، سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: خصلتان لا يستقيم معهما حسن الظن - الحكم والحديث. يعني لا يستعمل حسن الظن في قبول الرواية عمن ليس بمرضي[(٢)].

قلت: فتبين أن الرواية لا تقبل إلا عن المرضي.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن شريح بن النعمان الصائدي وهبيرة بن يَرِيَم، قال: ما أقربهما. قلت: يحتج بحديثهما؟ قال: لا، هما شبيهان بالمجهولين[(٣)].

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن هبيرة بن يَرِيَم قلت: يحتج بحديثه؟ قال: لا، هو شبيه بالمجهولين[(٤)].

---

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم، جزء ١، صفحة ٦.
(٢) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٥.
(٣) «الجرح والتعديل» جزء ٤، صفحة ٣٣٣.
(٤) «الجرح والتعديل» جزء ٩، صفحة ١٠٩.

ما جاء في عدم الاعتبار بالروايات المنكرة والباطلة

قال ابن عدي: ثنا أحمد بن علي المطيري، ثنا عبد الله الدورقي، قال يحيى بن معين: سعيد بن سنان أبو مهدي، حمصي، ليس بثقة. سمعت ابن حماد يقول، قال السعدي: أبو مهدي سعيد بن سنان الحمصي أخاف أن تكون أحاديثه موضوعة لا تشبه أحاديث الناس، وكان أبو اليمان يثني عليه في فضله وعبادته، قال: وكنا نستمطر به، فنظرت في أحاديثه فإذا أحاديثه معضلة، فأخبرت أبا اليمان بذلك، فقال: أما إن يحيى بن معين لم يكتب منها شيئًا، فلما رجعنا إلى العراق ذكرت ليحيى بن معين أبا المهدي وقلت: ما منعك أن تكتبها؟ قال: من يكتب تلك الأحاديث، لعلك كتبت منها يا أبا إسحاق. قال، قلت: كتبت منه شيئًا يسيرًا لأعتبر. قال: تلك لا يعتبر بها، هي بواطل[1].

وقال ابن أبي حاتم: ثابت بن زهير أبو زهير البصري روى عن الحسن، ونافع روى عنه أبو سلمة وعثمان بن مطيع الرازي، سمعت أبي يقول ذلك، وسمعته يقول: هو منكر الحديث، ضعيف الحديث، لا يشتغل به[2].

قلت: فبين ابن معين أن الأخبار الباطلة لا تصلح للاعتبار، كما بين أبو حاتم الرازي أن الراوي الذي يأتي بالأخبار المنكرة لا يشتغل به، وعدم الاعتبار بالرواة المتروكين هو مذهب الحاكم في كتابه «**معرفة علوم**

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ٣، صفحة ٣٥٩.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٤٥٢.

الحديث»[١] أما في «**المستدرك**» فقد صحح لمن اتهم بالكذب، ومن هنا يتبين الفرق بين منهج الحاكم في «**المعرفة**» عن منهجه في «**المستدرك**».

(١) قال الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو الثقة المأمون من أصل كتابه قال، حدثنا أبو الحسن أحمد بن سيار قال، ثنا محمد بن كثير العبدي قال، ثنا سفيان الثوري قال، حدثني أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: رأيت رسول الله ﷺ في صلاة الظهر يرفع يديه إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع. قال أبو عبد الله: وهذا الحديث شاذ الإسناد والمتن؛ إذ لم نقف له على علة، وليس عند الثوري عن أبي الزبير هذا الحديث، ولا ذكر أحد في حديث رفع اليدين أنه في صلاة الظهر أو غيرها، ولا نعلم أحدًا رواه عن أبي الزبير غير إبراهيم بن طهمان وحده تفرد به إلا حديث يحدث به سليمان بن أحمد الملطي من حديث زياد بن سوقة، وسليمان متروك يضع الحديث. «معرفة علوم الحديث» جزء ١، صفحة ١٢١.

ما جاء فيمن يكتب حديثه ولا يحتج به

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: إبراهيم بن مهاجر ليس بقوي، هو وحصين بن عبد الرحمن وعطاء بن السائب، قريب بعضهم من بعض، محلهم عندنا محل الصدق، يكتب حديثهم ولا يحتج بحديثهم، قلت لأبي: ما معنى لا يحتج بحديثهم؟ قال: كانوا قومًا لا يحفظون، فيحدثون بما لا يحفظون، فيغلطون، ترى في أحاديثهم اضطرابًا ما شئت[١].

قال ابن أبي حاتم: حدثني أبي، نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال، قال عبد الرحمن بن مهدي: لا يكون الرجل إمامًا من يسمع من كل أحد، ولا يكون إمامًا في الحديث من يحدث بكل ما سمع، ولا يكون إمامًا في الحديث من يتبع شواذ الحديث، والحفظ هو الإتقان[٢].

قال ابن أبي حاتم: نا أبي، أخبرني سليمان بن أحمد الدمشقي قال، قلت لعبد الرحمن بن مهدي: أكتب عمن يغلط في عشرة؟ قال: نعم. قيل له: يغلط في عشرين؟ قال: نعم. قلت: فثلاثين؟ قال: نعم. قلت: فخمسين؟ قال: نعم[٣].

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ١٣٢.
(٢) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٥.
(٣) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٢٨.

ما جاء فيمن ترك أهل الحديث الكتابة عنه[(١)]

قال ابن أبي حاتم: نا أبي،أنا سليمان بن أحمد الدمشقي قال، قلت لعبد الرحمن بن مهدي: أكتب عمن يغلط في مائة؟ قال: لا، مائة كثير. قال أبو محمد: يعني مائة حديث[(٢)].

قال ابن عدي: حدثنا إبراهيم بن أبي حصرون السامري وزكريا بن يحيى الساجي قالا، حدثنا أبو موسى قال، قال لي عبد الرحمن بن مهدي: أحفظ عني الناس ثلاث، رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يُترك حديثه، ولو تُرك حديث مثل هذا، لذهب حديث الناس، وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم فهذا يُترك حديثه[(٣)].

قال ابن عدي: أنبأنا عمر بن سنان المنبجي، حدثنا قاسم السراج بطرسوس قال، سمعت إسحاق بن عيسى يقول، سمعت ابن المبارك يقول: يُكتب الحديث إلا عن أربعة، غلاط لا يرجع، وكذاب، وصاحب هوى يدعو إلى بدعته، ورجل لا يحفظ، فيحدث من حفظه[(٤)].

قال ابن عدي: حدثنا أحمد بن علي المدائني، حدثنا محمد بن عمرو بن نافع، حدثنا نعيم بن حماد قال، سمعت ابن مهدي يذكر عن شعبة قيل

(١) ولا بأس بكتابة غير الحديث عمن لا يكتب حديثه. قال ابن الجنيد: سألت يحيى بن معين عن محمد بن مناذر الشاعر، فقال: لم يكن بثقة ولا مأمون، رجل سوء، نفي من البصرة، وذكر منه مجونًا وغير ذلك، قلت: إنما يكتب عنه شعر وحكايات عن الخليل بن أحمد، فقال: هذا نعم، كأنه لم ير بهذا بأسًا، ولم يره موضعًا للحديث. «سؤالات ابن الجنيد» ص ٣٠٤.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٣.

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ١٥٩.

(٤) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ١٥٤.

لـه: مـن الـذي يـترك حديثـه؟ قـال الـذي إذا روى عـن المعروفـين مـا لا يعرفه المعروفـون فأكثـر - طـرح حديثـه، وإذا أكثـر الغلـط طـرح حديثـه، وإذا اتهـم بالكـذب طـرح حديثـه، وإذا روى حديـث غلـط مجمـع عليـه فلـم يتهـم نفسـه عنـده فتركـه طـرح حديثـه، ومـا كان غـير ذلك فـارو عنـه[1].

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ١٥٦.

ما جاء في ترك الكتابة عمن اختلط صحيح حديثه بسقيمه

وقد توسع الإمام البخاري في هذه القاعدة، فترك الكتابة عمن اختلط صحيح حديثه بسقيمه، فلم يكتب عنهم لا داخل «**الصحيح**» ولا خارجه، وهذه من ميزات الإمام البخاري، فكل من كتب عنه الإمام البخاري داخل «**الصحيح**» أو خارجه فهو ممن قد تميز صحيح حديثه من سقيمه عند الإمام البخاري[1]، ومن هنا تَضعُف الاعتراضات الواردة على إدخال الإمام البخاري لبعض الرواة المُتكلم فيهم داخل «**الصحيح**»، فإن الإمام البخاري لا يكتب إلا عمن ميز صحيح حديثه من سقيمه، فما بالك بمن يدخله في «**الصحيح**».

---

(١) فكما أن الإمام أحمد والبخاري وأبا حاتم الرازي يميزون خطأ الثقة فهم يميزون صواب الضعيف، فليعلم هذا، وليس تصحيحهم لحديث من تكلم فيه منهجًا لهم في التصحيح بل منهجهم قد تقدم بعدم الاحتجاج إلا بالصحيح المتصل.

ما جاء عن الإمام البخاري في تركه الرواية والكتابة عمن اختلط صحيح حديثه بسقيمه

قال البخاري: وأبو معشر المديني نجيح مولى بني هاشم ضعيف لا أروي عنه شيئًا، ولا أكتب حديثه، وكل رجل لا أعرف صحيح حديثه من سقيمه لا أروي عنه ولا أكتب حديثه، ولا أكتب حديث قيس بن الربيع[١].

وقال الإمام البخاري: زمعة بن صالح ذاهب الحديث لا يدرى صحيح حديثه من سقيمه، أنا لا أروي عنه، وكل من كان مثل هذا فأنا لا أروي عنه[٢].

وقال الإمام البخاري: وحديث أبي سلمة عن معيقيب ليس بشيء، كان أيوب لا يُعرف صحيح حديثه من سقيمه فلا أحدث عنه، وضعف أيوب بن عتبه جدًّا[٣].

وقال الإمام البخاري: خارجة بن مصعب الضبعي أبو الحجاج الخراساني عن زيد بن أسلم تركه وكيع، وكان يدلس عن غياث بن إبراهيم، ولا يُعرف صحيح حديثه من غيره[٤].

قلت: أما من غفل عن هذا وجعل من بعض الرواة المتكلم فيهم الذين روى عنهم الإمام البخاري في «الصحيح» منهجًا لتصحيح أحاديث الرواة المجهولين أو المتكلم فيهم، ويقول في أخبارهم: حديث صحيح على شرط

(١) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٣٩٤.
(٢) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٣٨٩.
(٣) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٣٥.
(٤) «التاريخ الكبير» جزء ٣، صفحة ٢٠٥.

الشيخين، كما يفعل الحاكم في «المستدرك» فهذا مذهب لا يعتمد عليه، فالإمام البخاري لا يحتج بخبر المتكلم فيه، ولكن يُدخل في «الصحيح» ما ميزه من حديث الراوي الذي تُكلم فيه فيما لا يوجب ترك كتابة بعض أخباره التي تميزت وبان صوابها.

بل إن لأهل النظر من المحدثين بما لديهم من علم وفهم وحفظ - القابلية على معرفة صحيح الأخبار من سقيمها، ومعرفة الكذب من الصدق، والحق من الباطل، من غير معرفة اسم صاحب الجزء أو حاله، كما جاء ذلك عن أبي حاتم الرازي.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي من أهل الفهم منهم ومعه دفتر فعرضه علي، فقلت في بعضها: هذا حديث خطأ قد دخل لصاحبه حديث في حديث، وقلت في بعضه هذا: حديث باطل، وقلت في بعضه: هذا حديث منكر، وقلت في بعضه: هذا حديث كذب، وسائر ذلك أحاديث صحاح، فقال: من أين علمت أن هذا خطأ، وأن هذا باطل، وأن هذا كذب؟ أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطت، وأني كذبت في حديث كذا؟ فقلت: لا، **ما أدري هذا الجزء من رواية من هو، غير أني أعلم أن هذا خطأ، وأن هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذب**[1].

وقال ابن أبي حاتم في ترجمة أحمد بن إبراهيم: أبو صالح الخراساني روى عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المديني روى عنه صالح بن بشر بن سلمه الطبراني.قال: سألت أبي عنه فقال شيخ مجهول والحديث

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٥٠، ٣٤٩.

الـذي رواه صحيـح[١].

قلـت: فهاهـو أبـو حاتم الـرازي يحكم عـلى روايـة المجهول ومـن لا يعرف بالصـواب والخطـأ والصحـة والبطـلان، وليـس هـذا لـكل أحـد بل هـو لأهل النظـر مـن المحدثـين خاصـة الذين اتفق أهـل العلم عـلى علمهـم وفهمهم لعلم الحديـث[٢]، وأما مـن يجعـل مـن هـذا منهجًـا لتصحيـح روايـات المجهولـين وتوثيقهـم، فهـو مذهـب غـير معتمـد، ولا يسـلكه أهـل النظر مـن المحدثين.

ثـم لا بـد مـن التنبيـه عـلى أن أهـل النظر قـد يختلفـون فيمـن يكتـب حديثه وفيمـن لا يكتـب، بحسـب فهمهـم وانتقائهـم وتمييزهـم، فـما لا يكتـب حديثه عنـد أحدهـم لا يلـزم الآخـر؛لأن هـذا الأمـر تابـع لمقـدرة كل ناقـد في تمييـز روايـات مخصوصـة لـراوٍ مخصـوص.

كـما أن انتقـاء مـا صح من حديـث المجهـول أو المتكلم فيه وإدخـال خبره في كتـب تخـص الصحيح، فهـذا يفعله الإمـام البخـاري والإمام مسـلم[٣] من باب

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٩.

(٢) **وقـال عبـد الله بـن أحمـد:** ذكـر أبي حديث المحـاربي، عـن عاصم، عـن أبي عثمان حديـث جرير، تبنـى مدينـة بـين دجلة ودجيـل، فقال: كان المحاربي جليسًـا لسـيف بن محمد بن أخت سـفيان، وكان سـيف كذابًـا، فأظـن المحـاربي سـمع منـه، قيـل لـه: إن عبـد العزيـز بـن أبـان رواه عـن سـفيان، فقـال: كل مـن حدث بـه فهو كذاب، يعني عن سـفيان، قلـت له: إن لوينًـا حدثناه عن محمـد بـن جابـر، فقال: كان محمـد ربما ألحـق في كتابـه أو يلحق في كتابـه يعني الحديـث، وقال: هـذا حديـث ليـس بصحيح أو قـال كـذب. «العلل ومعرفـة الرجال» جـزء ٢، صفحـة ٣٧٠.
وكـذا جـاء في كتـاب «العلـل» للإمـام أحمد عـن يحيـى، قلـت ليحيـى: إن حارثًا النقـال يحدث عـن ابـن عيينـة بحديـث عاصم بن كليـب، حديث وائـل أتيت النبـي ﷺ ولي شـعر، فقال: كل مـن حـدث بحديـث عاصـم بن كليـب عن ابـن عيينة فهـو كذاب خبيـث ليس حـارث بشيء. «العلـل ومعرفـة الرجال» جـزء ٢، صفحة ٦٠٦.

(٣) **قـال البرذعـي:** «... فقـال لي مسـلم: إنـما قلت صحيـح وإنما أدخلـت من حديث أسـباط وقطن وأحمـد ما قـد رواه «الثقـات» عن شـيوخهم، إلا أنه ربما وقـع إليَّ عنهم بارتفـاع، ويكون عندي =

المجاز لا من باب الاحتجاج.

قال ابن أبي حاتم: أنا أبو بكر بن أبي خيثمة فيما كتب إلي قال، سألت يحيى بن معين عن أبي حمزة ميمون القصاب فقال: كوفي ليس بشيء، وهو الذي حدث عن إبراهيم وسعيد بن المسيب، لا يكتب حديثه.

قال سألت أبي عن ميمون أبي حمزة القصاب فقال: ليس بقوي، يكتب حديثه[1].

فإن عُلم هذا تبين للناظر في «**صحيح الإمام البخاري**» سبب إخراج الإمام البخاري لأسيد بن زيد في المتابعات وهو ممن تكلم فيه بكلام يجعله ممن يستحق الترك ولا يلتفت له، فإخراج الإمام البخاري له متابعة لحديث واحد[2] في «**الصحيح**»، وقد صح عنده من وجوه أخرى لا يعد منهجًا للإمام البخاري في قبول روايات المتهمين لا في الأصول ولا في المتابعات، فإن المثال الواحد لا يعد منهجًا، ولكن الإمام البخاري غير ملزم بقول غيره

= من رواية من هو أوثق منهم بنزول، فأقتصر على أولئك، وأصل الحديث معروف من رواية «الثقات». «سؤالات البرذعي» جزء ١، صفحة ٦٧٦.

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٨، صفحة ٢٣٥.

(٢) **قال البخاري**: حدثنا عمران بن ميسرة، حدثنا ابن فضيل، حدثنا حصين، قال أبو عبد الله: وحدثني أسيد بن زيد، حدثنا هشيم، عن حصين قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال، حدثني ابن عباس قال، قال النبي ﷺ: «**عرضت علي الأمم فأجد النبي يمر معه الأمة، والنبي يمر معه النفر، والنبي يمر معه العشرة، والنبي يمر معه الخمسة، والنبي يمر وحده، فنظرت فإذا سواد كثير، قلت: يا جبريل، هؤلاء أمتي؟ قال: لا، ولكن انظر إلى الأفق. فنظرت فإذا سواد كثير قال: هؤلاء أمتك، وهؤلاء سبعون ألفًا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب. قلت: ولم؟ قال: كانوا لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون**». فقام إليه عكاشة بن محصن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: «**اللهم اجعله منهم**». ثم قام إليه رجل آخر قال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: «سبقك بها عكاشة». «صحيح البخاري» جزء ٥، صفحة ٢٣٩٦.

مـن الأئمـة؛ لأن من يسـتحق الترك ومـن يجوز كتابـة حديثه والاعتبار به مسـألة اجتهاديـة تابعـة لفهـم الإمـام ومقدرته عـلى الانتقاء.

أمـا مـا أتى به أسـيد بن زيـد من عجائـب، فقد نبـه الإمام البخـاري أنها من روايـة من فوقـه، وهو محمد بـن عطية.

قـال الإمـام البخـاري في ترجمـة محمـد بـن عطيـة: محمـد بـن عطية بن سـعد العـوفي الكـوفي عـن عطيـة روى عنه أسـيد بـن زيد، عنـده عجائـب[١].

قلـت: ضعـف أسـيد بين فيـما يرويـه، وله أشـياء توبـع[٢] عليهـا، وليس هو ممـن يتعمـد الكذب لكنه مـع ضعفه يحـدث بأحاديث منكرة عـن ضعفاء، وترك أئمـة الحديث لـه أقوى مـن القول بجـواز كتابة حديثـه وانتقاء الإمـام البخاري لحديـث واحـد مما حـدث بـه أسـيد وإدخالـه في المتابعـات يحتمل من إمـام كبير مثـل الإمـام البخـاري، أما ما نقله ابـن حجـر[٣] عن أبي مسـعود قوله إنـه قال: لعلـه كان عنـده ثقـة فهـذا لا يقبـل، فليس مـن حد من يكتـب حديثـه أن يكون ثقة. وإنـما يلـزم الإمـام البخاري أن يكون أسـيد بـن زيد ممن ميـز صحيح حديثه

---

(١) «التاريخ الكبير» جزء ١، صفحة ١٩٨.

(٢) كـما في الحديـث الـذي أخرجـه البخـاري عنه، وكما في «تفسـير الطـبري» في قـول الله ﷻ: ﴿قَالُوا يَـا شُـعَيْبُ مَـا نَفْقَـهُ كَثِـيرًا مِمَّا تَقُـولُ وَإِنَّـا لَنَرَاكَ فِينـا ضَعِيفًـا وَلَـوْلا رَهْطُـكَ لَرَجَمْناكَ وَمـا أَنْتَ عَلَيْنـا بِعَزِيزٍ﴾.

(٣) **قـال ابـن حجـر**: قولـه «قـال أبو عبـد الله» هـو البخـاري، قولـه «وحدثني أَسِـيد» بفتـح الهمزة وكـسر المهملـة، هـو ابـن زيـد الجـمال بالجيـم كـوفي حـدث ببغـداد، قـال أبـو حاتـم: كانـوا يتكلمـون فيـه، وضعفـه جماعـة، وأفحش ابـن معين فيـه القول، وليـس له عند البخاري سـوى هـذا الموضـع، وقـد قرنه فيـه بغيره، ولعلـه كان عنده ثقـة، قاله أبو مسـعود، ويحتمـل ألا يكون خَـبَرَ أمـره كـما ينبغـي، وإنـما سـمع منـه هـذا الحديـث الواحـد، وقـد وافقه عليـه جماعـة منهم شريـح بـن النعـمان عنـد أحمـد، وسـعيد بـن منصور عنـد مسـلم، وغيرهمـا، وإنـما احتـاج إليه فـرارًا مـن تكريـر الإسـناد بعينـه. «فتـح البـاري» ج١١، ص٤٠٦، ٤٠٧.

من ضعيفه؛ لأنه كتب عنه وهو لا يكتب إلا حديث من ميز صحيح حديثه من ضعيفه، وهذا الذي ذهب إليه الإمام البخاري أمر معلوم لدى كبار أئمة الحديث، قد ورد عن الإمام أحمد بن حنبل[١] وعن أبي حاتم الرازي[٢] وغيرهما، ثم لابد من التنبيه على أن كبار المحدثين كما يميزون خطأ الثقة فكذلك هم يميزون ما يرويه الراوي المتروك من الأحاديث الحسان.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: حسين بن قيس يقال له «حنش» متروك الحديث، له حديث واحد حسن، روى عنه التيمي في قصة البيع أو نحو ذلك الذي استحسنه أبي[٣].

فهاهو الإمام أحمد بن حنبل يحسن حديثًا لراوٍ متروك[٤]، لذا فلا بد من فهم كلام كبار أئمة الحديث قبل انتقادهم، فلهم من النظر ما ليس لغيرهم، وقد يصححون خبر الضعيف لضعف راويه أو لإرسال فيه، ويدخلونه كتب الصحاح من باب المجاز لا الاحتجاج؛ لأن الخبر قد ثبتت صحته عندهم من وجوه معتمدة.

(١) **قال عبد الله**: حدثني أبي قال: حدثنا وكيع وذكر علي بن عاصم فقال: خذوا من حديثه ما صح، ودعوا ما غلط أو ما أخطأ فيه. قال أبو عبد الرحمن: كان أبي يحتج بهذا، وكان يقول: كان يغلط ويخطئ، وكان فيه لجاج، ولم يكن متهمًا بالكذب. «العلل ومعرفة الرجال» جزء ١، صفحة ١٥٦.

(٢) **قال ابن أبي حاتم**: قال سمعت أبي يقول: يزيد بن كيسان يكتب حديثه ومحله الستر، صالح الحديث. قلت له: يحتج بحديثه؟ قال: لا، هو بابة فضيل بن غزوان وذويه، **بعض ما يأتي به صحيح وبعض لا**، وكان البخاري قد أدخله في كتاب «الضعفاء» فقال أبي: يحول منه. «الجرح والتعديل» جزء ٩، صفحة ٢٨٥.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٤٨٦.

(٤) أما جعل هذا توثيقًا للرواي وتصحيح أخباره بحجة تحسين الإمام أحمد لخبر من أخباره فهذا منهج غير معتمد، وقد صحح الحاكم في «المستدرك» لحسين بن قيس حديثين.



الباب الرابع

نظر كبار المحدثين في روايات المدلسين

ما جاء في الاحتجاج بعنعنة المدلس[١] إذا لم يدلس

قال ابن عدي: حدثنا أحمد بن موسى بن العراد، أخبرنا يعقوب بن شيبة قال: سألت يحيى بن معين عن التدليس، فكرهه وعابه، قلت له: فيكون المدلس حجة فيما روى أو حتى يقول حدثنا وأخبرنا؟ قال: لا يكون حجة فيما دلس[٢].

قلت: وكلام الإمام يحيى بن معين بين في أن رواية المدلس يحتج بها إلا فيما دلس.

قال ابن عبد البر: قال يعقوب: وسألت علي بن المديني عن الرجل يدلس أيكون حجة فيما لم يقل حدثنا؟ فقال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا، حتى يقول حدثنا[٣]. قال علي: والناس يحتاجون في صحيح حديث سفيان إلى يحيى القطان - يعني علي أن سفيان كان يدلس وان القطان كان يوقفه على ما سمع وما لم يسمع[٤].

قلت: فإن لم يكن الغالب عليه التدليس فلا تُهدر روايته إلا إذا تبين أنه دلس أو أخطأ، أما إذا كان الغالب عليه التدليس أو غلب عليه التدليس في شيخ معين ولم يمكن تمييز الموصول من المدلس من أخباره فهنا لا نقبل منه إلا ما جاء بصيغة تفيد الاتصال، أما إذا تميز موصول حديثه من مدلسه فيعمل بما تميز، ولا يجوز رد الخبر الذي تميز إلى القاعدة التي وضعت لما

(١) المقصود من هذا الباب روايات ثقات المدلسين.

(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ٣٤.

(٣) قلت: وهذا فيما لم يمكن تمييزه أما إذا تميز الموصول من المدلس فيحكم بما بان وتميز.

(٤) «التمهيد» لابن عبد البر جزء ١، صفحة ١٨.

لم يتميز من الأخبار، وكلما اشتهر الراوي بالتدليس كثر احتياط الحفاظ في روايته والتنقير عنها.

فقد احتمل الأئمة عنعنة المدلس إذا روى عن شيخ له قد أطال مجالسته وأكثر السماع منه[1]، أما إذا تميز صحيح روايته من تدليسه فالعمل بما تميز.

(١) ومن ذلك (الأعمش عن أبي صالح). قال الإمام أحمد: حدثني محمد بن عبد الله بن نمير قال، سمعت أبا خالد الأحمر يقول، سمعت الأعمش يقول، سمعت من أبي صالح ألف حديث. «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٤٣٣.

قال الذهبي: وهو يدلس وربما دلس عن ضعيف ولا يدري به فمتى قال «حدثنا»، فلا كلام، ومتى قال «عن» تطرق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم وابن أبي وائل وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال. «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» جزء ٣، صفحة ٣١٦.

قلت: وهذه القاعدة من الذهبي فيما أبهم على المحدث الناقد من رواية الأعمش عن أبي صالح بالعنعنة فيحكم لها بالاتصال، أما إذا تميزت وبانت رواية مخصوصة من روايات الأعمش عن أبي صالح وبان انقطاعها وأن الأعمش دلسها ولم يسمعها من أبي صالح فهنا لا يجوز أن نعمل بقواعد الروايات المبهمة، وإنما لابد من العمل بما تميز فنحكم عليها بالانقطاع لا بالاتصال.

ومن الروايات التي أعلها ابن المديني وهي من طريق الأعمش عن أبي صالح حديث (الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن) كما ذكر ذلك الترمذي في «سننه». «سنن الترمذي» جزء ١، صفحة ٤٠٤.

كما أعلها ابن خزيمة وأشار إلى أن الأعمش لم يسمع هذا من أبي صالح. قال ابن خزيمة بعد أن ذكر الخبر من رواية الأعمش عن أبي صالح: رواه ابن نمير عن الأعمش وأفسد الخبر. «صحيح ابن خزيمة» جزء ٣، صفحة ١٥.

ورواية ابن نمير تثبت أن الأعمش لم يسمع هذا الخبر عن أبي صالح وإنما دلسه؛ لأن الأعمش قال في رواية ابن نمير: حُدثت عن أبي صالح، مما يدل على أنه لم يسمع هذا الخبر من أبي صالح، وقد أخرج الإمام أحمد رواية ابن نمير.

قال عبد الله: حدثني أبي، حدثنا عبد الله بن نمير، عن الأعمش قال، حُدثت عن أبي صالح ولا أراني إلا قد سمعته عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «**الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، اللهم ارشد الأئمة واغفر للمؤذنين**». «مسند أحمد بن حنبل» جزء ٢، صفحة ٣٨٢.

لـذا اهتم أئمة الحديـث بتمييز رواية المدلسـين وبيان موصولها من مدلسـها، فمن الموصول:

١- ما رواه القطان عن إسماعيل بن أبي خالد

قـال عبـد الله ابـن الإمـام أحمـد: حدثنـي أبي قـال: سـألت يحيـى بـن سـعيد قلـت: هـذه الأحاديـث كلهـا صحاح - يعنـي أحاديث ابـن أبي خالـد عن عامر مـا لم يقـل فيهـا حدثنـا عامـر؟ فكأنـه قـال نعم. وقـال يحيـى إذا كان يريـد أنـه لم يسـمع أخبرتك[1].

وقـال عبـد الله ابـن الإمـام أحمـد: قـال أبي: كنـت أسـال يحيى بن سـعيد عن أحاديـث إسـماعيل بـن أبي خالـد عـن عامـر عـن شريح وغـيره، فـكان في كتابي إسـماعيل قـال حدثنـا عامر، عـن شريـح، حدثنا عامـر عن شريـح، فجعل يحيى يقـول: إسـماعيل عن عامـر، فقلت إن في كتـابي حدثنـا عامر حدثنا عامـر، فقال لي يحيـى هـي صحـاح إذا كان يعنـي مما لم يسـمعه إسـماعيل من عامـر أخبرته[2].

٢- ما رواه القطان عن الثوري

قـال عبـد الله ابـن الإمـام أحمد بـن حنبل: سـمعت أبي يقـول، قـال يحيى بن سـعيد: مـا كتبـت عن سـفيان شـيئًا إلا مـا قـال حدثنـي أو حدثنـا إلا حديثين. ثـم قـال أبي، حدثنـا يحيـى بـن سـعيد، عـن سـفيان، عـن سـماك، عـن عكرمة، ومغـيرة، عـن إبراهيـم: (فـإن كان مـن قـوم عـدو لكـم وهـو مؤمن)، قـالا هو الرجـل يسـلم في دار الحـرب فيقتـل فليس فيه ديـة، فيه كفـارة، قـال أبي: هذين الحديثـين الـذي زعم يحيى أنه لم يسـمع سـفيان يقـول فيهما حدثنـا أو حدثني[3].

(١) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٣، صفحة ٩٠.
(٢) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ١، صفحة ٥١٩.
(٣) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ١، صفحة ٥١٧.

٣- ما رواه الثوري عن حبيب بن أبي ثابت وسلمة بن كهيل ومنصور

قال الإمام البخاري: ولا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور، وذكر مشايخ كثيرة، لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسًا ما أقل تدليسه[١].

قلت: فلا يجوز رد الخبر بعنعنة سفيان عن هؤلاء الشيوخ إذا عنعن بدعوى أنه لم يصرح بالسماع من شيخه، إلا إذا تبين أنه قد دلس في رواية مخصوصة عنهم، كما لا يجوز الاعتراض على تصحيح الإمام البخاري لمثل هكذا أسانيد وردت بالعنعنة بحجة أنها لم ترد بصيغة التصريح بالسماع، ثم لا بد من العلم بأن الروايات التي تميزت وبانت وعرف موصولها من مدلسها لا تخضع لقواعد الروايات المبهمة التي لم تتميز[٢]، فإن للروايات المبهمة (التي لم تتميز) قواعد عند أهل الحديث تختلف عن قواعد الروايات التي بانت وتميزت، فلا يجوز العمل بقواعد الروايات المبهمة وإنزالها على الروايات المميزة[٣].

٤- ما رواه شعبة عن قتادة وغيره

قال ابن أبي حاتم: نا صالح بن أحمد بن حنبل، نا علي بن المديني قال،

---

(١) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٣٨٨.

(٢) ومن هنا وقع الغلط عند كثير من المشتغلين بعلم الحديث، فهناك من ينتقد القواعد الحديثية زاعمًا أن عمل الحفاظ على خلافها، وهناك من ينتقد الحفاظ لأن عملهم كما يزعم على خلاف القواعد الحديثية، وليس الأمر كذلك، بل إن القواعد وضعت لما لم يتميز، أما ما تميز فلا دخل له بالقاعدة.

(٣) وقد تتميز الأخبار عند محدث دون آخر، إلا أن كبار المحدثين من أهل النظر يحسنون التعامل مع قواعد الروايات المبهمة التي لم تتميز عندهم كما فعل أبو زرعة الرازي بحديث بقية: «**إن الله يحب الملحين في الدعاء**» سيأتي.

سـمعت يحيـى بـن سـعيد يقـول: كلـما حـدث بـه شـعبة عـن رجـل فقـد كفاك أمـره، فـلا تحتـاج أن تقـول لذلـك الرجل سـمع ممـن حدث عنـه[١].

قـال ابـن عـدي: حدثنـا محمـد بـن يوسـف بـن عاصـم، أخبرنـا يعقوب الدورقـي قـال، سـمعت عبد الرحمن بـن مهدي يقول، سـمعت شـعبة يقول: كنـت أنظـر إلى فم قتـادة، فإذا قـال: «حدثنـا» كتبـت، وإذا قـال «حُدثت»[٢] لم أكتبه[٣].

قـال ابـن عـدي: حدثنـا محمـد بـن جعفـر المطـيري، أخبرنا أبـو قلابـة قال، سـمعت عـلي بـن عبـد الله يقـول، سـمعت يحيـى بن سـعيد يقـول: شـعبة أعلم النـاس بحديـث قتـادة، ما سـمع منـه وما لم يسـمع منـه[٤].

قـال ابـن أبي حاتـم: نـا صالـح، نا علي قـال، سـمعت يحيى يقـول: كل شيء حدثنـا شـعبة عـن قتادة عـن أنس فهو على السـماع من أنـس[٥] إلا حديـث إقامة

---

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٥.

(٢) سـيأتي الـكلام عـن روايـة المدلـس بصيغـة المبنـي للمجهـول في (الطـرق التي يسـتدل بهـا أئمة الحديـث عـلى أن الـراوي قـد دلس).

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ٦٨.

(٤) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ٦٨.

(٥) يستثنى من ذلك حديثان:

الأول: حديـث إقامـة الصـف، وقد أخرجـه البخاري، قـال الإمام البخـاري: حدثنا أبـو الوليد قـال، حدثنـا شـعبة، عـن قتـادة، عن أنـس، عن النبـي ﷺ قـال: «**سـووا صفوفكم فإن تسـوية الصفـوف مـن إقامة الصـلاة**». «صحيح البخـاري» جـزء ١، صفحة ٢٥٤.

الثـاني: الحديـث الذي أخرجـه الإمام أحمد في «المسـند»، قال الإمـام أحمد: ثنا يحيى، عن شـعبة، ثنـا قتـادة، وابـن جعفـر قـال، ثنـا شـعبة قال، سـمعت قتـادة، عـن أنس قـال، سـأل أصحاب النبـيِّ ﷺ النبـيَّ ﷺ فقالـوا: إن أهل الكتاب يسـلمون علينـا فكيف نرد عليهم؟ قـال: «**فقولوا وعليكـم**». وحجـاج مثلـه، قال شـعبة لم أسـأل قتـادة عن هـذا الحديث هل سـمعته مـن أنس. «مسـند أحمد بن حنبـل» جـزء ٣، صفحة ١١٥.

=

الصف[١] قال قلت ليحيى: شعبة أجمل هذا لك؟ قال: نعم[٢].

٥- رواية عبد الرحمن بن مهدي عن مبارك بن فضالة

قال ابن الجعد: حدثنا محمد بن هارون وأبو نشيط، نا نعيم بن حماد قال، سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: مبارك بن فضالة يدلس وكنا لا نكتب عنه إلا ما قال سمعت الحسن[٣].

= وقد رواه شعبة عن هشام بن زيد عن أنس (كما في «صحيح الإمام البخاري»)فكأنها اكتفى شعبة بصحة الخبر عن أنس فلم يسأل قتادة، ولعل هذا هو سبب عدم إشارة القطان لهذا الخبر عند كلامه عن أحاديث شعبة عن قتاة.

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ٦٨.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٣٩.

(٣) «مسند ابن الجعد» جزء ١، صفحة ٤٧١.

ما جاء في ترك الاحتجاج بحديث المُدلس إذا دَلس وبيان الطرق التي يَستدِل بها أئمة الحديث على أن الراوي قد دَلس

قال ابن عدي: حدثنا أحمد بن موسى بن العراد، أخبرنا يعقوب بن شيبة قال: سألت يحيى بن معين عن التدليس فكرهه وعابه، قلت له: فيكون المدلس حجة فيما روى أو حتى يقول حدثنا وأخبرنا؟ قال: لا يكون حجة فيما دلس[١].

قلت: من تتبع عمل كبار الحفاظ علم يقينًا أن الأئمة لم يُضعفوا جميع روايات المدلسين التي رويت بالصيغ الموهمة للسماع (العنعنة) بل إن أئمة الحديث صححوا بعض روايات المدلسين مع عدم ورود طريق يثبت سماع الرواية المصححة بعينها[٢] مما يبين أن الأصل في إعلال رواية المدلس بالتدليس هو إثبات التدليس وليس مجرد اتصاف الراوي بالتدليس مع الصيغة الموهمة للسماع، وإنما يعلم تدليس المدلس بالتنقير والنظر في روايته، فإذا تبين هذا عُلم أهمية معرفة طرق أهل النظر من المحدثين التي يتوصلون من خلالها إلى معرفة أن الراوي المدلس قد دلس هذه الرواية بعينها، من أجل ترك الاحتجاج بها[٣]، وهذه الطرق هي:

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ١، صفحة ٣٤.

(٢) ومن استقرأ الصحيحين علم هذا، أما ما يفعله البعض من جمع الطرق المنكرة والموضوعة لإثبات وجود صيغة تفيد السماع في رواية مخصوصة فهذا ليس من العلم في شيء.

(٣) وقد يترك الاحتجاج برواية الراوي الثقة الموصوف بالتدليس؛ لكونه أخطأ أو وهم، لا لكونه دلس، لذا قد ينكر الأئمة أحاديث الراوي الثقة المدلس حتى مع تصريحه بالسماع، والفرق بين الخطأ والتدليس أن التدليس فعله المدلس عن قصد أما الخطأ فقد وقع عنه بغير قصد.

أولًا: إدخال الراوي المُدلس واسطة بينه وبين شيخه[(١)] فيما يرويه عن شيخه بغير واسطة[(٢)]

إذا روى المدلس خبرًا مخصوصًا بصيغة موهمة للسماع بغير واسطة عن شيخه الذي ثبت أنه سمع منه، ثم روى نفس الخبر عن شيخه بواسطة[(٣)]، فهنا يستدل الأئمة على أن المدلس قد أسقط الواسطة التي بينه وبين شيخه[(٤)].

(١) الذي قد ثبت أصل سماعه منه فإن لم يكن أصل السماع ثابت فهو المرسل.

(٢) إن كان الإدخال بقصد فهو تدليس، وبهذا يعرف المدلس وأنه قد دلس، أما إذا كان المدلس قد سمع الحديث نازلًا وعاليًا فهنا يصرح بالتحديث في الروايتين، ولا يعنعن في الرواية العالية، فإن عنعن في العالية وورد عنه رواية نازلة في نفس الحديث أخذنا بالنازلة، وتبين أن الراوي قد دلس هنا، أما إذا صرح بالتحديث بالرواية العالية وعنعن أو صرح بالتحديث بالرواية النازلة فيحمل على أنه سمع العالية والنازلة إذا سلم الإسناد من الخطأ وكان محفوظًا فإن بعض ما يأتي مصرحًا فيه بالتحديث لا يسلم من الخطأ.

ولا بد من العلم بأن الراوي المدلس إنما ينزل بالإسناد لأسباب، منها أن أهل التثبت والتنقير يوقفونه عند كل خبر، قل حدثنا، قل سمعت، ويستفهمون منه، هل سمعت هذا الخبر من فلان؟ ومن ذلك، قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا محمد بن يزيد الأسقاطي، حدثنا يحيى بن كثير البصري، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى عن نبيذ الجر. قال شعبة، قلت لقتادة: سمعته من سعيد بن جبير؟ قال: حدثني به أيوب. فلقيت أيوب فسألته فحدثني به عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ فقلت لأيوب: سمعته من سعيد بن جبير؟ قال: لا، حدثني به أبو بشر. فلقيت أبا بشر فسألته فحدثني أنه سمع من سعيد بن جبير عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن نبيذ الجر. «علل الحديث» جزء ٢، صفحة ٢٨.

(٣) ولإثبات هذا لابد أن يكون الخبر الذي فيه الواسطة محفوظًا، وإلا فإن الخبر الذي تطرق له الوهم والخطأ لا يُعل غيره.

(٤) أما غير المدلس فيبين ذلك من خلال أداة التحديث، قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله ذكر معاوية بن عبد الكريم، فقال: معاوية الضال ثقة ما أثبت حديثه! ما أصح حديثه! قلت لأبي عبد الله، يقال: بعض ما روي عن عطاء لم يسمعه فأنكره، وقال: هو يروي بعضها عن قيس، وبعضها يقول: سمعت عطاء، أي فلا يدلس. قيل: ولم سمي الضال؟
=

والأمثلة على ذلك من كلام كبار أئمة الحديث كثيرة، ومنها:

١- الإمام البخاري يحكم بعدم سماع الزهري لرواية مخصوصة له عن أبي سلمة لورودها بإدخال الزهري واسطة بينه وبين أبي سلمة (الزهري عن سليمان عن يحيى عن أبي سلمة)

قال الإمام الترمذي: حدثنا قتيبة، حدثنا أبو صفوان، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين**». قال: وفي الباب عن ابن عمر وجابر وعمران بن حصين، قال أبو عيسى: هذا حديث لا يصح؛ لأن الزهري لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة، قال سمعت محمدًا يقول روى غير واحد منهم موسى بن عقبة وابن أبي عتيق، عن الزهري، عن سليمان بن أرقم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال محمد: والحديث هو هذا[1].

قلت: لم يعل الإمام البخاري رواية الزهري عن أبي سلمة؛ لأن الزهري مدلس وقد عنعن الخبر، وإنما لأن الإمام البخاري استدل على أن الزهري لم يسمع هذا الخبر حين أدخل بينه وبين أبي سلمة، سليمان ويحيى، ولو كان عنده عن أبي سلمة لما احتاج أن ينزل هذا النزول، فلما نزل ولم يصرح بالسماع من أبي سلمة حكم الإمام البخاري بأن الزهري لم يسمع هذا الخبر من أبي سلمة.

وقد أخرج الإمام البخاري للزهري عن أبي سلمة أحاديث غير هذا

= قال: ضل ـ زعموا ـ في طريق مكة فسمي الضال. «سؤالات الأثرم» لأحمد بن حنبل جزء ١، صفحة ٤٩.

(١) «سنن الترمذي» جزء ٤، صفحة ١٠٣.

منها بالتصريح بالتحديث ومنها بالعنعنة.

٢- الإمام أبو زرعة الرازي يحكم بتدليس محمد بن إسحاق في رواية مخصوصة له عن الزهري لكون ابن إسحاق رواها بواسطة (معاوية الصدفي عن الزهري)

قال ابن أبي حاتم: ذكر سعيد بن عمرو البرذعي قال، سمعت محمد بن يحيى النيسابوري يقول: لا يزال المسلمون بخير ما أبقى الله ﷻ لهم مثل أبي زرعة، وما كان الله ﷻ ليترك الأرض إلا وفيها مثل أبي زرعة يعلم الناس ما جهلوه، ثم جعل يعظم على جلسائه خطر ما حكي له من علة حديث ابن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «**ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك**».قال سعيد: وكنت حكيت له عن أبي زرعة أن محمد بن إسحاق اصطحب مع معاوية بن يحيى الصدفي من العراق إلى الري فسمع منه هذا الحديث في طريقه[١]، وقال لم أستفد منذ دهر علمًا أوقع عندي ولا آثر من هذه الكلمة، ولو فهمتم عظيم خطرها لاستحليتموه كما استحليته، وجعل يمدح أبا زرعة في كلام كثير[٢].

قلت: فالعثور على علة التدليس أمر مهم لإثبات التدليس يعرف قيمته أهل العلم، ومن هنا يتباين أهل العلم بالتصحيح والتضعيف بقدر اطلاعهم على الطرق الصواب التي تُعل الطرق المدلسة والمعلولة.

---

(١) معاوية بن يحيى الصدفي يروي عن الزهري، وليس هو بشيء، قال ابن معين: معاوية بن يحيى الصدفي روى عن الزهري، ومعاوية بن يحيى الآخر الاطرابلسي وأبو مطيع ضعاف ليسوا بشيء. «من كلام أبي زكريا في الرجال» جزء ١، صفحة ١١٢.

(٢) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٣٣٠، ٣٢٩.

٣- الإمام يحيى بن معين يحكم بتدليس سفيان بن عيينة في رواية مخصوصة له عن إبراهيم لرواية ابن عيينة لها بواسطة جعفر الأحمر عن إبراهيم

قال الدوري: سمعت يحيى يقول في حديث «**من وسع على عياله**». قال حدثنا أبو أسامة، عن جعفر الأحمر، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، قلت ليحيى: قد رواه سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن محمد. قال يحيى: إنما دلسه سفيان عن أبي أسامة. فقلت ليحيى: فلم يسمع سفيان من إبراهيم بن محمد بن المنتشر؟ فقال: بلى قد سمع منه، ولكن لم يسمع هذا سفيان بن عيينة من إبراهيم بن محمد بن المنتشر[1].

قلت: قد سمع ابن عيينة هذا الخبر من جعفر الأحمر عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر كما في مسائل صالح للإمام أحمد، فدلس جعفر ورواه عن إبراهيم.

قال صالح: حدثني أبي، حدثنا سفيان بن عيينة قال، حدثني جعفر الأحمر، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال: أبي ثقة صدوق[2].

٤- الإمام أحمد بن حنبل يحكم بعدم سماع سفيان في رواية له مخصوصة عن حماد (سفيان عن حماد) لورودها عن سفيان بإدخال واسطة (سفيان عن جابر عن حماد)

قال عبد الله: وقال أبي في حديث سفيان عن حماد عن إبراهيم عن الأسود أنه كان يقول أندرايم[3] قال أبي: في إملاء اليمن سفيان عن جابر عن حماد،

(١) «تاريخ ابن معين» (رواية الدوري) جزء ٣، صفحة ٤٥٢.

(٢) «مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح» جزء ١، صفحة ٤١٨.

(٣) **قال ابن أبي شيبة**: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود أنه كان

لم يسمعه سفيان من حماد[١].

٥- الإمام النسائي يحكم بعدم سماع سليمان التيمي في رواية له مخصوصة عن أنس لورودها عنه بواسطة (سليمان عن قتادة عن أنس)

قال الإمام النسائي: أنبأ أحمد بن سليمان الرهاوي قال، حدثنا أبو داود الحَفري، عن سفيان، عن سليمان التيمي، عن أنس قال: كان النبي ﷺ يوصي عند موته: «**الصلاة وما ملكت أيمانكم**». قال أبو عبد الرحمن: سليمان التيمي لم يسمع هذا الحديث من أنس[٢].

قلت: لأنه أدخل قتادة بينه وبين أنس، ثم بين الإمام النسائي أن قتادة لم يسمعه من أنس رضي الله عنه.

فقال الإمام النسائي: أنبأ إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، عن سليمان، عن قتادة، عن أنس قال: كان عامة وصية رسول الله ﷺ: «**الصلاة وما ملكت أيمانكم**». ورواه المعتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن قتادة، عن صاحب له عن أنس رضي الله عنه[٣].

يقول: «اندرايم: يعني الاستئذان على أهل الذمة». «كتاب الأدب» جزء ١، صفحة ١٥٦.

(١) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٢١.

(٢) « «سنن النسائي» الكبرى» جزء ٤، صفحة ٢٥٨.

(٣) « «سنن النسائي» الكبرى» جزء ٤، صفحة ٢٥٨.

ثانيًا: النكارة والعلة في خبر من عُرف بالتدليس دليل على وقوع التدليس منه

قد يعلم الإمام الناقد أن الراوي المدلس قد دلس خبرًا ما لنكارة الخبر، ولكنه لا يقف على العلة التي يثبت بها التدليس[1]، ولكنه يستدل على

(١) وهذا هو النوع الأصعب من العلل الذي لا يستطيع الإمام الناقد الإخبار بها لشعوره بها مع عدم الوقوف عليها فإن نقب بعد ذلك وجد العلة هو أو غيره من أهل العلم.

ومن الأمثلة على إعلال الخبر بغير علة معلومة إنكار أبي زرعة لحديث بقية مع عدم علمه بعلته، قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن حديث رواه بقية عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه لم يكن يرى بالقز والحرير للنساء بأسًا، فقال أبو زرعة: هذا حديث منكر. **قلت: تعرف له علة؟ قال: لا.** «علل الحديث» جزء ١، صفحة ٤٨٨.

قلت: وقد صرح بقية بالسماع من عبيد الله عند النسائي في «الكبرى»، قال الإمام النسائي: أخبرنا سعيد بن عمرو الحمصي قال، ثنا بقية بن الوليد قال، ثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه لم يكن يرى بالقز والحرير للنساء بأسًا. قال لي أبو عبد الرحمن: هذا منكر من حديث عبيد الله بن عمر. « «سنن النسائي» الكبرى» جزء ٥، صفحة ٤٦٤.

أما الإمام أحمد بن حنبل فكان يرى أن بقية يروي عن عبيد الله مناكير. قال أبو داود: وسمعت أحمد مرة أخرى قال: روى بقية عن عبيد الله هو ابن عمر العمري مناكير. «سؤالات أبي داود» جزء ١، صفحة ٢٦٥.

قلت: وسبب هذه المناكير أن بقية يروي عن عبيد الله ويروي عن مجاشع عن عبيد الله فيسقط مجاشع، ومجاشع ليس بشيء كما قال أبو حاتم الرازي.

أما عن هذا الخبر الذي ورد فيه تصريح بقية بالسماع من عبيد الله كما في «سنن النساني» فقد جاء من طريق سعيد بن عمرو الحمصي ولعله أخطأ في أداة التحديث فقد كان الإمام أحمد ينبه أن من لم يتفقد حديث بقية يظن أن بقية يقول في كل شيء «حدثنا» وليس كذلك.

ومن الأخبار التي أنكرها علماء الحديث قبل الوقوف على علتها ثم علموا العلة فيما بعد ما ذكره ابن أبي حاتم الرازي قال: سألت أبي عن حديث رواه العباس بن الوليد بن صبح الدمشقي، عن مروان بن محمد، عن ابن وهب، ورشدين بن سعد، عن يونس، عن الزهري، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**إني لأعطي**

=

التدليس بنكارة الخبر، وأحيانًا يعل الإمام الخبر ولا يعلم علته، ثم يهتدي إليها فيما بعد، وإذا نقب الباحث وجد علة التدليس، وعلم صواب كلام أئمة الحديث ومن ذلك.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه بقية، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «**إن الله ﷻ يحب الملحين في الدعاء**». قال أبي: هذا حديث منكر، نرى أن بقية دلسه عن ضعيف، عن الأوزاعي[1].

قلت: وعلته كما توقعها أبو حاتم الرازي، فإن بقية دلس هذا الخبر عن يوسف بن السفر.

قال الفسوي: حدثني سليمان بن سلمة الحمصي، حدثنا بقية قال، أخبرني يوسف بن السفر، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله: «**إن الله يحب الملحين في الدعاء**». ويوسف بيروتي لا يكتب حديثه إلا للمعرفة[2].

وقد قال البخاري عن يوسف بن السفر: يوسف بن السفر أبو الفيض كاتب الأوزاعي شامي منكر الحديث[3].

= **الرجل وغيره أحب إلي منه ولكن أكله إلى إيمانه**». قال أبي: كنا نستغرب هذا الحديث ولم نكن عرفنا علته وعلمنا أنه خطأ، وكان يسأل العباس عنه، ثم وقفنا بعد على علته، وعلمنا أنه خطأ، قلنا: ما علته؟ قال: روى الخلق شعيب بن أبي حمزة وغير واحد عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي ﷺ وهو الصحيح. «علل الحديث» جزء ٢، صفحة ١٥١.

(١) «علل الحديث» جزء ٢، صفحة ١٩٩.

(٢) «المعرفة والتاريخ » جزء ٢، صفحة ٢٥١.

(٣) «الضعفاء الصغير» جزء ١، صفحة ١٢٢.

ومن الأخبار التي أعلها الإمام أحمد بالتدليس لنكارتها

قال عبد الله: سمعت أبي يقول في حديث حفص، عن الشيباني، عن عبد الله بن عتبة سئل عن امرأة تزوجت ولها ولد رضيع، قال: «**لا ترضعه وإن مات**». قال أبي: هذا مما لم يسمعه حفص من الشيباني، كان يدلسه، ليس فيه شك والحديث حدثني به أبي سمعه من حفص[1].

كما أن وجود علة للخبر دالة على وقوع التدليس.

قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن حديث رواه سعيد بن المسيب عن نضرة بن أكثم أنه تزوج بكرًا فإذا هي حبلى فقال النبي ﷺ: «**لها الصداق بما استحللت من فرجها، والولد عبد لك، فإذا ولدت فارجمها**». وقال بعضهم: وفرق بينهما. ما وجه هذا الحديث عندك؟ فأجاب أبي فقال: هذا حديث مرسل، ليس بمتصل، ورواه يحيى ابن أبي كثير عن يزيد بن نعيم عن سعيد بن المسيب، لا يجاوزه مرفوع، وما رواه ابن جريج، عن صفوان بن سليم، عن ابن المسيب، عن نضرة بن أكثم، ليس هو من حديث صفوان بن سليم، ويحتمل أن يكون من حديث ابن جريج عن إبراهيم بن أبي يحيى عن صفوان بن سليم؛ لأن ابن جريج يدلس عن ابن أبي يحيى، عن صفوان بن سليم غير شيء، وهو لا يحتمل أن يكون منه[2].

قلت: ومن العلل التي تبين أن المدلس قد دلس أن يروي الخبر موصولًا ثم نجده عنه مرسلًا.

(١) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ١٨٤.

(٢) «علل الحديث» جزء ١، صفحة ٤١٩، ٤١٨.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه النعمان بن راشد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ﷺ لم يضرب امرأة قط ولا خادمًا إلا أن يجاهد في سبيل الله. قال أبي: والصحيح ما رواه عقيل، عن الزهري، عن علي بن حسين أن النبي ﷺ مرسل، قال أبي: وقد رواه الثوري وعمرو بن أبي قيس، عن منصور، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال أبي: حدث الزهري بهذا الحديث أن هشام بن عروة روى عن أبيه عن عائشة، فقال: الزهري لم يسمع من عروة هذا الحديث فلعله دلسه[1].

(١) «علل الحديث» جزء ١، صفحة ٣٢٤.

ثالثًا: استخدام صيغة تفيد عدم سماع المدلس لرواية مخصوصة عن شيخه الذي سمع منه

مثل البلاغ أو صيغة المبني للمجهول (حُدثت، أُخبرت) من المدلس تُعل الرواية التي يحدث بها بصيغة موهمة للسماع عن نفس الشيخ الذي قال في نفس الرواية حُدثت عنه أو أُخبرت عنه أو بلغني عنه

وصورتها أن يقول المدلس مثل قتادة حُدثت عن أنس رضي الله عنه ثم يقول قتادة في نفس الرواية عن أنس رضي الله عنه. فيُعلم أن قتادة لم يسمع هذا الخبر من أنس رضي الله عنه وإنما ممن حدثه عن أنس، وقد يكون المدلس أسقط أكثر من راو واحد، ويعلم هذا بتتبع الروايات، ومن أمثلة ذلك:

١- أبو حاتم الرازي يعل رواية ابن جريج لأنه قال مرة أُخبرت عن حبيب وقال في نفس الخبر عن حبيب فتبين لأبي حاتم أن ابن جريج لم يسمع هذا الخبر من حبيب

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه روح بن عبادة، عن ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تبرز فخذك، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت**». قال أبي: رواه حجاج، عن ابن جريج قال، أُخبرت عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم، عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال أبي: ابن جريج لم يسمع هذا الحديث بذي الإسناد من حبيب، إنما هو من حديث عمرو بن خالد الواسطي، ولا يثبت لحسن رواية عن عاصم، فأرى أن ابن جريج أخذه من الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب، والحسن بن ذكوان وعمرو بن

خالـد ضعيفـا الحديث[١].

٢- النسائي يعل خبر ابن إسحاق عن الزهري لأن ابن إسحاق قال في مرة عن الزهري وفي أخرى قال ذكر محمد بن مسلم الزهري

قـال النسـائي: أخبرنـا عبيد الله بن سـعد قـال، حدثنا عمي قـال، حدثنا أبي، عـن ابـن إسـحاق، عـن الزهـري، عن ابـن أبي أنـس، عن أبيـه، عـن أبي هريرة، عـن النبـي ﷺ قـال: «**إذا دخـل شـهر رمضـان فتحـت أبـواب الجنـة، وغلقـت أبـواب النار، وسلسـلت الشـياطين**». قال أبو عبـد الرحمن: هـذا - يعني حديث ابن إسـحاق - خطأ، ولم يسـمعه ابن إسـحاق مـن الزهري، والصـواب ما تقدم ذكرنـا له.

قـال النسـائي: أخبرنـا عبيد الله بن سـعد قـال، حدثنا عمي قـال، حدثنا أبي، عـن ابن إسـحاق قـال، وذكر محمـد بن مسـلم، عن أويـس بن أبي أويـس عديد بنـي تيـم، عن أنس بـن مالك أن رسـول الله ﷺ قـال: «**هذا رمضان قـد جاءكم تفتـح فيه أبـواب الجنـة، وتغلق فيه أبـواب النار، وتسلسـل فيه الشـياطين**». قال أبـو عبد الرحمـن: هذا الحديـث خطأ[٢].

قلـت: وقـد يخفـى عـلى الناقـد الوقـوف عـلى الطريـق الـذي ذكـره المدلس بصيغـة المبنـي للمجهـول، ولكن يسـتدل الناقـد عـلى التدليس بأسـباب أخرى لـما يخشـاه مـن وقوع التدليـس، فإن بحث عـن الطريـق المبين أن هذا الـراوي قد دلـس وجـده غالبًا.

قـال الإمـام ابن خزيمـة: حدثنا محمـد بن يحيى، حدثنـا عبد الـرزاق، أخبرنا ابـن جريـج، عـن ابـن شـهاب، عن عـروة، عـن عائشـة أنهـا قالت وهـي تذكر

---

(١) «علل الحديث» جزء ٢، صفحة ٢٧٠.

(٢) «سنن النسائي» (المجتبى)، ج٤، ص١٢٨.

شأن خيبر: كان رسول الله ﷺ يبعث ابن رواحة فيخرص النخل حين يطيب أول الثمر قبل أن تؤكل، ثم يخير اليهود بأن يأخذوها بذلك الخرص أم يدفعه اليهود بذلك، وإنما كان رسول الله ﷺ أمر بالخرص لكي تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمرة وتفرق[1].

ففي هذا الخبر خشي ابن خزيمة أن يكون ابن جريج لم يسمع هذا الخبر من ابن شهاب الزهري[2].

وعند الرجوع إلى «**مسند الإمام أحمد**» يتبين أن ابن جريج قد قال: أُخبرت عن ابن شهاب الزهري[3]، فتبين أن ابن جريج لم يسمع هذا الخبر من الزهري، وإنما دلسه[4] لذا وقع الغلط في هذا الخبر، وصوابه ما بينه الإمام البخاري كما في «**العلل الكبير للترمذي**».

قال الإمام الترمذي: حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يبعث ابن رواحة إلى اليهود فيخرص النخل... الحديث.

(١) «صحيح ابن خزيمة» جزء ٤، صفحة ٤١.

(٢) قال ابن خزيمة: إن صح الخبر فإني أخاف أن يكون ابن جريج لم يسمع هذا الخبر من ابن شهاب. «صحيح ابن خزيمة» جزء ٤، صفحة ٤٠.

(٣) «مسند أحمد بن حنبل» ج٦، ص١٦٣. قال عبد الله: حدثني أبي، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج قال، أخبرت عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت وهي تذكر شأن خيبر: كان النبي ﷺ يبعث ابن رواحة إلى اليهود فيخرص عليهم النخل حين يطيب قبل أن يؤكل منه ثم يخيرون يهود أيأخذونه بذلك الخرص أم يدفعونه إليهم بذلك، وإنما كان أمر النبي ﷺ بالخرص لكي يحصي الزكاة قبل أن تؤكل الثمرة وتفرق.

(٤) لكن ما يخفى على بعض الأئمة من العلل لا يخفى على جميع الأئمة، فلا بد من أن تجد من نبه عليها أو ذكر الطريق المبين لتدليس المدلس أو كانت النكارة في المتن دالة على وجود التدليس.

وقال الإمام الترمذي: حدثنا مسلم بن عمرو الحذاء المديني قال، حدثني عبد الله بن نافع، عن محمد بن صالح التمار، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن عتاب بن أسيد أن رسول الله ﷺ كان يبعث على الناس من يخرص كرومهم وثمارهم. فسألت محمدًا فقال: حديث ابن جريج غلط، وحديث عتاب بن أسيد أصح(١).

ومن خلال عمل الحفاظ يتبين أن الراوي المدلس إذا شك هل سمع الخبر من شيخه أم حُدث به، حمل على التدليس لا على السماع، ومن ذلك حمل الإمام أحمد لشك هشيم على التدليس.

قال الإمام أحمد: حدثنا هشيم، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة، عن النبي ﷺ قال: «**لا يتوارث أهل ملتين**». قال سعيد، قال هشيم: سمعته أو أخبرته عنه.

قال عبد الله: سمعت أبي يقول: لم يسمع هشيم من الزهري حديث علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ: «**لا يتوارث أهل ملتين شتى**»(٢).

وكذا فعل الإمام أحمد مع شك الأعمش في سماع خبر مخصوص من إبراهيم.

قال عبد الله: سمعت أبي يقول في حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن النبي ﷺ في الضحك في الصلاة: قال وكيع، قال الأعمش: أرى إبراهيم ذكره، وابن مهدي قال، قال سفيان: لم يسمع الأعمش حديث إبراهيم في الضحك. قال أبي: سمعنا أن إبراهيم سمعه من أبي هاشم الرماني، قال أبي

(١) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ١٠٤.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٢٦٥.

ورواه ابـن أبي ذئـب، عـن الزهـري، عـن النبـي ﷺ مرسـلًا[(١)].

قلـت: إذا شـك المدلـس بالسـماع غَلَـب الأئمـة جانـب التدليـس وعـدم السـماع، كـما أن مخالفـة المدلـس للـرواة الأثبـات تـدل عـلى وقـوع التدليس من المدلـس؛ إذ يغلـب عـلى الظـن أن المدلـس أسـقط ضعيفًا قـد أخطأ في الإسـناد.

٣- الإمام أحمد بن حنبل يجزم بتدليس الأعمش عن أبي وائل (شقيق بن سلمة) لورود الخبر عن الأعمش حُدثت عن شقيق

قـال عبـد الله: حدثني أبي قـال، حدثنا هشـيم، عن الأعمش، عـن أبي وائل، عـن عبـد الله قـال: كنـا لا نتوضأ مـن الموطئ. سـمعت أبي يقول: هذا لم يسـمعه هشـيم من الأعمش، ولا الأعمش سـمعه مـن أبي وائل[(٢)].

قلـت: وهـذا الخـبر مما أدخلـه ابـن خزيمـة في «**صحيحـه**»، ثـم تبـين لـه انقطاعـه فيـما بعـد، فنبـه عـلى ذلـك.

قـال ابـن خزيمـة: ثنـا عبـد الجبـار بن العـلاء وعبـد الله بـن محمـد الزهري وسـعيد بـن عبـد الرحمـن المخزومـي قالـوا، حدثنـا سـفيان، قـال عبـد الجبـار، قـال الأعمـش، وقـال الآخـران عـن الأعمش، عن شـقيق، عـن عبـد الله قال: كنـا نصـلي مع النبـي ﷺ فـلا نتوضأ مـن موطـئ. وقـال المخزومي: كنـا نتوضأ مـع رسـول الله ﷺ ولا نتوضـأ مـن موطـئ، وقـال الزهـري: كنا مـع النبي ﷺ فـلا نتوضـأ مـن موطئ. قـال أبـو بكر: هـذا الخبر لـه علـة، لم يسـمعه الأعمش عـن شـقيق، لم أكـن فهمتـه في الوقـت. ثنـا أبـو هاشـم زيـاد بـن أيـوب، ثنـا عبـد الله بـن إدريـس، أخبرنـا الأعمـش، عـن شـقيق قـال، قـال عبـد الله: كنـا

(١) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٦٧.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٢٥٢.

لا نكف شعرًا ولا ثوبًا في الصلاة، ولا نتوضأ من موطئ. ثنا زياد بن أيوب، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، حدثني شقيق أو حدثت[١] عنه عن عبد الله بنحوه[٢].

(١) وهذا يؤكد ما تقدم من أن شك المدلس يحمل على التدليس وأنه إذا تبين التدليس فلا يعمل بالقاعدة المشهورة من حمل عنعنة الأعمش عن أبي وائل على الاتصال لإكثاره منه.

(٢) «صحيح ابن خزيمة» جزء ١، صفحة ٢٥.

رابعًا: إذا روى المدلس خبرًا مخصوصًا لا يعرف إلا عن شيخ مخصوص أو عن ضعفاء فرواه بإسقاط الشيخ أو الضعفاء حُكم على خبره بالتدليس

١- الإمام يحيى بن معين يحكم بأن سفيان دلس خبرًا وذلك لأن هذا الخبر لا يعرف إلا عن أبي حنيفة

قال الإمام الدارقطني: نا محمد بن مخلد، نا عباس بن محمد، نا أبو عاصم، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس في المرأة ترتد قال: تستحيا. ثم قال أبو عاصم، نا أبو حنيفة، عن عاصم بهذا، فلم أكتبه، وقلت: قد حدثتنا به عن سفيان يكفينا، وقال أبو عاصم: نرى أن سفيان الثوري إنما دلسه عن أبي حنيفة، فكتبتها جميعًا[١].

قال ابن عدي: ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا أحمد بن زهير بن حرب قال، سمعت يحيى بن معين يقول: كان الثوري يعيب على أبي حنيفة حديثًا يرويه ولم يكن يرويه غير أبي حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس، فلما خرج إلى اليمن دلسه عن عاصم[٢].

قلت: وقد ورد عن سفيان رواية هذا الخبر نازلًا بذكر أبي حنيفة[٣]، فهذا تدليس لا شك فيه، بل قد صرح سفيان بأنه لم يسمع هذا الخبر من عاصم.

قال ابن عدي: ثنا محمد بن أحمد بن حماد، سمعت عمرو بن على

---

(١) «سنن الدارقطني» جزء ٣، صفحة ٢٠١.

(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ٧، صفحة ٥.

(٣) **قال الإمام الدارقطني**: نا محمد بن مخلد، نا أبو يوسف محمد بن بكر العطار الفقيه، نا عبد الرزاق، عن سفيان، عن أبي حنيفة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي رزين، عن ابن عباس في المرأة ترتد قال تجبر ولا تقتل. «سنن الدارقطني» جزء ٣، صفحة ١١٨.

يقول، سمعت يحيى بن سعيد يقول، سألت سفيان قلت: سمعت حديث المرتدة من عاصم؟ قال: قلت سمعت من أخذ عنه. قال: أما من ثقة فلا. ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أبي، ثنا ابن مهدي، سألت سفيان عن حديث عاصم في المرتدة، قال: أما من ثقة فلا، قال أبي: وكان أبو حنيفة يحدثه عن عاصم[١].

قلت: ومما يدل على التدليس أن يكون الحديث الذي يرويه المدلس منكرًا لا يعرف عن الثقات وإنما يعرف عن الضعفاء.

٢- ابن معين يحكم بتدليس هشيم عن يونس في خبر لكونه لا يعلم إلا من جهة الضعفاء والمتهمين عن يونس

قال الدوري: سمعت يحيى يقول: قد روى معتمر، عن زهير بن إسحاق، عن يونس، عن الحسن قال: «يجزئ من الصرم السلام». قال يحيى: زهير هذا ليس بشيء. قال يحيى: ومن روى هذا الحديث فاتهمه[٢].

فهذا الخبر إنما يعرف عن الضعفاء يروونه عن يونس، فلما ورد من طريق هشيم عن يونس علم أنما دلسه هشيم.

قال الدوري: سمعت يحيى يقول: حدثنا معتمر، عن زهير شيخ من بني سلول، عن يونس، عن الحسن قال: «يجزئ من الصرم السلام». قال يحيى: وليس هذا الشيخ بشيء، وقد دلسه هشيم عن يونس، وليس هذا الحديث بشيء ليس يرويه ثقة[٣].

وقال ابن الجنيد: سئل يحيى بن معين وأنا أسمع، عن زهير السلولي،

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» جزء ٧، صفحة ٥.

(٢) «تاريخ ابن معين» (رواية الدوري) جزء ٤، صفحة ١٩٩.

(٣) «تاريخ ابن معين» (رواية الدوري) جزء ٤، صفحة ٢٠٤.

فقال: شيخ بصري، ليس بشيء. قلت ليحيى: من يحدث عنه؟ فقال يحيى: سمعت معتمر بن سليمان يروي عن زهير شيخ من بني سلول، عن يونس، عن الحسن قال: «يجزئ من الصرم السلام». وليس يحدث بهذا عن يونس ثقة، وليس هذا الشيخ ثقة. قال يحيى: وكان هشيم يدلسه عن يونس عن الحسن، ثم قال يحيى: كان هشيم يأخذ الحديث من السحاب[1].

(١) «سؤالات ابن الجنيد» صفحة ٣٤٣.

خامسًا: إخبار أئمة الحديث أن الراوي المدلس لم يسمع من شيخه إلا أحاديث مخصوصة فيحكم بالتدليس على ما لم يسمعه(١)

هذا باب مهم من أبواب التدليس، ألا وهو الروايات التي تميزت، ونص الأئمة على المسموع منها من المدلس، فلابد من التنبه له، والأخذ بما تميز، وتقديم كلام كبار أئمة الحديث على القواعد التي وضعت للروايات المبهمة(التي لم تتميز)، مع التنبيه في أن الأئمة قد يختلفون في بعض ما يتميز من الموصول أو المدلس، ومما تميز.

(١) وكذا إذا أخبر المدلس عن نفسه أنه لم يسمع حديثًا مخصوصًا عن شيخ قد سمع منه كما فعل سفيان بحديث الحمام والمقبرة.

قال عبد الله: قال أبي: وسمعت أنا هذا الحديث من سفيان ثلاث مرار، قال أبي، قال سفيان: لم أسمع منه حديث عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ في الحمام والمقبرة. قال أبي: قد حدثنا به سفيان دلسه. «العلل ومعرفة الرجال» جزء ١، صفحة ١٩١.

قلت: ويلتحق بهذا إذا أنكر الراوي المتهم بالتدليس الاحتجاج بروايته التي رواها (أو ذُكر أنه رواها) فيدل ذلك على أنه لم يسمعها.

قال الإمام النسائي: أخبرنا عبد الرحمن بن خالد قال، حدثنا حجاج قال، حدثني شعبة، عن عبد الملك، عن عطاء وطاوس ومجاهد عن رافع بن خديج قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ فنهانا عن أمر كان لنا نافعًا وأمر رسول الله ﷺ خير لنا، قال: من كان له أرض فليزرعها أو ليذرها أو ليمنحها، ومما يدل على أن طاوسًا لم يسمع هذا الحديث أخبرني محمد بن عبد الله بن المبارك قال، حدثنا زكريا بن عدي قال، حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار قال: كان طاوس يكره أن يؤاجر أرضه بالذهب والفضة ولا يرى بالثلث والربع بأسًا، فقال له مجاهد: اذهب إلى ابن رافع بن خديج فاسمع منه حديثه، فقال: إني والله لو أعلم أن رسول الله ﷺ نهى عنه ما فعلته، ولكن حدثني من هو أعلم منه ابن عباس أن رسول الله ﷺ إنما قال: «لأن يمنح أحدكم أخاه أرضه خير من أن يأخذ عليها خراجًا معلومًا». وقد اختلف على عطاء في هذا الحديث فقال عبد الملك بن ميسرة، عن عطاء، عن رافع، وقد تقدم ذكرنا له، وقال عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر. «سنن النسائي» (المجتبى) جزء ٧، صفحة ٣٦.

١- هشيم عن جابر

قال عبد الله: حدثني أبي قال: حدثنا هشيم قال، أخبرنا جابر الجعفي، سمعت أبي يقول: هذان الحديثان سمعهما هشيم من جابر الجعفي، وكل شيء حدث عن جابر مدلس، إلا هذين، عن أبي جعفر عن ابن عباس أن النبي ﷺ مر بقدر يغلي فأخذ منها عرقًا أو كتفًا فأكله ثم صلى ولم يتوضأ.

قال عبد الله: حدثني أبي قال: حدثنا هشيم، عن جابر، قال أبي: وهو مما سمعه منه، عن الحسن بن مسافر، عن أبي سبرة النخعي قال: لما قدم عمر الشام أتى بطعام، فلما فرغ أتى بثوب كتان أو قال سابري، فقالوا: امسح به يدك. فقال: إن كان ذلك ليكفي رجلًا من المسلمين، وأبى أن يمسح به يده، قال: فلما حضرت الصلاة صلى ولم يتوضأ[(١)].

٢- قتادة عن أبي العالية

قال صالح ابن الإمام أحمد بن حنبل: نا علي بن المديني قال، سمعت يحيى بن سعيد قال، قال شعبة: لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أشياء، قلت ليحيى: عدها. قال: قول علي رضي الله عنه القضاة ثلاثة، وحديث لا صلاة بعد العصر، وحديث يونس بن متى[(٢)].

قلت: ذكر ابن معين أن قتادة سمع حديثًا رابعًا.

قال ابن الجنيد: قلت ليحيى بن معين: قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أخبرني رجال مرضيون[(٣)]، ترى قتادة سمع هذا من أبي العالية؟ قال:

(١) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٢٥٠.

(٢) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ١٧١.

(٣) وقد صرح قتادة بالسماع، قال الإمام مسلم: وحدثنا داود بن رشيد وإسماعيل بن سالم جميعًا عن هشيم، قال داود: حدثنا هشيم، أخبرنا منصور، عن قتادة قال، أخبرنا أبو العالية، عن =

نعم، قد سمع هذا قتادة من أبي العالية[١].

٣- الحكم عن مِقسم

قال صالح ابن الإمام أحمد: قال أبي، وقال شعبة: ولم يسمع الحكم من مِقسم إلا أربعة[٢] أحاديث[٣].

٤- سفيان الثوري عن أبي عون

قال عبد الله ابن الإمام أحمد: قال أبي: ما سمع سفيان الثوري من أبي عون غير هذا الحديث الواحد - يعني حديث الوضوء[٤] مما مست النار -

---

= ابن عباس قال: سمعت غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ منهم عمر بن الخطاب وكان أحبهم إلي أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس. «صحيح مسلم» ج١، ص٥٦٦.

(١) «سؤالات ابن الجنيد» صفحة ٣٤٤.

(٢) قال صالح ابن الإمام أحمد، قال أبي: سمع الحكم من مِقسم أربعةً، الذي يصح: حديث الوتر أن النبي ﷺ كان يوتر، وعزيمة الطلاق، والفيء الجماع، وهو عن مِقسم عن ابن عباس، وعن ابن عباس أن عمر قنت في الفجر، وعن مِقسم وهو رأيه في محرم أصاب صيدًا قال: عليه جزاؤه، فإن لم يكن عنده قوم الجزاء دراهم، ثم يقوم الدراهم طعامًا، ثم يصوم مكان كل نصف صاع يومًا، قال: والباقي فالله أعلم، وحجاج روى عنه، عن مِقسم، عن ابن عباس نحوًا من خمسين حديثًا، وقال مرة، قال شعبة: هذه الأربعة التي صححها الحكم يعني سماعًا من مِقسم. «مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح» جزء٢، صفحة ٣٤٨، ٣٤٦.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٣، صفحة ٣٥.

(٤) قال عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الرحمن قال، سمعت سفيان قال، سمعت أبا عون يقول، سمعت عبد الله بن شداد يقول، سمعت أبا هريرة يقول: الوضوء مما مست النار، فذكرت ذلك أو ذكر ذلك لمروان، فقال: ما أدري من نسأل، كيف وفينا أزواج النبي ﷺ؟ فبعثني إلى أم سلمة فحدثتني أن رسول الله ﷺ خرج إلى الصلاة فتناول عرقًا فانتهس عظمًا ثم صلى ولم يتوضأ. «مسند أحمد بن حنبل» جزء ٦، صفحة ٣١٩.

والباقـي يرسـلها عنه[١].

(١) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٣، صفحة ٣٨٦.

سادسًا: استخدام المدلس أداة التحديث (أن، قال)

وهو ما ذهب إليه الإمام أحمد بن حنبل من أن (قال وأن) أضعف من (عن)، ويرجع ذلك لسببين:

الأول: أن هذا اصطلاح خاص لبعض الرواة يدل على عدم السماع.

قال الإمام أحمد بن حنبل في ابن وهب: كان حديثه بعضه سماع وبعضه عرض، وبعضه مناولة، وكان ما لم يسمعه يقول قال حيوة قال فلان[(١)].

وقال الإمام أحمد: كان ابن إسحاق يدلس، إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد يبين إذا كان سماعًا قال: حدثني، وإذا لم يكن قال: قال. ثم قال: يقول أبو الزناد، قال فلان، قال. وتنظر في كتاب يزيد بن هارون عن أبي الزناد كلها[(٢)].

قال ابن الجعد: حدثنا محمود بن غيلان، نا أبو داود قال، قال شعبة: كنا نعرف الذي لم يسمع قتادة مما سمع إذا قال: قال فلان وقال فلان عرفنا أنه لم يسمعه[(٣)].

الثاني: أن من تتبع روايات المدلسين علم أنهم يستخدمون غالبًا (قال، أن) فيما لم يسمعوا وقد تقدم بعض الأمثلة على ذلك، لذا يجب المبالغة في التنقير في رواية المدلس بصيغة (أن وقال) فلان.

وقال الإمام الطحاوي: والفرق فيما بين (عن) و(أن) في الحديث أن معنى (عن) على السماع حتى يعلم ما سواه، وأن معنى (أن) على الانقطاع حتى يعلم ما سواه[(٤)].

(١) «علل الحديث» ومعرفة الرجال جزء ١، صفحة ٤١.
(٢) «علل الحديث» ومعرفة الرجال جزء ١، صفحة ٣٤.
(٣) «مسند ابن الجعد» جزء ١، صفحة ١٦١.
(٤) «شرح مشكل الآثار» جزء ١٥، صفحة ٤٦٣.

سابعًا: أن يشتهر الراوي المدلس بالإكثار من التدليس عن شيخ معين

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عبد الرزاق وأبو قرة موسى بن طارق، عن ابن جريج، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن عروة، عن بسرة وزيد بن خالد عن النبي ﷺ في مس الذكر. قال أبي: أخشى أن يكون ابن جريج أخذ هذا الحديث من إبراهيم بن أبي يحيى؛ لأن أبا جعفر حدثنا قال، سمعت إبراهيم بن أبي يحيي يقول: جاءني ابن جريج بكتب مثل هذا خفض يده اليسرى ورفع اليمنى مقدار بضعة عشر جزءًا، فقال أروى هذا عنك فقال: نعم[1].

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه الحسن بن عمرو الفقيمي وفطر والأعمش كلهم عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، رفعه فطر والحسن، ولم يرفعه الأعمش قال، قال رسول الله ﷺ: «**ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل من يقطع فيصلها**». قال أبي: الأعمش أحفظهم، والحديث يحتمل أن يكون مرفوعًا، وأنا أخشى ألا يكون سمع الأعمش من مجاهد، إن الأعمش قليل السماع من مجاهد وعامة ما يروى عن مجاهد مدلس[2].

(١) «علل الحديث» جزء ١، صفحة ٣٢٠.

(٢) قد أنكر الإمام البخاري أن يكون الأعمش لم يسمع من مجاهد إلا أربعة أحاديث. قال الترمذي: قلت لمحمد يقولون لم يسمع الأعمش عن مجاهد إلا أربعة أحاديث؟ قال: ريح ليس بشيء، لقد عددت له أحاديث كثيرة نحوًا من ثلاثين أو أقل أو أكثر يقول فيها حدثنا مجاهد. «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٣٨٨.

قلت: وسبب إنكار الإمام البخاري لكلام الإمام أحمد بن حنبل هو ما توهمه البخاري من وقوفه على أحاديث كثيرة عن (الأعمش حدثنا مجاهد)، إلا أن هذه الأخبار التي وردت عن الأعمش حدثنا مجاهد ليست محفوظة.

=

ما جاء في جواز تسمية التدليس إرسالًا في حالات وعدم جواز تسمية الإرسال تدليسًا وبيان لوازم ذلك

ما جاء في تسمية الخبر المُدَلس (مرسلًا)

أولًا: إذا تبين حديث الراوي المدلس فتميز ما سمعه من شيخه مما دلسه، فما سمع فهو الموصول، وما دلسه فهو (مُدَلَّس) ويجوز أن يسمى (مرسلًا)، وإنما جاز تسميته بالمرسل لأنه قد تميز انقطاعه فأخذ حكم المرسل، فلا إيهام وخفاء في انقطاعه وعدم اتصاله، ومن ذلك:

١- الحكم عن مِقسم

فإن الحكم لم يسمع من مِقسم إلا أربعة أحاديث، فالأحاديث الأربعة التي سمعها هي موصولة، لا يجوز وصفها بالتدليس؛ لأنها تميزت وثبت اتصالها، أما غير الأربعة المسموعة، فقد ثبت عدم اتصالها، فهنا يجوز تسميتها (مدلسة) لأن الحكم أوهم أنه سمعها من مقسم، ويجوز تسميتها لمن ثبت عنده أنه لم يسمعها أنها (مرسلة)؛ لأنها لا يُتَوهم فيها الاتصال، بل هي منقطعة، لم يسمعها الحكم من مقسم.

قال الإمام البخاري: وقال علي بن مسهر، عن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ. وقال شعبة: إن الحكم لم

= قال العقيلي: حدثنا محمد قال، حدثنا عمرو بن علي قال، سمعت أبا داود وذكر عنده عبد الواحد بن زياد فقال: عهد إلي نقل أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها كلها يقول: حدثنا الأعمش قال، حدثنا مجاهد في كذا وكذا. «ضعفاء العقيلي» جزء ٣، صفحة ٥٥.
أما من الناحية العملية للإمام البخاري فلم يخرج في صحيحه من طريق الأعمش عن مجاهد إلا ثلاثة أحاديث ليست من طريق عبد الواحد بن زياد.

يسمع من مِقسم إلا أربعة أحاديث ليس فيها هذا الحديث وليس هذا من المحفوظ عن النبي ﷺ لأن أصحاب نافع خالفوا، وحديث الحكم عن مِقسم مرسل[١].

قلت: فسمى الإمام البخاري خبر الحكم الذي تميز عدم سماعه من مِقسم (مرسل) مع أن سماع الحكم من مِقسم ثابت في أربعة أحاديث.

٢- ابن جريج عن مجاهد

قلت: وكذا أطلق الإمام يحيى بن معين تسمية التدليس (إرسالًا) على هذا النوع.

قال الدوري: قلت ليحيى فأيما أحب إليك، تفسير ورقاء، أو تفسير ابن جريج؟ قال: تفسير ورقاء؛ لأن تفسير ابن جريج عن مجاهد، وهو مرسل، لم يسمع من مجاهد إلا حرفًا[٢].

قلت: سماه مرسلًا، مع أن ابن جريج مدلس، وقد سمع من تفسير مجاهد حرفًا أو حرفين[٣]، فيحكم للحرفين بالاتصال ولغيرهما بالإرسال

(١) «قرة العينين» جزء ١، صفحة ٦٠.

(٢) «تاريخ ابن معين» (رواية الدوري) جزء ٤، صفحة ٣٠٠.

(٣) **قال ابن الجنيد:** وسألت يحيى قلت: ابن جريج سمع من مجاهد شيئًا؟ قال: حرفًا أو حرفين، قلت: فمن بينهما؟ قال: لا أدري. «سؤالات ابن الجنيد» ص ٣٦٤.

وقال الفسوي: وقال علي، حدثنا يحيى بن آدم، عن ابن المبارك، عن ابن جريج، عن مجاهد، سمعه يقرأ (والمخلصين).

حدثنا سعيد بن منصور والحميدي قالا، ثنا سفيان، حدثنا ابن جريج قال، سمعت مجاهد يقرأ (فطلقوهن لقبل عدتهن).

حدثنا أبو يوسف قال، قال سفيان بن عيينة: ما سمعت ابن جريج في شيء قال «سمعت مجاهدًا» إلا في هذا. «المعرفة والتاريخ» جزء ٢، صفحة ١٣.

لثبوت الانقطاع وعدم السماع.

٣- سفيان الثوري عن أبي عون

قال عبد الله ابن الإمام أحمد: قال أبي: ما سمع سفيان الثوري من أبي عون غير هذا الحديث الواحد يعني حديث الوضوء[١] مما مست النار، والباقي يرسلها عنه[٢].

قلت: وكذا فعل ابن أبي حاتم في المراسيل؛ حيث ذكر في «كتاب المراسيل» من تميزت مسموعاته مما ثبت أنه دلسه، فجعلها في «كتاب المراسيل» حتى يعلم الناظر موصول حديثهم من منقطعه.

ثانيًا: إذا رأى الراوي غير المدلس أو المدلس شيخًا رؤية ولم يسمع منه فحدث عنه فيسمى حديثه عنه (مرسلًا)، وذلك لأنه لا يخشى من أن يلتبس المسموع من غير المسموع؛ إذ لا شيء مسموع، فالكل منقطع (مرسل). ومن ذلك:

١- ابن المسيب عن عمر رضي الله عنه

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وقيل له يصح لسعيد بن المسيب سماع من عمر؟ قال: لا، إلا رؤيته على المنبر ينعي النعمان بن مقرن[٣].

(١) **قال عبد الله:** حدثني أبي، ثنا عبد الرحمن قال، سمعت سفيان قال، سمعت أبا عون يقول: سمعت عبد الله بن شداد يقول، سمعت أبا هريرة يقول: الوضوء مما مست النار. فذكرت ذلك أو ذكر ذلك لمروان فقال: ما أدري من نسأل، كيف وفينا أزواج النبي ﷺ؟ فبعثني إلى أم سلمة فحدثتني أن رسول الله ﷺ خرج إلى الصلاة فتناول عرقًا فانتهس عظمًا ثم صلى ولم يتوضأ. «مسند أحمد بن حنبل» جزء ٦، صفحة ٣١٩.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٣، صفحة ٣٨٦.

(٣) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٧٣.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: سعيد بن المسيب عن عمر مرسل، يدخل في المسند على المجاز[(١)].

٢- الأعمش عن أنس رضي الله عنه

قال الدوري: سمعت يحيى يقول: كل ما روى الأعمش عن أنس فهو مرسل، وقد رأى الأعمش أنسًا[(٢)].

قلت: أما الأعمش فقد وصف بالتدليس ليس لهذا وإنما لأنه يدلس في غير هذا.

ثالثًا: إذا اخطأ الراوي غير المدلس في خبر، فروى عمن سمع ما لم يسمع على وجه الخطأ لا القصد، فهذا وإن كان شكله تدليسًا إلا أن أهل الحديث يسمونه مرسلًا؛لأن راويه لا يعرف بالتدليس ولم يقصد التدليس، وإنما أخطأ في الإسناد.

وقد يسميه بعض أئمة الحديث تدليسًا إذا أكثر الراوي من الخطأ ولم يمكن تمييز موصول حديث مما أخطأ فيه وخلط، ومن ذلك:

١- هشام بن عروة

ومن ذلك ما أخطأ فيه هشام عن عروة، فإن هشامًا لا يدلس، وقد سمع من عروة، وروى عن رجل عن عروة، فكان ربما خلط فيما حدث به خارج المدينة، فيروي عن أبيه ما سمعه عن رجل عن أبيه، ولا شك أن هذا هو التدليس، لكن لما لم يكن هشام مدلسًا ولم يقصد التدليس وإنما اخطأ في الإسناد سُمي هذا النوع من أخباره (مرسل) فلما أكثر من الخطأ فيما يرويه

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٧١.

(٢) «تاريخ ابن معين» (رواية الدوري) جزء ٣، صفحة ٣٢٨.

خـارج المدينـة لا سـيما في العراق ضُعـف فيما يرويـه خـارج المدينة[١].

قـال الـدوري: سـألت يحيـى عـن حديـث هشـام بن عـروة، عـن أبيـه، عن عائشـة أنها سـئلت ما كان رسـول الله ﷺ يصنـع في بيته، قالـت: كان يرقع ثوبه. فقـال يحيى: هو مرسـل، هشـام عـن رجل[٢].

قلـت: ولا يصـح وصـف هشـام بالتدليـس إنـما هـو الخطـأ والوهـم، وقـد أمكـن تمييـز مـا خلـط فيه وذلـك إذا خالـف الـرواة عنه من غـير أهـل المدينة ما رواه عنـه أهـل المدينة.

وقـد ذكـر ابـن حجـر هشـام بـن عـروة في المدلسـين؛ قـال ابـن حجـر: هشـام بـن عروة بـن الزبير بـن العـوام، تابعـي صغير مشـهور، ذكـره بذلك أبو الحسـن القطـان، وأنكـره الذهبـي وابـن القطان، فـإن الحكايـة المشـهورة[٣] عنه

(١) **قـال ابـن أبي حاتـم:** نـا صالـح بـن أحمد بـن حنبل، نا عـلي - يعنـي ابـن المدينـي- قال، سـمعت يحيـى بـن سـعيد القطـان قـال: رأيـت مالـك بـن أنـس في النـوم فسـألته عـن هشـام بـن عروة فقـال: أمـا مـا حدث بـه وهو عندنـا فهـو - أي كأنه يصححـه، وما حـدث به بعدمـا خرج من عندنـا فكأنـه يوهنه. «الجـرح والتعديـل» جـزء ١، صفحة ٢٢.

(٢) «تاريخ ابن معين» (رواية الدوري) جزء ٣، صفحة ٢٦٠.

(٣) **قـال الخطيـب البغـدادي:** أخبرنـا عـلي بـن طلحـة المقـرئ، أخبرنـا محمـد بـن إبراهيـم الغازي، أخبرنـا محمـد بـن محمـد بـن داود الكرجـي، حدثنـا عبـد الرحمن بـن يوسـف بن خـراش، قال هشـام بـن عـروة: كان مالـك لا يرضـاه، وكان هشـام صدوقـًا تدخـل أخبـاره في «الصحيح». قـال ابـن خـراش: بلغنـي أن مالـكًا نقم عليـه حديثه لأهـل العراق، قـدم الكوفة ثـلاث مرات قدمـه كان يقـول: حدثني أبي قال، سـمعت عائشـة. وقـدم الثانية فـكان يقول: أخـبرني أبي عن عائشـة. وقـدم الثالثة فـكان يقـول: أبي عن عائشـة. «تاريـخ بغـداد» جـزء ١٤، صفحة ٤٠.
قلـت: في هـذه الحكايـة قال ابـن خراش: بلغنـي عن مالـك. ولا يسـتغرب من الإمـام الذهبي إنـكار هـذا فإنه كان لـه رأي في ابن خـراش راوي هـذه الحكاية.
قـال الإمـام الذهبـي في ترجمـة لابن خـراش: فأمـا أنت أيهـا الحافظ البـارع الذي شربـت بولك إن صدقـت في الترحـال فـما عـذرك عنـد الله مـع خبرتـك بالأمـور فأنت زنديـق معانـد للحق فـلا رضي الله عنـك، مـات ابن خـراش إلى غـير رحمة الله سـنة ثلاث وثمانـين ومائتـين. «تذكرة
=

أنـه قـدم العـراق ثلاث مـرات ففـي الأولى حدث عـن أبيه فصرح بسـماعه، وفي الثانيـة حـدث بالكثـير فلـم يـصرح بالقصـة وهـي تقتـضي أنه حـدث عنـه بما لم يسـمعه منه وهـذا هـو التدليس[1].

قلت: وممن سمى فعل هشام إرسالًا يعقوب بن شيبة.

قـال الخطيـب: حدثنـا محمـد بـن أحمـد بـن يعقـوب حدثنـا جـدي قـال: وهشـام بـن عـروة ثبـت ثقـة، لم ينكـر عليـه شيء إلا بعدمـا صـار إلى العـراق، فإنـه انبسـط في الروايـة فأنكـر عليـه ذلـك أهـل بلده.قال جـدي: والـذي يرى أن هشـامًا يتسـهل لأهـل العـراق أنـه كان لا يحـدث عن أبيـه إلا بما سـمعه منه، فـكان تسـهله أن أرسـل عـن أبيـه ممـا كان يسـمعه مـن غير أبيـه عن أبيـه[2].

٢- المغيرة بن مقسم

قـال ابن حجـر: المغيرة بن مقسـم الضبي الكـوفي صاحب إبراهيـم النخعي ثقـة مشـهور وصفـه النسـائي بالتدليـس وحـكاه العجلي عـن أبي فضيـل، وقال أبـو داود: كان لا يدلـس، وكأنـه أراد مـا حـكاه العجـلي أنـه كان يرسـل عـن إبراهيـم، فـإذا وقف أخبرهـم ممن سـمعه[3].

قلـت: مـن يـرى أن الخطأ ليـس بتدليـس لا يلزمـه أن يكون المغيرة مدلسًـا، فـإن المغـيرة قـد سـمع مـن إبراهيـم، لكنـه كان يخطـئ في حديثـه عـن إبراهيم، فيدخـل فيـه حديـث من سـمعه مـن غـير إبراهيم، لـذا ضعـف الإمـام أحمد بن حنبـل - المغـيرة في إبراهيـم وحـده، ولم يَتهـم المغـيرة بالتدليس.

= الحفاظ» جزء ٢، صفحة ٦٨٥.

(١) «طبقات المدلسين» جزء ١، صفحة ٢٦.

(٢) «تاريخ بغداد» جزء ١٤، صفحة ٤٠.

(٣) «طبقات المدلسين» جزء ١، صفحة ٤٦.

قال عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل: وسمعته وذكر مغيرة بن مقسم الضبي فقال: كان صاحب السنة ذكيًّا حافظًا وعامة حديثه عن إبراهيم مدخول، عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد ومن يزيد بن الوليد والحارث العُكلي وعن عبيدة وعن غيره وجعل يضعف حديث المغيرة عن إبراهيم وحده(٤).

قلت: وحديث المغيرة عن إبراهيم مما يمكن تمييزه، وفي الصحيحين أحاديث للمغيرة عن إبراهيم تميزت وبان وصلها وصحتها.

رابعًا: إذا وقع التدليس من غير المدلس بشكل نادر فقد بين الإمام مسلم في مقدمة «**صحيحه**» أن هذا إرسال وليس بتدليس.

قاله الإمام مسلم في هشام عن عروة، وفي عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا(٥).

لذا عامل الإمام مسلم هشام بن عروة، وعروة بن الزبير، وعمرو بن دينار، معاملة غير المدلس، مع ما وقع منهم من أشياء قليلة أرسلوها عمن سمعوه.

---

(٤) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ١، صفحة ٢٠٧.

(٥) **قال الإمام مسلم**: وقد يجوز إذا لم يقل هشام في رواية يرويها عن أبيه سمعت أو أخبرني أن يكون بينه وبين أبيه في تلك الرواية إنسان آخر أخبره بها عن أبيه ولم يسمعها هو من أبيه لما أحب أن يرويها مرسلًا ولا يسندها إلى من سمعها منه، وكما يمكن ذلك في هشام عن أبيه، فهو أيضًا ممكن في أبيه عن عائشة، وكذلك كل إسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم من بعض وإن كان قد عرف في الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعًا كثيرًا فجائز لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه ثم يرسله عنه أحيانًا ولا يسمي من سمع منه، وينشط أحيانًا فيسمي الرجل الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال، وما قلنا من هذا موجود في الحديث مستفيض من فعل ثقات المحدثين وأئمة أهل العلم. «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٣١.

في بيان أن الإرسال لا يسمى تدليسًا عند أهل النظر من المحدثين

لم يرد عن كبار أئمة الحديث تسمية الإرسال (الظاهر أو الخفي) تدليسًا، وذلك أنه يلزم من تسمية الإرسال تدليسًا أن يُوصَف الراوي غير المدلس بالتدليس، ومن ثم يستلزم التنقير عن روايته حتى فيما يرويه عن شيخه الذي سمع منه، لخشية التدليس، أما ما ذكره الدكتور حاتم العوني من أن كبار أئمة الحديث يسمون الإرسال الخفي تدليسًا، ونسب ذلك إلى الإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والإمام البخاري فهذا خطأ منه، وإليك بيان ذلك.

قال الدكتور حاتم العوني: والنقل الذي له دلالة واضحة ودقيقة هو النقل الآتي[(١)].

قال الإمام أحمد بن حنبل: «لم يسمع سعيد بن أبي عروبة من الحكم، ولا من الأعمش، ولا من حماد، ولا من عمرو بن دينار، ولا من هشام بن عروة، ولا من إسماعيل بن أبي خالد، ولا من عبيد الله بن عمر، ولا من أبي بشر، ولا من ابن عقيل، ولا من زيد بن أسلم، ولا من عمر ابن أبي سلمة، ولا من أبي الزناد، وقد حدث عن هؤلاء على التدليس ولم يسمع منهم». (سير أعلام النبلاء، جزء ٦، صفحة ٤١٦-٤١٥).

فقف عند آخر هذا الحكم عند قوله: «وقد حدث عن هؤلاء على التدليس ولم يسمع منهم». هل ينضبط هذا مع تعريف التدليس والإرسال الخفي السابق ذكرهما.

(١) يقصد النقل الذي فيه دلالة واضحة على أن الإمام أحمد بن حنبل يطلق التدليس على الإرسال الخفي.

لا شك أن الرواية مع عدم السماع مطلقًا على مقتضى التعريف السابق ليست تدليسًا وإنما هي إرسال خفي بشرط حصول المعاصرة وهنا تحققت المعاصرة.فهذا نقل واضح ودقيق يدل على أن الإمام أحمد يسمي رواية المعاصر عمن لم يلقه – وهي الإرسال الخفي – تدليسًا[١].

قلت: النقل الذي استدل به د.حاتم العوني هو كلام مركب من كلام الإمام أحمد كما في «**العلل**» و«**المراسيل**» و«**ضعفاء العقيلي**» و«**الكامل**» و«**الكفاية**» ...إلخ. ومن كلام الذهبي كما في «**السير**».

كلام الإمام أحمد بن حنبل:

قال عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل: حدثني أبي قال: لم يسمع سعيد بن أبي عروبة من الحكم بن أبي عتيبة، ولا من حماد، ولا من عمرو بن دينار، ولا من هشام بن عروة، ولا من إسماعيل بن أبي خالد، ولا من عبيد الله بن عمر، ولا من أبي بشر، ولا من زيد بن أسلم، ولا من أبي الزناد، قال أبي: وقد حدث عن هؤلاء كلهم ولم يسمع منهم شيئا[٢].

قلت: هكذا هو كلام الإمام أحمد في «**كتاب العلل**» ليس فيه، وقد حدث عن هؤلاء على التدليس ولم يسمع منهم. وإنما هذا من كلام الذهبي.

وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال، حدثني أبي قال: لم يسمع سعيد بن أبي عروبة من الحكم بن عتيبة شيئًا، ولا من حماد، ولا من عمرو بن دينار، ولا من هشام بن عروة، ولا من عمر بن أبي سلمة، شيئًا، ولا من إسماعيل بن أبي خالد، ولا من عبيد الله بن عمر، ولا من أبي بشر، ولا من عبد الله بن محمد بن عقيل، ولا من زيد بن أسلم، ولا

(١) كتاب «المرسل الخفي» جزء ١، صفحة ٤٤، ٤٥.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٢، صفحة ٣٣١.

مـن أبي الزنـاد. قـال أبي: وقد حدث عـن هؤلاء كلهم ولم يسـمع منهم شـيئًا[١].

قلـت: هكـذا نقلـه ابـن أبي حاتـم ليـس فيـه «وقـد حـدث عن هـؤلاء على التدليـس ولم يسـمع منهـم». وإنـما هـذا مـن كلام الإمـام الذهبي في سـير أعلام النبـلاء وتوهـم الدكتور العوني أن هـذا من كلام الإمام أحمد بن حنبل، واسـتدل بـه، بـل جعل هـذا النقل هـو أوضـح النقول التـي لها دلالـة واضحـة ودقيقة.

إذًا فعبـارة: «وقـد حـدث عـن هؤلاء عـلى التدليس ولم يسـمع منهـم». هي مـن كلام الذهبـي قطعًا.

ومذهـب الذهبـي في هـذا هـو خـلاف مذهـب الإمام أحمـد بن حنبـل، فإن الذهبـي لـما جعـل الإرسـال تدليسًـا لزمـه أن يتهـم من يرسـل أنـه يدلـس، لذا توسـع الذهبـي في اتهـام الـرواة بالتدليـس، وممن اتهمهـم الذهبـي بالتدليس مع أنهم لا يدلسـون.

١- أبو قِلابة

قـال الذهبـي: عبـد الله بـن زيـد، أبـو قِلابة الجرمـي، إمام شـهير مـن علماء التابعـين، ثقـة في نفسـه، إلا أنـه يدلس عمن لحقهـم وعمن لم يلحقهـم، وكان له صحف يحـدث منهـا ويدلس[٢].

وقـد أدخـل ابـن حجـر أبـا قِلابـة في طبقـات المدلسـين، قـال ابـن حجـر: عبـد الله بـن زيـد الجرمي، أبـو قِلابـة، التابعي الشـهير، مشـهور بكنيتـه، وصفه بذلـك الذهبـي والعلائي[٣].

قلـت: قـد نـص أبو حاتـم الرازي عـلى أن أبـا قِلابـة لا يدلس. قـال ابن أبي

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٧٨.
(٢) «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» جزء ٤، صفحة ١٠٤، ١٠٣.
(٣) «طبقات المدلسين» جزء ١، صفحة ٢١.

حاتم: سمعت أبي يقول وقلت له: أبو قلابة عن معاذة أحب إليك أو قتادة عن معاذة؟ فقال: جميعًا ثقتان وأبو قِلابة لا يعرف له تدليس[(١)].

٢- عطاء الخراساني

قال الذهبي: هو عطاء بن أبي مسلم المحدث الواعظ نزيل دمشق والقدس أرسل عن أبي الدرداء وابن عباس والمغيرة بن شعبة وطائفة، وروى عن ابن المسيب وعروة وعطاء بن أبي رباح وابن بريدة ونافع وعمرو بن شعيب وعدة.

روى عنه معمر وشعبة وسفيان ومالك وحماد بن سلمة وإسماعيل بن عياش وعدد كثير، حتى إن شيخه عطاء حدث عنه. وثقه ابن معين وقال الدارقطني: هو في نفسه ثقة، لكن لم يلق ابن عباس. يعني أنه يدلس[(٢)].

قلت: يعني أنه يدلس من كلام الذهبي، فإن الذهبي لما ذهب إلى القول بأن الإرسال يعد تدليسًا، لزمه أن يكون عطاء الخراساني مدلسًا فالتزم ذلك، وعطاء لم يصفه أحد من أهل العلم بالتدليس، حتى أن ابن حجر لم يذكر عطاء الخراساني في طبقات المدلسين.

٣- مكحول

قال الذهبي: مكحول عالم أهل الشام أبو عبد الله بن أبي مسلم الهذلي، الفقيه الحافظ، مولى امرأة من هذيل وأصله من كابل، وقيل: هو من أولاد كسرى وداره بدمشق بطرف سوق الأحد، يرسل كثيرًا ويدلس عن أبي بن كعب وعبادة بن الصامت وعائشة والكبار[(٣)].

---

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٥، صفحة ٥٧.

(٢) «سير أعلام النبلاء» جزء ٦، صفحة ١٤١، ١٤٠.

(٣) «تذكرة الحفاظ» جزء ١، صفحة ١٠٧.

قلت: مكحول لا يدلس ولم يصفه أحد ممن يُعتمد على كلامه بالتدليس.

قال ابن حجر: مكحول الشامي، الفقيه المشهور، تابعي يقال إنه لم يسمع من الصحابة إلا عن نفر قليل، ووصفه بذلك ابن حبان، وأطلق الذهبي أنه كان يدلس، ولم أره للمتقدمين إلا في قول ابن حبان(١).

قلت: أما ابن حبان فقال ربما دلس.

قال ابن حبان: وكان من فقهاء أهل الشام وربما دلس(٢).

أما الذهبي فتوسع في اتهام مكحول، وجعله يدلس عن الكبار، وقد تبين الفرق في جعل الراوي مدلسًا وبين أن يقع منه التدليس على وجه الندرة أو الخطأ، فلو اتهمنا كل راو أخطأ أو وقع منه التدليس بشكل نادر أنه مدلس لزم منه اتهام جميع رواة الحديث بالتدليس، لذا قال شعبة: ما رأيت أحدًا من أصحاب الحديث إلا يدلس، إلا ابن عون وعمرو بن مرة(٣).

٤- الإمام البخاري

قال الذهبي: «...ومحمد بن إسماعيل البخاري ويدلسه كثيرًا لا يقول محمد بن يحيى، بل يقول محمد فقط أو محمد بن خالد أو محمد بن عبد الله ينسبه إلى الجد ويعمي اسمه لمكان الواقع بينهما غفر الله لهما»(٤).

قلت: واتهام الذهبي للإمام البخاري بالتدليس مما لا يُقبل، وما فعله

(١) «طبقات المدلسين» جزء ١، صفحة ٤٦.

(٢) «الثقات» جزء ٥، صفحة ٤٤٧.

(٣) «مسند ابن الجعد» جزء ١، صفحة ٢٤.

قال ابن الجعد: أخبرنا عبد الله قال، نا أحمد بن إبراهيم العبدي قال، نا محمد بن معاذ، حدثنا معاذ، عن شعبة قال:...

(٤) «سير أعلام النبلاء» جزء ١٢، صفحة ٢٧٥.

الإمـام البخـاري ليس تدليسًـا، إنما هو مـن باب المجـاز[١]، لكن توسُـع الذهبي بالتدليـس أوصله لمثـل هذا.

أمـا مـا ذكـره الدكتـور حاتـم العـوني مـن أن ابـن معـين يسـمي الإرسـال الخفـي تدليسًـا فهـذا خطـأ ووهـم منـه في فهـم عبـارة ابـن معـين.

قال الدكتور حاتم العوني: ثم ننتقل إلى إمام آخر هو أبو زكريا يحيى بن معين.

قـال يحيـى بـن معـين: «لم يلـق يحيـى بـن أبي كثـير زيـد بـن سـلام وقـدم معاويـة بـن سـلام عليهـم فلـم يسـمع يحيـى بـن أبي كثـير أخـذ كتابه عـن أخيه ولم يسـمعه فدلسـه عنـه». وهنـا يسـمي يحيى بـن معين روايـة معاوية بن سـلام عـن يحيـى بـن أبي كثـير، وهـو لم يسـمع منـه - كما قـال ابن معـين- تدليسًـا.مع أنهـا على مقتـضى التعاريف السـابقة إرسـال خفي؛ لأنهـا رواية المعـاصر عمن لم يسـمع منه[٢].

قلـت: لم يسـم ابـن معـين الإرسـال الخفـي تدليسًـا وإنـما نبـه عـلى أن معاويـة بـن سـلام دلـس أداة التحديـث، فـكان يقـول في الكتـاب حدثنـي[٣] وأخـبرني[٤] يحيـى بـن كثير، فنبـه ابن معـين على ذلك حتـى لا يتوهـم متوهم أن معاويـة بـن سـلام سـمع مـن يحيى بـن كثير.

وقال الدكتور حاتم العوني في كتابه «المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس»:

---

(١) **قـال ابـن أبي حاتـم**: سـلمة بـن عمرو بـن الأكـوع، والرواة تقـول في المجاز: سـلمة بـن الأكوع ينسـبونه إلى جـده. «الجـرح والتعديـل» جـزء ٤، صفحة ١٦٦.

(٢) «المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس» جزء ١، صفحة ٤٥.

(٣) **قـال الإمـام الترمـذي**: عبد الله بـن عبد الرحمـن، أخبرنا مروان بـن محمد، عن معاوية بن سـلام، حدثنـي يحيـى بن أبي كثـير. «العلل الصغير» جـزء ١، صفحة ٧٥٩.

(٤) **قـال ابـن خزيمـة**: ثنـا محمـد بن سـهل بـن عسـكر، ثنا يحيـى بن حسـان، ثنـا معاوية بن سـلام، أخـبرني يحيـى بـن أبي كثـير. «صحيح ابـن خزيمة» جـزء ٢، صفحـة ٢٥٤.

وقال يحيى بن معين أيضًا: «دلس هشيم عن زاذان أبي منصور ولم يسمع منه». وهذا نص قاطع على إطلاق التدليس على ما يسميه المتأخرون إرسالًا خفيًّا. وللفائدة فقد وافق الإمام أحمد - يحيى بن معين على نفي سماع هشيم من زاذان. «المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس» جزء ١، صفحة ٤٧.

قلت: هذا هو كلام الإمام أحمد:

قال عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل: حدثني أبي قال، حدثنا هشيم عن زاذان أبي منصور قال: رأيت رأس الحسين بن علي حيث أتى به ابن زياد وهو مخضوب بالسواد سمعت أبي يقول لم **يسمعه** هشيم من زاذان[(١)].

فالذي دلسه هشيم هو أداة التحديث فكان يقول في هذا اخبرنا كما ذكر ذلك صاحب تاريخ واسط بإسناد جيد.

قال أسلم بن سهل الواسطي في «تاريخ واسط»: ثنا زكريا بن يحيى قال، ثنا هشيم قال، أنا زاذان أبو منصور قال: رأيت الحسين بن علي رضوان الله عليه مخضوب الرأس واللحية بالوسمة[(٢)].

قلت: فنبه ابن معين هنا على أن هشيم لم يسمع من زاذان. وقول هشيم أخبرنا زاذان من التدليس في أداة التحديث.

وقد ورد ما يبين أن التدليس الذي قام به هشيم هو تدليس الشيوخ فقد جاء في كتاب «**الكنى للدولابي**»: سمعت العباس بن محمد قال، سمعت يحيى بن معين يقول: دلس هشيم، عن زاذان أبي منصور، ولم يسمع منه. وأبو منصور آخر واسمه ميمون، وهو ثقة[(٣)].

(١) «العلل ومعرفة الرجال»، جزء ٢، صفحة ٥٥٩.

(٢) «تاريخ واسط» جزء ١، صفحة ٨٠.

(٣) «الكنى والأسماء» جزء ٣، صفحة ١٠٧١.

إذًا التدليس الذي يشير له ابن معين هو تدليس الشيوخ لا تدليس الإسناد، فكون هشيم لم يسمع من زاذان فهو مرسل، أما التدليس فهو يوهم بين زاذان وميمون لاشتراكهما في الكنية، فلا علاقة للمرسل الخفي بالتدليس في هذا المثال الذي يقول عنه الدكتور العوني نص قاطع في... إلخ.

قال الدكتور العوني: ولابن معين قول آخر يقطع الشك باليقين على أنه يطلق التدليس على الإرسال الخفي.

قال يحيى بن معين: «الأعمش سمع من مجاهد وكل شيء يرويه عنه لم يسمع، إنما هي مرسلة مدلسة»[(١)].

قلت: وذكر بعدها الدكتور العوني كلامًا طويلًا يستدل به على أن المرسل الخفي يسمى تدليسًا عند ابن معين وسبب ذلك أن الدكتور العوني لم يفهم عبارة ابن معين[(٢)].

فليس هذا من تسمية الإرسال تدليسًا إنما هو من تسمية التدليس إرسالًا؛ لكون الأعمش تميز ما سمعه من مجاهد مما دلسه فإن الأعمش لم يسمع من مجاهد إلا أربعة أحاديث فيجوز هنا تسمية ما تبين عدم سماعه بالمدلس او المرسل كما بيناه في جواز تسمية التدليس ارسالا.

وهذه أخبار دلسها الأعمش عن مجاهد فهي مدلسة مرسلة بمعنى قد تحقق الِانقطاع فيها فهي بهذا مرسلة، وقد نبه ابن معين بهذه العبارة (مرسلة مدلسة) لما فعله عبد الواحد بن زياد حيث أخطأ في هذا الإسناد وصار يقول: الأعمش حدثني مجاهد.

قال العقيلي: حدثنا محمد قال، حدثنا عمرو بن علي قال، سمعت أبا

(١) «المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس» جزء ١، صفحة ٤٥.
(٢) وهذه العبارة يمكن أن يفهم منها تسمية التدليس إرسالاً لا تسمية الإرسال تدليسًا.

داود وذكر عنده عبد الواحد بن زياد، فقال عهد إلى نقل أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها كلها، يقول: حدثنا الأعمش قال، حدثنا مجاهد في كذا وكذا[1].

وإنما وجب تنبيه ابن معين على ما يرويه الأعمش عن مجاهد بهذه العبارة لما فعله عبد الواحد بن زياد من وصلها وجعلها عن الأعمش حدثني مجاهد فأوهمت أن الأعمش سمع الكثير من مجاهد مع أن الأعمش لم يسمع من مجاهد إلا أربعة أحاديث.

حتى أن الإمام البخاري توهم بسبب كثرة ما يرد عن الأعمش حدثنا مجاهد، أن الأعمش سمع الكثير[2] عن مجاهد وإنما هذا من تخاليط عبد الواحد، إلا أن الإمام البخاري لم يخرج في الصحيح للأعمش عن مجاهد إلا الأحاديث التي سمعها مما يدل على أن الإمام البخاري تنبه لهذا لاحقًا.

ثم قال الدكتور العوني: وأما شيخ الصنعة الإمام البخاري فقد وجدت له قولًا عزيزًا، يدل على أنه مثل طريقة الإمام أحمد وابن معين في إطلاق التدليس على الإرسال الخفي.

فقد ذكر الترمذي في «**العلل الكبير**» أنه سمع البخاري يقول: «لا أعرف لابن أبي عروبة سماعًا من الأعمش، وهو يدلس ويروي عنه».

فإذا كان سعيد بن أبي عروبة لم يسمع من الأعمش، هل ينضبط وصف البخاري لذلك بالتدليس على مقتضى نظر المتأخرين في التفريق بين التدليس

(١) «ضعفاء العقيلي» جزء ٣، صفحة ٥٥.

(٢) **قال الإمام الترمذي**: قلت لمحمد يقولون لم يسمع الأعمش عن مجاهد إلا أربعة أحاديث. قال: ريح ليس بشيء، لقد عددت له أحاديث كثيرة نحوًا من ثلاثين أو أقل أو أكثر يقول فيها حدثنا مجاهد. «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٣٨٨.

والإرسال الخفي. وللفائدة فقد نفى الإمام أحمد أيضًا سماع ابن أبي عروبة من الأعمش[١].

قلت: هذا هو نص كلام الإمام البخاري.

قال الإمام الترمذي: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا محمد بن سواء، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله قال، قال رسول الله ﷺ: «**استذكروا القرآن فإنه أشد تفصيًا من صدور الرجال من النعم من عقلها..**» الحديث.

فسألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث مشهور من حديث الأعمش، ولكن لا أعرفه من حديث سعيد بن أبي عروبة، ولا أعرف لسعيد بن أبي عروبة سماعًا من الأعمش، وهو يدلس ويروي عنه[٢].

أراد الإمام البخاري مسألتين:

الأولى: أن سعيد بن أبي عروبة مدلس (أي أنه موصوف بالتدليس).

الثانية: أنه يروي عن الأعمش وليس له سماع منه.

فَيُفهم من هذا أن الإمام البخاري يريد أن مثل هذا لا يتصل، وفهم العوني أن ما قام به ابن أبي عروبة (تدليس). وقول البخاري هنا ليس شيئًا غريبًا، فقد قال عبد الله بن أحمد مثل قوله.

قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد: ولم نعلم أن المحاربي سمع من معمر شيئًا، وبلغنا أن المحاربي كان يدلس[٣].

وهذا يدل على شدة الانقطاع وأنه لا يصلح دليلًا للاتصال حتى عند من لا يشترط السماع.

---

(١) «المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس» جز١، صفحة ٥٠.

(٢) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٣٤٨.

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٣، صفحة ٣٦٣.

وذكر الدكتور العوني أشياء أخرى عن كبار أئمة الحديث ليس فيها أن الإرسال يسمى تدليسًا إنما الذي فيها هو تسمية التدليس بالإرسال وهذا قد قرناه، أما ما ذكره العوني من أقوال من هم ليسوا من أهل النظر من المحدثين فليس ذلك من شرط هذا الكتاب.

ومن يذهب إلى أن الإرسال الخفي يسمى تدليسًا فيلزمه اتهام ابن سيرين والشعبي[١] وأبي العالية[٢] وأبي وائل[٣] وجماعة بالتدليس؛ لأنهم يرسلون إرسالًا خفيًّا، ومن ثم يلزمه التنقير في جميع رواياتهم حتى فيما ثبت فيه أصل سماعه من شيوخهم، وهذا لا يقول به أحد، حتى ممن سمى الإرسال الخفي تدليسًا كالذهبي وغيره، فتبين بطلان هذا القول، واعلم أن الذهبي وإن كان قد تبنى القول بأن الإرسال هو التدليس، وتوسع في اتهام الرواة بالتدليس، فإنه لم يستطع أن يتهم مثل الشعبي وابن سيرين وأبي العالية وأبي وائل بالتدليس لما تقرر عند كبار أئمة الحديث بأنهم لا يدلسون، فلما لم يستطع الذهبي أن يلتزم بقاعدته تبين أنها خطأ.

ولا بأس بأن أذكر في هذا الموضع مرة أخرى بكلام ابن أبي حاتم في القاعدة التي ذكرها لفهم كلام الأئمة. قال ابن أبي حاتم: وقصدنا بحكايتنا الجرح والتعديل في كتابنا هنا إلى العارفين به، العالمين له، متأخرًا بعد متقدم إلى أن انتهت بنا الحكاية إلى أبي وأبي زرعة رحمهما الله، ولم نحك عن قوم قد تكلموا في ذلك لقلة معرفتهم به، ونسبنا كل

(١) الشعبي قد روى عن سمرة ولم يسمع منه ولم يتهم بالتدليس.

(٢) أبو العالية قد أدرك علي رضي الله عنه وروى عنه ولم يسمع منه شيئًا ومع هذا فلم يُتَّهم بالتدليس.

(٣) أبو وائل مخضرم، وقد روى عمن لم يسمع من الصحابة، مثل أبي بكر وعلي وعائشة رضي الله عنهم.

حكايـة إلى حاكيهـا، والجـواب إلى صاحبـه، ونظرنا في اختلاف أقـوال الائمة في المسـئولين عنهـم، فحذفنـا تناقـض قـول كل واحـد منهـم، وألحقنـا بـكل مسـئول عنـه مـا لاق بـه وأشـبه مـن جوابهـم[1].

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٨.



الباب الخامس

شرط الإمام مسلم في كتاب الصحيح ومقارنته بشرط الحديث الصحيح عند كبار أئمة الحديث

شرط الإمام مسلم في كتاب الصحيح
ومقارنته بشرط الحديث الصحيح عند كبار أئمة الحديث

لا يخفى على أهل العلم أن ما من إمام من أئمة الحديث اشترط شرطًا لكتابه إلا وأدخل في كتابه أشياء ليست على شرطه، لا على سبيل الاحتجاج وإنما على سبيل المجاز، فلا يعد ما أدخل من باب المجاز شرطًا لصاحب الكتاب، وإنما يُنظر في أسباب إدخاله هذه الأخبار التي ليست على شرطه.

فقد أدخل الإمام البخاري في كتابه «**الصحيح**» أشياء ليست على شرطه[1]، وكذا فعل أبو حاتم الرازي في إدخاله أخبارًا ليست على شرطه في مسند الوحدان أدخلها على سبيل المجاز[2] لا على سبيل الاحتجاج، وأئمة الحديث يفهمون فعل من يُدخل في كتابه ما ليس على شرطه فيحملونه على المجاز لا على الحقيقة.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عيسى بن يزداد فقال: لا يصح

---

(١) مثل بلاغات الزهري، ولم يقل أحد ممن له أدنى دراية بعلم الحديث إن هذا على شرط الإمام البخاري، وإنما قد أدى الإمام البخاري الحديث كما سمعه، ومثل هذا لا يلتبس على من له أدنى دراية بعلم الحديث.

(٢) **قال ابن أبي حاتم**: سمعت أبي يقول: سعيد بن المسيب عن عمر مرسل يدخل في المسند على المجاز. «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٧١.

وقال ابن أبي حاتم: وسمعته يقول: هذا حديث مرسل. فقلت: قد أدخلته في مسند الوحدان. فقال: إنما أدخلته في الوحدان لما يحكي من رؤيته النبي ﷺ. «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٩٨.

وقال ابن أبي حاتم: عمارة بن حبيب السبئي روى عن النبي ﷺ روى عنه أبو عبد الرحمن الحبلي، قال أبو محمد، قلت لأبي: له صحبة؟ قال: ما ندري على الظن كتبناه في مسند الوحدان روى عنه تابعي. «الجرح والتعديل» جزء ٦، صفحة ٣٦٤.

حديثه وليس لأبيه صحبة، ومن الناس من يدخله في المسند على المجاز، وهو وأبوه مجهولان[١].

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عبد الله بن عُكيم قلت إنه يروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**من علق شيئًا وكل إليه**». فقال ليس له سماع من النبي ﷺ إنما كُتب إليه، قلت: أحمد بن سنان أدخله في «مسنده»، قال من شاء أدخله في مسنده على المجاز[٢].

تعديل الإمام مسلم للصحيح

قلت: فما جاز لأئمة الحديث ينبغي أن يكون جائزًا للإمام مسلم، فقد أدخل في «**صحيحه**» أخبارًا مرسلة ليست على شرطه، منها مرسلة بدلالة عدم الإدراك[٣]، ومنها مرسلة بدلالة الواسطة[٤]، وإنما أدخلها على سبيل المجاز.

فإن قيل: فلماذا أنكر الإمام أبو زرعة الرازي على الإمام مسلم إدخال (أسباط وقطن وأحمد بن عيسى المصري) في «الصحيح»[٥] مع أن الإمام

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٦، صفحة ٢٩١.

(٢) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ١٠٣.

(٣) أي عدم إدراك الراوي لمن فوقه وهذه لم يقل أحد من أهل العلم بأنها على شرط الإمام مسلم.

(٤) سيأتي بيان معناها وأن مثل هذا نسب بالخطأ إلى أنه من شرط الإمام مسلم.

(٥) **قال البرذعي:** شهدت أبا زرعة ذكر «**كتاب الصحيح**» الذي ألفه مسلم بن الحجاج ثم الفضل الصائغ على مثاله فقال لي أبو زرعة: هؤلاء قوم أرادوا التقدم قبل أوانه فعملوا شيئًا يتشوفون به، ألفوا كتابًا لم يسبقوا إليه ليقيموا لأنفسهم رياسة قبل وقتها، وأتاه ذات يوم وأنا شاهد رجل بكتاب «الصحيح» من رواية مسلم فجعل ينظر فيه فإذا حديث عن أسباط بن نصر فقال لي أبو زرعة: ما أبعد هذا من الصحيح يدخل في كتابه أسباط بن نصر، ثم رأى في الكتاب قطن بن نسير فقال لي: وهذا أطم من الأول قطن بن نسير وصل أحاديث عن ثابت جعلها عن أنس، ثم نظر فقال: يروي عن أحمد بن عيسى المصري في كتابه «الصحيح»، قال لي أبو زرعة: ما رأيت أهل مصر يشكون في أن أحمد بن عيسى وأشار أبو

=

مسلم قد أدخلهم من باب المجاز.

قلنا: إن نسخة «**صحيح مسلم**» التي وقعت في يد أبي زرعة هي نسخة أولية، كان الإمام مسلم يقتصر فيها على الإسناد العالي للراوي المتكلم فيه إذا صح عنده الخبر، ولا يذكر الطرق الصحيحة، وهذا مما يوهم احتجاجه بهذه الطرق الضعيفة؛ لأنه لا يذكر إلى جنبها الطرق الصحيحة التي أتت عن طريق الثقات، ثم إن الإمام مسلم عَدَّلَ على «الصحيح»، وأدخل الطرق الصحيحة، وإن كانت نازلة إلى جنب الطرق المُتكلم في رواتها، فتبين أن الطرق التي أدخلها في «الصحيح» لمن تُكلم فيهم إنما هي من باب المجاز ولم يعد الأمر مما يلتبس، فالنسخة التي بين أيدينا اليوم هي نسخة عَدَّلها الإمام مسلم وليست هي النسخة التي انتقدها الإمام أبو زرعة الرازي.

فإن قيل: فما الدليل على أن الإمام مسلم قد عَدَّلَ على «**صحيحه**» وأن النسخة التي بين أيدينا هي النسخة المُعدلة وليست النسخة التي انتقدها الإمام أبو زرعة الرازي.

قلنا: الدليل ما حكاه الإمام مسلم عن نفسه كما نقله البرذعي.

قال البرذعي: فلما رجعت إلى نيسابور في المرة الثانية ذكرت لمسلم بن الحجاج إنكار أبي زرعة عليه روايته في هذا الكتاب عن أسباط بن نصر وقطن بن نسير وأحمد بن عيسى فقال لي مسلم: إنما قلت صحيح وإنما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إلي عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول، **فاقتصر على أولئك**، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات[1].

= زرعة بيده إلى لسانه كأنه يقول الكذب. «سؤالات البرذعي» جزء ١، صفحة ٦٧٦، ٦٧٤.

(١) «سؤالات البرذعي» جزء ١ صفحة ٦٧٦

قلت: وقول الإمام مسلم (فاقتصر على أولئك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات) دليل على أن الإمام مسلم كان قد اقتصر في النسخة الأولية لـ«صحيحه» على رواية قطن[1] وأسباط وأحمد بن عيسى، ولم يذكر الروايات الصحيحة التي رواها الثقات، لأن رواية الثقات معروفة فاقتصر على رواية قطن وأسباط وأحمد بن عيسى.

أما النسخ التي في أيدينا من «**صحيح مسلم**» فلم يقتصر فيها الإمام مسلم على رواية قطن وأسباط وأحمد بن عيسى، بل ذكر الإمام مسلم فيها الأصول الصحيحة لهذه الروايات، وبهذا يتبين للناظر في «**الصحيح**» أنه أخرج لهؤلاء وأمثالهم من باب المجاز فلا يلتبس عليه الأمر.

فإذا تبين هذا فليعلم أن ما في «**صحيح الإمام مسلم**» من المراسيل إنما

---

(١) قطن له حديث واحد في «صحيح مسلم» في النسخة التي بين أيدينا، ولم يقتصر الإمام مسلم على روايته وإنما رواها جنبًا إلى جنب مع رواية «الثقات»، وهذا بين في أن الإمام مسلم قد عَدَّلَ على «صحيحه».

قال الإمام مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، أنه قال: لما نزلت هذه الآية...الحديث.

وقال الإمام مسلم: وحدثنا قطن بن نسير، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك قال: كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الأنصار فلما نزلت هذه الآية... بنحو حديث حماد، وليس في حديثه ذكر سعد بن معاذ، وحدثنيه أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، حدثنا حبان، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: لما نزلت... «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ١١٠.

وقال الإمام مسلم: وحدثنا هريم بن عبد الأعلى الأسدي، حدثنا المعتمر بن سليمان قال، سمعت أبي يذكر عن ثابت، عن أنس قال: لما نزلت هذه الآية واقتص الحديث ولم يذكر سعد بن معاذ، وزاد فكنا نراه يمشي بين أظهرنا رجل من أهل الجنة. «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ١١١.

فهل يصح أن يقال الآن إن الإمام مسلم اقتصر على رواية قطن لأنها معروفة من طريق الثقات.

هـي مـن بـاب المجاز، فأما المراسيل الظاهرة الإرسـال فلـم يقل أحـد من أهل العلـم أنهـا عـلى شرط الإمـام مسـلم، بـل قـد حملها أهـل العلـم عـلى أن الإمام مسـلم إنـما أدخلها في المتابعات والشـواهد وسـيرًا عـلى طريقته في عـدم اختصار الحديـث ولم يقـل أحـد من أهـل العلم أن مـا يدخله الإمام مسـلم مـن بلاغات الزهـري[1] أن هـذا عـلى شرط الإمـام مسـلم، وكذا مـا يرويه عـن راوٍ لم يعاصر مـن فوقه[2] فـإن مثل هـذا مرسـل (بدلالة عـدم الإدراك).

ومـع هـذا فقـد وقـع الخلـل في فهـم شرط الإمـام مسـلم بسـبب مـا أدخل في «**صحيحـه**» مـن أخبـار مرسـلة (بدلالـة الواسـطة[3]) فَفُهِـم منهـا ومن كلام الإمـام مسـلم في مقدمـة «**صحيحـه**» أنهـا صحيحـة عنـد الإمـام مسـلم وعـلى

(١) **قـال الإمـام مسـلم**: وحدثني محمد بـن رافع، حدثنا حجين، حدثنـا الليث، عن عقيـل، عن ابن شـهاب أنـه قـال: بلغنـا أن أبا هريـرة كان يحدث عـن رسـول الله ﷺ بنحو حديثهـم. «صحيح مسـلم» جزء ٢، صفحة ١١٣٨.

(٢) **قـال الإمـام مسـلم**: وحدثنـي أبـو الربيـع العتكـي، حدثنـا حمـاد، حدثنا أيـوب، عن عمـرو بن سـعيد، عـن حميد بـن عبد الرحمـن الحميري، عن ثلاثـة من ولد سـعد قالوا: مرض سـعد بمكة فأتـاه رسـول الله ﷺ يعـوده بنحـو حديث الثقفـي. «صحيح مسـلم» جزء ٣، صفحـة ١٢٥٣.

فالإمـام مسـلم لم يحتـج بهـذا الخبر فإن أبناء سـعد لم يدركـوا النبـي ﷺ إنما أدخل الإمام مسـلم هـذا الخـبر في كتابه عـلى المجـاز بعدما صح عنـده الخبر بإسـناد متصل ذكـره في كتابه.

(٣) **والمرسل بدلالة الواسطة هو**:

أولًا: أن يـروي الـراوي غـير المدلـس عمـن عـاصره وأمكـن سـماعه أحاديث ولا يـصرح فيها بالسـماع ولـو لمـرة واحـدة، ثـم يـروي عـن نفـس الشـيخ بإدخال واسـطة، فهـذا مرسـل حتى يثبت السـماع.

ثانيًـا: أن يـروي الـراوي غـير المدلس عمـن أدرك ولا يعلم سـماعه منه بصيغة (نُبئـت، حُدثت، بلغنـي) فهذا مرسـل ما لم يعلم السـماع.

ثالثًا: أن يحدث الراوي بأخبار مناكير عمن عاصره ولم يثبت سماعه منه فهذا مرسل.

رابعًا: إذا حدث الراوي عن شيخ لم يثبت سماعه منه بأحاديث لا توجد في أصول الشيخ.

شرطه، وأن الإمام مسلم يكتفي في مثل هذا بالمعاصرة وإمكانية اللقاء لإثبات الاتصال، فقد قال الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديمًا وحديثًا أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثًا وجائز ممكن له لقاؤه والسماع منه؛ لكونهما جميعًا كانا في عصر واحد، وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا ولا تشافها بكلام، فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة، **إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه شيئًا**، فأما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا فالرواية على السماع أبدًا حتى تكون الدلالة التي بينا[1].

قلت: وقد فُهم شرط الإمام مسلم بشكل لين يفتح الباب لدخول المراسيل في الصحيح فصار كثير من المشتغلين بالحديث يصححون المراسيل وينسبون تصحيحهم لشرط الإمام مسلم وعمله في «الصحيح» الذي يكتفي بالمعاصرة وإمكانية اللقاء التي نص عليها بقوله: (إن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثًا وجائز ممكن له لقاؤه والسماع منه لكونهما جميعًا كانا في عصر واحد وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا ولا تشافها بكلام فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة). إلا أنهم غفلوا عن قول الإمام مسلم: (**إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه شيئًا**، فأما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا فالرواية على السماع أبدًا حتى تكون الدلالة التي بينا).

فالإمام مسلم يشترط لتصحيح الخبر ممن لم يثبت سماعه ألا يكون هناك دلالة بينة على عدم اللقاء والسماع **فإن وجدت الدلالة فلا اتصال، إنما هو**

(١) «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٣٠، ٢٩.

الإرسال، وقد وقع الخلل عند من أخطأ في فهم كلام الإمام مسلم في فهم معنى **الدلالة البينة**، ففهم منها عدم المعاصرة أو عدم إمكانية اللقاء، وهذا الفهم خطأ، فإن من لم يدرك ولم يكن له إمكانية لقاء من فوقه فهذا مرسل لا يدخل في محل النزاع، وقد بين الإمام مسلم أنه يشترط المعاصرة وإمكانية اللقاء ثم استثنى الدلالة البينة على عدم الاتصال، لذا وجب بيان معنى الدلالة البينة في كلام الإمام مسلم من خلال كلام كبار أئمة الحديث من جانب، وعمل الإمام مسلم في «الصحيح» من جانب آخر ليتبين معنى الدلالة البينة، وهل احتج الإمام مسلم بما أدخله في «صحيحه» من أخبار فيها هذه الدلالة أم أدخلها من باب المجاز كما فعل ذلك بإدخال المراسيل والبلاغات في «**صحيحه**» من باب المجاز.

ما جاء عن كبار أئمة الحديث في أن إدخال الواسطة دلالة بينة على عدم السماع وإنما هو الإرسال

وصورته أن يروي راو وإن كان لا يدلس مثل أبي وائل (شقيق بن سلمة وهو تابعي مخضرم) عمن عاصره من الصحابة بغير أن يصرح مرة بالسماع، ثم يروي عنهم بواسطة، فهذه دلالة على أن أبا وائل لم يسمع من الصحابي الذي روى عنه بواسطة؛ إذ لو سمع منه لما احتاج إلى أن يروي عنه بواسطة، فيحكم الناقد هنا بالإرسال أو التوقف[١]، حتى يثبت سماع أبي وائل من ذلك الصحابي، فإن لم يثبت السماع فهو الإرسال[٢]، والدليل على الإرسال هو إدخال الواسطة فهو مرسل بدلالة الواسطة.

قال ابن أبي حاتم: كتب إلي علي بن أبي طاهر، نا أحمد بن محمد الأثرم قال، قلت لأبي عبد الله: أبو وائل سمع من عائشة؟ قال: ما أدري، ربما أدخل بينه وبينها مسروق في غير شيء، وذكر حديث إذا أنفقت المرأة[٣].

قلت: إنما توقف الإمام أحمد في إثبات الاتصال لوجود الواسطة (مسروق) بين أبي وائل وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: أبو وائل قد أدرك عليًّا غير أن حبيب بن أبي ثابت روى عن أبي وائل، عن أبي الهياج، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ بعثه لا تدع قبرًا مشرفًا إلا سويته[٤].

---

(١) قد يتوقف الإمام في الرواية ولا يحكم بالإرسال خشية ورود سماع لم يطلع عليه الناقد.

(٢) وهذا أمر مهم غفل عنه الكثير فذهب يصحح ويحكم بالوصل لمثل هذا فوقع في تصحيح المراسيل زاعمًا أنها على شرط مسلم.

(٣) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٨٨.

(٤) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٨٨.

قلت: لم يُثبت أبو حاتم الرازي سماع أبي وائل من علي ﷺ لإدخال أبي وائل واسطة بينه وبين علي ﷺ.

قال ابن أبي حاتم: قال أبو زرعة أبو وائل شقيق بن سلمة عن أبي بكر الصديق ﷺ مرسل[١].

قلت: إنما قال مرسل لأن أبا وائل يقول في حديثه عن أبي بكر حُدثت[٢] وهذا دليل على وجود الواسطة.

وهذا الذي ذكره ابن أبي حاتم عن الإمام أحمد وأبي حاتم الرازي وأبي زرعة الرازي هو مذهب جميع كبار أئمة الحديث من أهل النظر بما فيهم الإمام مسلم كما سيأتي، وقد نص أبو حاتم الرازي على أن وجود الواسطة دليل على عدم السماع.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ قال: «**من حافظ على ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بني له بيت في الجنة**». فقال أبي: لهذا الحديث علة، رواه ابن لهيعة، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مولى لعنبسة بن أبي سفيان، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ قال أبي: هذا دليل أن مكحول لم يلق عنبسة، وقد أفسده رواية ابن لهيعة، قلت لأبي: لم حكمت برواية ابن لهيعة؟ فقال: لأن في رواية ابن لهيعة زيادة رجل، ولو كان نقصان

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٨٩.

(٢) **قال أبو يعلى:** حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي وائل قال: حُدثت أن أبا بكر لقي طلحة فقال مالي أراك واجمًا؟ قال: كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ يزعم أنها موجبة فلم أسأله عنها. فقال أبو بكر: أنا أعلم ما هي. قال: ما هي؟ قال: لا إله إلا الله. «مسند أبي يعلى» جزء ١، صفحة ٩٩.

رجـل كان أسـهل على ابـن لهيعـة حفظه[١].

قلـت: جعل أبـو حاتم الـرازي إدخال الواسـطة بين الراوي (غـير المدلس) ومـن فوقـه ممن عـاصره دليلًا على الإرسـال وعـدم السـماع، وأن الطريـق الذي فيـه الواسـطة قد أفسـد الطريق الآخر وأعلـه، وكذا هو مذهب الإمـام البخاري كـما ذكره الإمـام الترمذي.

قـال الإمـام الترمـذي: حدثنا محمـد بن سـهل بن عسـكر البغـدادي، حدثنا أبـو مسـهر، حدثنـي الهيثم بن حميـد، حدثنـا العلاء بـن الحارث، عـن مكحول، عـن عنبسـة بـن أبي سـفيان، عـن أم حبيبـة أنها سـمعت النبـي ﷺ يقـول: «**من مـس فرجـه فليتوضأ**».

وسـألت محمدًا عـن هذا الحديث فقال: مكحول لم يسـمع من عنبسـة، روى عن رجل، عن عنبسـة، عن أم حبيبة: «**من صـلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة**»[٢].

١- ما جاء عن الإمام أحمد في أن وجود الواسطة مع عدم التصريح بالسماع يحمل على الإرسال لا على الاتصال

قـال عبـد الله بـن أحمـد بـن حنبـل: سـمعت أبي يقـول: خيثمة لم يسـمع من عبـد الله بـن مسـعود شـيئًا، روى عـن الأسـود عن عبـد الله[٣].

قـال ابـن أبي حاتـم: أخبرنـا حـرب بـن إسـماعيل فيـما كتـب إلي قـال، قـال أحمد بن حنبل: ابن سيرين لم يجئ عنه سماع من ابن عباس[٤].

(١) «علل الحديث» جزء ١، صفحة ١٧١.
(٢) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٤٩.
(٣) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ١، صفحة١٤٤.
(٤) «المراسـيل» لابـن أبي حاتـم جـزء ١، صفحة ١٨٧. وهذا يـدل على أن ما في «مسـند الإمام أحمد» مـن قول ابن سـيرين: إن ابـن عباس حدثه غـير محفوظ.
قـال الإمـام أحمـد: ثنـا يونـس، ثنـا حمـاد - يعني ابـن زيد - عـن أيوب، عـن محمد بن سـيرين، =

قلت ابن سيرين لا يدلس، وهو يروي عن ابن عباس، ويروي بواسطة عن ابن عباس[١].

٢- ما جاء عن الإمام يحيى بن معين في أن وجود الواسطة مع عدم التصريح بالسماع يحمل على عدم السماع

قال ابن أبي حاتم: ذكره أبي، عن إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين أنه سئل عن عدي بن عدي سمع من الصُّنابحي؟ قال: لا[٢].

قلت: وذلك أن عدي بن عدي يروي عن رجل عن الصُّنابحي كما في «التاريخ الكبير» للإمام البخاري.

قال الإمام البخاري: وقال محمد بن يوسف، حدثنا معقل بن عبيد الله، سمع عدي بن عدي، عن رجل، عن الصُّنابحي: صليت مع أبي بكر[٣].

٣- ما جاء عن الإمام البخاري في أن وجود الواسطة مع عدم التصريح بالسماع يحمل على الإرسال لا على الاتصال

قال الإمام الترمذي: حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي، حدثنا هشيم، أخبرنا يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ:

= أن ابن عباس حدثه قال: إن رسول الله ﷺ تعرق كتفًا ثم قام فصلى ولم يتوضأ. «مسند أحمد بن حنبل» جزء ١، صفحة ٢٤٤.

لذا أدخل الإمام البخاري حديث ابن سيرين عن ابن عباس في «صحيحه» من باب المجاز، ولم يحتج به، وكذا فعل بحديث بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه لاختلاف في سماعه مع إدخال بسر لواسطة بينه وبين زيد.

(١) **قال علي بن المديني**: قال شعبة: أحاديث محمد بن سيرين عن ابن عباس إنما سمعها محمد عن عكرمة لقيه أيام المختار. «العلل للمديني» جزء ١، صفحة ٦٠.

(٢) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ١٥٣.

(٣) «التاريخ الكبير» جزء ٣، صفحة ٢٥٨.

«مطل الغني ظلم، وإذا أحلت على مليء فاتبعه ولا تبع بيعتين في بيعة».

سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: ما أرى يونس بن عبيد سمع من نافع، وروى يونس بن عبيد عن ابن نافع عن أبيه حديثًا[١].

قال الإمام الترمذي: قلت له فأبو رزين سمع من ابن عباس؟ فقال: قد أدركه وروى عن أبي يحيى عن ابن عباس[٢].

قلت: أما ما أدخله الإمام البخاري في «صحيحه» من حديث ابن سيرين عن ابن عباس[٣] فهذا ليس من شرط الإمام البخاري، وإنما أدخله من باب المجاز، وقد أخرج الإمام البخاري حديث ابن عباس من وجوه صحيحة متصلة من غير طريق ابن سيرين، منها عن عطاء بن يسار عن ابن عباس[٤]، فتبين أن الإمام البخاري لم يحتج بحديث ابن سيرين عن ابن عباس رضي الله عنه وإنما أدخل هذا في «الصحيح» من باب المجاز.

٤- ما جاء عن الإمام أبي حاتم الرازي في أن وجود الواسطة مع عدم التصريح بالسماع يحمل على الإرسال لا على الاتصال

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: أبو وائل قد أدرك عليًّا غير أن

(١) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ١٩٤.

(٢) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٢٣٦.

(٣) **قال البخاري**: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا حماد، حدثنا أيوب، عن محمد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تعرق رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفًا ثم قام فصلى ولم يتوضأ، وعن أيوب وعاصم عن عكرمة، عن ابن عباس قال: انتشل النبي صلى الله عليه وسلم عرقًا من قدر فأكل ثم صلى ولم يتوضأ. «صحيح البخاري» جزء ٥، صفحة ٢٠٦٤.

(٤) **قال البخاري**: حدثنا عبد الله بن يوسف قال، أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ. «صحيح البخاري» ج١، ص٨٦.

حبيب بن أبي ثابت روى عن أبي وائل عن أبي الهياج عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه لا تدع قبرًا مشرفًا إلا سويته[١].

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: لا أدري سمع الشعبي من سمرة أم لا؛ لأنه أدخل بينه وبينه رجل[٢].

قلت: وهذا بين في أن أبا حاتم إنما توقف في إثبات الاتصال بسبب إدخال الشعبي واسطة بينه وبين سمرة رضي الله عنه.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: لم يسمع الشعبي من عبد الله بن مسعود، والشعبي عن عائشة مرسل، إنما يحدث عن مسروق عن عائشة[٣].

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه وكيع، عن محمد بن قيس، عن أبي الضحى، عن جرير بن عبد الله قال، قال رسول الله ﷺ: «**من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجره...**» الحديث، ورواه أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي الضحى مسلم، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير، عن النبي ﷺ قال أبي: كنت أظن أن أبا الضحى قد لقي جريرًا، فإذا رواية الأعمش **تدل على أنه لم يسمع**[٤] **منه**، وحديث الأعمش قد أفسد حديث محمد بن قيس[٥].

قلت: ظن أبو حاتم أن خبر أبي الضحى عن جرير متصل حتى علم بأن أبا الضحى يدخل واسطة بينه وبين جرير فحمله على الإرسال، وهذا المثال من أبين الأمثلة وأوضحها فإن أبا حاتم لما حمل الخبر على الاتصال اجتمع

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٨٨.

(٢) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ١٦٠.

(٣) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ١٦٠.

(٤) وهذه العبارة ظاهرة بينة في أن كبار أئمة الحديث يحملون مثل هذا على الإرسال.

(٥) «علل الحديث» جزء ٢، صفحة ١٦٧.

عنده أشياء وهي المعاصرة وإمكانية اللقاء، لذا استحسن الخبر، فلما وقف على الطريق الذي فيه الواسطة بين أبي الضحى وجرير جعله علة تفسد اتصال خبر أبي الضحى عن جرير.

ما جاء في عدم احتجاج الإمام مسلم في «كتاب الصحيح» بالمرسل بدلالة الواسطة

وقد بينت فيه خطأ من نسب للإمام مسلم أن مثل هذا النوع (المرسل بدلالة الواسطة) هو على شرط الإمام مسلم في «الصحيح»؛ لأن من قال: إن مثل هذا على شرط الإمام مسلم جعل الإمام مسلم يحتج بالمرسل ويصححه، وهذا خطأ بين، وقد بينت الأدلة على أن الإمام مسلم لا يحتج برواية الراوي (المدلس أوغير المدلس) عمن عاصره وأمكن سماعه إذا أدخل واسطة عمن روى عنه، وأن الإمام مسلم يُخرج مثل هذا في «الصحيح» من باب المجاز.

وقد صح عن الإمام مسلم أنه يطالب من يدخل الواسطة بالسماع وعدم الاكتفاء بالمعاصرة وإمكانية اللقاء.

ذكر الأدلة على أن المرسل بدلالة الواسطة ليس على شرط الإمام مسلم

الدليل الأول

ما جاء عن الإمام مسلم في أنه لم يحتج بكتابه «الصحيح» بالحديث المرسل بدلالة الواسطة وإنما أدخل هذا النوع في صحيحه من باب المجاز

وفيه ذكر الأحاديث التي أخرجها الإمام مسلم في «صحيحه» من رواية غير المدلس الذي روى عن شيخ عاصره وأمكن له لقاؤه إلا أنه لم يصرح منه بالسماع، وقد ورد أنه يدخل أحيانًا واسطة بينهما، وبيان أن الإمام مسلم لم يحتج بهذا النوع من الأخبار، وأن مثل هذا ليس على شرط الإمام مسلم، فمن ادعى أن هذا من شرط الإمام مسلم في «الصحيح» فقد أخطأ.

١- ما أخرجه الإمام مسلم من حديث (ابن سيرين عن عمران بن حصين رضي الله عنه) ولا يعلم له سماع منه وقد ورد أن بينهما واسطة

قال العلائي: وفي **«صحيح مسلم»** لابن سيرين عن عمران حديثان آخران بلفظ (عن) جريًا على قاعدته في الاكتفاء باللقاء، والحكم بالإرسال في حديث العتق هذا أقوى من جهة إدخال ثلاثة رجال بين ابن سيرين وعمران[1].

قلت: وهذا من الأمثلة المهمة التي تُبين الخطأ الذي وقع فيه أهل العلم (منهم العلائي) في فهم شرط الإمام مسلم، فقد ذهب أهل العلم على أن مثل هذه الأخبار المرسلة (بدلالة الواسطة) على شرط الإمام مسلم، وأن

---

(١) «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ١٣٣.

الإمـام مسـلم يكتفـي بالمعـاصرة وإمكانيـة اللقـاء[١] ولا يهتم بدخول الواسطة بين الـراوي وبين من عـاصره وأمكـن له لقـاؤه، ولم يثبـت أن الأدنى قد سـمع مـن الأعـلى، وقـد ذهـب العلائـي إلى أن المرسـل يدخـل في شرط الصحيح عند الإمـام مسـلم، ولـو كان الأمـر كما قـال العلائي وغيره لما نال «**صحيح مسـلم**» هـذه المكانـة العالية مـن الصحـة والقبول.

وممـن قـال بقـول العلائـي جماعة مـن أهل العلـم نذكـر أقـوال بعضهم عند مناقشـة كل خـبر أدخلـه الإمام مسـلم في «**صحيحـه**» من هـذا النوع.

وقـد تتبعنـا هـذه الأخبار خبرًا خـبرًا فوجدنـا ان الإمام مسـلم لم يحتج بخبر واحـد مـن مثـل هـذا، وإنما أدخـل مثـل هـذا في «**صحيحه**» مـن بـاب المجاز لا غـير، أمـا مـا أخرجـه الإمـام مسـلم لابن سـيرين عـن عمـران بن حصـين فقد أخـرج حديثـين ولم يحتـج بهـما، وإنـما احتـج بما أخرجـه من أسـانيد متصلـة، ثم ذكـر حديـث ابن سـيرين عـن عمران مـن بـاب المجاز.

أمـا الحديـث الأول فقـال الإمـام مسـلم: وحدثنـا محمد بـن منهـال الضرير وأحمـد بـن عبـدة قـالا، حدثنـا يزيـد بـن زريـع، حدثنا هشـام بـن حسـان، عن محمـد بـن سـيرين، عـن عمـران بـن حصـين، عـن النبـي ﷺ بمثل حديـث بن علية وحمـاد[٢].

وهذا بين في أن الإمام مسلم لم يحتج به، وإنما احتج بحديث ابن علية وحماد[٣]

(١) **قـال العلائـي**: وفي «صحيح مسـلم» لابن سـيرين عن عمـران حديثان آخران بلفـظ «عن» **جريًا عـلى قاعدتـه في الاكتفاء باللقـاء**. «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ١٣٣.

(٢) «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٢٨٩.

(٣) **قـال الإمـام مسـلم**: حدثنـا عـلي بـن حجـر السـعدي وأبـو بكر بـن أبي شـيبة وزهير بـن حرب قالـوا، حدثنـا إسـماعيل وهـو بـن عليـة، عـن أيـوب، عـن أبي قلابـة، عـن أبي المهلـب، عـن عمـران بـن حصـين أن رجـلًا أعتـق سـتة مملوكـين لـه عنـد موته لم يكـن له مـال غيرهـم فدعا =

وأما الحديث الثاني فقال الإمام مسلم: حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي، حدثنا قريش بن أنس، عن بن عون، عن محمد بن سيرين، عن عمران بن حصين: أن رجلًا عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيته أو ثناياه، فاستعدى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «**ما تأمرني؟ تأمرني أن آمره أن يدع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل، ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها**»[(١)].

ولم يحتج الإمام مسلم بهذا بل أخرج الخبر من وجوه متصلة[(٢)]، وهذا حديث صحيح متصل من وجوه وهو في الصحيحين.

٢- الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم

من رواية (أبي الخليل عن أبي سعيد رضي الله عنه) مع أن أبا الخليل لا يعلم له سماع من أبي سعيد وقد ورد أن بينهما واسطة (أبو علقمة الهاشمي)

قال العلائي: صالح بن أبي مريم أبو الخليل عن أبي موسى الأشعري وأبي سعيد الخدري وهو مرسل قاله في التهذيب، وروايته عن أبي سعيد

= بهم رسول الله ﷺ فجزأهم أثلاثًا ثم أقرع بينهم، فأعتق اثنين وأرق أربعة وقال له قولًا شديدًا. «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٢٨٨.

قال الإمام مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حماد ح، وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن الثقفي كلاهما عن أيوب بهذا الإسناد، أما حماد فحديثه كرواية ابن علية، وأما الثقفي ففي حديثه أن رجلًا من الأنصار أوصى عند موته فأعتق ستة مملوكين. «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٢٨٨.

(١) «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٣٠١.

(٢) **قال الإمام مسلم**: حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن زرارة، عن عمران بن حصين قال: قاتل يعلى بن منية أو ابن أمية رجلًا فعض أحدهما صاحبه، فانتزع يده من فمه فنزع ثنيته، وقال ابن المثنى: ثنيتيه، فاختصما إلى النبي ﷺ فقال: «أيعض أحدكم كما يعض الفحل لا دية له». «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٣٠٠.

في «صحيح مسلم» **على قاعدته**، وقال فيه الترمذي لم يسمع من أبي قتادة الأنصاري شيئًا»[١].

قال الإمام مسلم: وحدثنيه يحيى بن حبيب الحارثي، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي الخليل عن أبي سعيد قال: أصابوا سبيًا يوم أوطاس لهن أزواج فتخوفوا فأنزلت هذه الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[٢].

قلت: لم يحتج الإمام مسلم بهذا الخبر وإنما أدخله من باب المجاز لما صح عنده الخبر من وجه متصل.

قال الإمام مسلم: حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ يوم حنين بعث جيشًا إلى أوطاس فلقوا عدوًّا فقاتلوهم فظهروا عليهم، وأصابوا لهم سبايا، فكأن ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله ﷻ في ذلك: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي: فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن.

قلت: فهذا هو الطريق الذي احتج به الإمام مسلم. وقول العلائي وروايته عن أبي سعيد في «**صحيح مسلم**» على قاعدته يشير إلى أنه على شرط مسلم، وسيتبين للناظر في كتابنا أن هذا ليس من شرط الإمام مسلم وإنما هو من باب المجاز؛ لأن ما لم يحتج به الإمام مسلم من الأحاديث لا ينبغي أن يقال إنها على شرطه.

---

(١) «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ١٩٨.

(٢) «صحيح مسلم» جزء ٢، صفحة ١٠٨٠.

فإن قال قائل فلِمَ حملتم قول العلائي على قاعدته بمعنى على شرطه ولم تحملوها على معنى على قاعدته في المتابعات والشواهد؟

قلنا: وذلك لأدلة بينت أن قول العلائي على قاعدته تعني على شرطه ومن هذه الأدلة:

- أن العلائي يرى أن هذا هو شرط الإمام مسلم كما نص عليه العلائي في كتابه «**جامع التحصيل**»[(١)] وفي كلامه في حديث ابن سيرين عن عمران.

قال العلائي: وفي «**صحيح مسلم**» لابن سيرين عن عمران حديثان آخران بلفظ (عن) جريًا على قاعدته في الاكتفاء باللقاء[(٢)].

- أن العلائي لا يفرق بين ما يدخله الإمام مسلم من حديث فيه دلالة الواسطة على الإرسال ومما ليس فيه هذه الدلالة، ويقول فيها كلها أخرجها مسلم على قاعدته، فمعنى على قاعدته عند العلائي أي على شرط الإمام مسلم.

- العلائي يستعمل كلمة على قاعدته ويريد على شرطه حتى مع الإمام البخاري.

قال العلائي: أخرج البخاري من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن أبي

---

(١) وقد جعل العلائي شرط الإمام مسلم وشرط الحاكم في باب الاتصال سواء.
قال العلائي: والقول الرابع إنه يكتفي بمجرد إمكان اللقاء دون ثبوت أصله، فمتى كان الراوي بريئًا من تهمة التدليس وكان لقاؤه لمن روى عنه بالعنعنة ممكنًا من حيث السن والبلد كان الحديث متصلًا، وإن لم يأت أنهما اجتمعا قط وهذا قول الإمام مسلم والحاكم أبي عبد الله، والقاضي أبي بكر بن الباقلاني، والإمام أبي بكر الصيرفي من أصحابنا، وقد جعله مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ قول كافة أهل الحديث، وإن القول باشتراط ثبوت اللقاء قول مخترع بل لم يسبق قائله إليه وبالغ في رده، وطول في الاحتجاج لذلك في مقدمة «صحيحه» بما سيأتي تلخيصه والجواب عنه. «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ١١٧.

(٢) «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ١٣٣.

عبد الرحمن السلمي عن عثمان ﵁ حديث: «**لا يحل دم امرئ مسلم**». وذلك مما يدل على سماعه منه لما تقدم من قاعدته، وليس في الذي ذكره الدارقطني ما يقتضي عدم سماعه منه مطلقًا، والله أعلم[١].

ثم إن العلائي لم يتفرد في أن مثل هذه الأحاديث التي تدخل فيها الواسطة هي على شرط الإمام مسلم بل هو قول مشهور عند أهل العلم قال به ابن حجر والرشيد العطار وجماعة من اهل العلم وسننبه على أقوالهم عند ذكر الأخبار التي ليست من شرط الإمام مسلم ونسبت إلى أنها من شرطه.

٣- الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من رواية (أبي قِلابة عن عائشة ﵂) مع أن أبا قِلابة لا يُعلم له سماع من عائشة وقد ورد أن بينهما واسطة

أخرج الإمام مسلم الحديث بأسانيد صحيحة متصلة، وأخرج طريق أبي قِلابة عن عائشة ﵂ بعد ذلك، وذكر متابعة لأبي قِلابة، فهذا من باب المجاز لا من باب الاحتجاج.

قال الإمام مسلم: وحدثنا علي بن حجر السعدي ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال ابن حجر: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن القاسم وأبي قِلابة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يبعث بالهدي أفتل قلائدها بيدي ثم لا يمسك عن شيء لا يمسك عنه الحلال[٢].

لم يحتج به الإمام مسلم برواية أبي قِلابة إنما ذكر متابعته للقاسم وقد أخرج الإمام مسلم هذا الخبر من غير وجه.

قال الإمام مسلم: وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا، أخبرنا

(١) «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ٢٤٥.

(٢) «صحيح مسلم» جزء ٢، صفحة ٩٥٨.

الليث ح، وحدثنا قتيبة، حدثنا ليث، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يهدي من المدينة فأفتل قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئًا مما يجتنب المحرم، وحدثنيه حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب بهذا الإسناد مثله[(١)].

قلت: فالإمام مسلم لم يحتج بخبر أبي قِلابة عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وإنما احتج بالصحيح المتصل[(٢)] وأدخل خبر أبي قِلابة عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا من باب المجاز.

قال الإمام مسلم: وحدثنا علي بن حجر السعدي ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال ابن حجر: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن القاسم وأبي قلابة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يبعث بالهدي أفتل قلائدها بيدي ثم لا يمسك عن شيء لا يمسك عنه الحلال[(٣)].

قلت: فلا يجوز أن يقال إن حديث أبي قلابة عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا على شرط الإمام مسلم بل هو من المجاز.

---

(١) «صحيح مسلم» جزء ٢، صفحة ٩٥٧.

(٢) **وقال مسلم:** وحدثناه سعيد بن منصور وزهير بن حرب قالا، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ ح، وحدثنا سعيد بن منصور وخلف بن هشام وقتيبة بن سعيد قالوا، أخبرنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كأني أنظر إلي أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بنحوه.

وقال مسلم: وحدثنا سعيد بن منصور، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه قال، سمعت عائشة تقول: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي هاتين ثم لا يعتزل شيئًا ولا يتركه.

وقال الإمام مسلم: وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا أفلح، عن القاسم، عن عائشة قالت: فتلت قلائد بدن رسول الله ﷺ بيدي ثم أشعرها وقلدها ثم بعث بها إلى البيت وأقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حلًّا. «صحيح مسلم» جزء ٢، صفحة ٩٥٧.

(٣) «صحيح مسلم» جزء ٢، صفحة ٩٥٨.

٤- الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من رواية (يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أم هشام) ولا يعلم سماعه منها وورد أن بينهما واسطة

قال الإمام مسلم: وحدثنا عمرو الناقد، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق قال، حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت: لقد كان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحدًا سنتين أو سنة وبعض سنة، وما أخذت (ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ) إلا عن لسان رسول الله ﷺ يقرؤها كل يوم جمعة على المنبر إذا خطب الناس[١].

قال ابن عبد البر: أم هاشم، وقيل أم هشام بنت حارثة بن النعمان الأنصارية روى عنها خبيب بن عبد الرحمن بن يساف، وروى عنها يحيى بن عبد الله ولم يسمع منها، بينهما عبد الرحمن بن سعد، قال أحمد بن زهير سمعت أبي يقول: أم هشام بنت حارثة بايعت بيعة الرضوان[٢].

قلت: ما قاله ابن عبد البر هو الصواب كما هو الخبر في «**مصنف ابن أبي شيبة**»[٣] ولم يقصد الإمام مسلم الاحتجاج بهذا الإسناد، وإنما احتج بما صح عنده من الأسانيد الصحيحة المتصلة التي ذكرها في «**صحيحه**».

(١) «صحيح مسلم» جزء ٢، صفحة ٥٩٥.

(٢) «الاستيعاب» جزء ٤، صفحة ١٩٦٣.

(٣) **قال ابن أبي شيبة**: حدثنا أبو بكر قال، حدثنا عبد الله بن نمير قال، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن أم هاشم ابنة جارية أو حارثة قالت: ما أخذت (ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ) إلا على لسان رسول الله ﷺ يقرؤها على الناس في كل يوم جمعة إذا خطبهم. «مصنف ابن أبي شيبة» جزء ١، صفحة ٤٥٠.

قال الإمام مسلم: وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، أخبرنا يحيى بن حسان، حدثنا سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن أخت لعمرة قالت: أخذت (ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ) من فِيِّ رسول الله ﷺ يوم الجمعة وهو يقرأ بها على المنبر في كل جمعة.

وقال الإمام مسلم: وحدثنيه أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن أخت لعمرة بنت عبد الرحمن كانت أكبر منها بمثل حديث سليمان بن بلال[١].

وقال الإمام مسلم: حدثني محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن خبيب، عن عبد الله بن محمد بن معن، عن بنت لحارثة بن النعمان قالت: ما حفظت (ق) إلا من فِيِّ رسول الله ﷺ يخطب بها كل جمعة، قالت: وكان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحدًا[٢].

قلت: فتبين أن الإمام مسلم لم يحتج بحديث يحيى بن عبد الله عن أم هشام وإنما أخرجه من باب المجاز.

٥- الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من رواية (يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء) ولا يعلم له سماع منه وبينهما واسطة (محمد بن عمرو بن حلحلة أو محمد بن إسحاق)

قال الإمام مسلم: حدثنا عمرو الناقد، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: سميت ابنتي برة فقالت لي زينب بنت أبي سلمة: إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم، وسميت برة فقال رسول الله ﷺ: «**لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل**

(١) «صحيح مسلم» جزء ٢، صفحة ٥٩٥.

(٢) «صحيح مسلم» جزء ٢، صفحة ٥٩٥.

الـبر منكـم». فقالـوا: بم نسـميها؟ قـال: سـموها زينب[١].

قلـت: لا يعلـم ليزيـد سـماعًا مـن محمـد بـن عمـرو بـن عطـاء، ويدخـل بينهـما (محمـد بن عمـرو بن حلحلـة) أو (محمد بـن إسـحاق) ولم يحتج الإمام مسـلم بهـذا بل احتـج بما أودعـه في «صحيحـه» من أسـانيد صحيحـة متصلة لهذا الخبر[٢].

قـال الإمام مسـلم: حدثنـا أبو بكر بـن أبي شـيبة ومحمد بن المثنـى ومحمد بن بشـار قالـوا: حدثنـا محمد بـن جعفـر، حدثنا شـعبة، عن عطـاء بـن أبي ميمونة، سـمعت أبـا رافـع يحدث عـن أبي هريـرة ح، وحدثنـا عبيـد الله بن معـاذ، حدثنا أبي، حدثنـا شـعبة، عـن عطـاء بـن أبي ميمونـة، عـن أبي رافـع، عـن أبي هريـرة أن زينـب كان اسـمها بـرة، فقيـل: تزكي نفسـها، فسـماها رسـول الله ﷺ زينب. ولفـظ الحديـث لهـؤلاء دون ابـن بشـار، وقـال ابـن أبي شـيبة: حدثنـا محمـد بن جعفـر، عن شـعبة[٣].

قـال الرشـيد العطـار: وقـد رأيـت في بعض النسـخ مـن «كتـاب الأطراف» لأبي مسـعود الدمشـقي أن مسـلمًا أخـرج هـذا الحديـث عـن عمـرو الناقـد، عـن هاشـم بـن القاسـم، عـن الليـث، عـن يزيـد، عـن محمد بـن إسـحاق، عن محمـد بـن عمـرو، كـما رواه المصريون عـن الليث، فلعلـه كذلك في أصل مسـلم

---

(١) «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٦٨٧.

(٢) **قـال الإمـام مسـلم:** حدثنـي إسـحاق بـن إبراهيـم، أخبرنـا عيسـى بـن يونـس ح، وحدثنـا أبو كريـب، حدثنـا أبـو أسـامة قـالا، حدثنـا الوليـد بن كثـير، حدثنـي محمد بـن عمرو بـن عطاء، حدثتنـي زينـب بنـت أم سـلمة قالـت: كان اسـمي بـرة فسـماني رسـول الله ﷺ زينـب، قالت: ودخلـت عليـه زينـب بنـت جحـش واسـمها بـرة فسـماها زينـب. «صحيح مسـلم» جـزء ٣، صفحـة ١٦٨٧.

(٣) «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٦٨٧.

وسقط من بعض النسخ ذكر ابن إسحاق والله ﷻ أعلم[١].

٦- الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من رواية (أبي عبيدة بن عقبة بن نافع عن شرحبيل بن السمط) ولا يثبت سماعه منه وبينهما واسطة

قال الإمام مسلم: حدثني أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح، عن عبد الكريم بن الحارث، عن أبي عبيدة بن عقبة[٢]، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان الخير، عن رسول الله ﷺ بمعنى حديث الليث عن أيوب بن موسى[٣].

قال أبو زرعة العراقي: أبو عبيدة بن عقبة بن نافع القرشي النهري روايته عن شرحبيل بن السمط في «**صحيح مسلم**» وغيره وقيل: بينهما رجل، وذكره في «**التهذيب**»[٤].

قلت: بينهما رجل من أهل الشام كما في «كتاب الجهاد» لابن المبارك[٥].

وعلى قول من قال: إن شرحبيل توفي سنة (٤٠) للهجرة كما هو في «**تهذيب الكمال**» للمزي ينبغي أن يكون هذا الخبر مرسلًا إرسالًا ظاهرًا،

(١) «غرر الفوائد» جزء ١، صفحة ٢٦١، ٢٦٠.

(٢) قد ورد سماع أبي عبيدة من شرحبيل من طريق لا أراه محفوظًا أخرجه البغوي في «التفسير» قال البغوي: أخبرنا أبو الحسن علي بن يوسف الجويني، أخبرنا أبو محمد محمد بن علي بن محمد بن شريك الشافعي، أنا يونس بن عبد الأعلى، أنا ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن الحارث، أنا أبو عبيدة بن عقبة، أنا شرحبيل بن السمط، أنا سلمان الخير. «تفسير البغوي» جزء ١، صفحة ٣٨٩، ٣٨٨.

(٣) «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٥٢٠.

(٤) «تحفة التحصيل» جزء ١، صفحة ٣٦٩.

(٥) فقد ورد في «كتاب الجهاد» لابن المبارك، عن عبد الرحمن بن شريح قال، سمعت عبد الكريم بن الحارث يحدث عن أبي عبيدة بن عقبة، عن رجل من أهل الشام، أن شرحبيل بن السمط الكندي قال... الحديث. «الجهاد» لابن المبارك جزء ١، صفحة ١٤٠.

فإن بين وفاة أبي عبيدة وشرحبيل (٦٧)[١] سنة، وأبو عبيدة لم يسمع من أحد، توفي في سنة أربعين وما قبلها، ولا أرى أن أبا عبيدة بن عقبة من الرجال الذين يحتج بهم الإمام مسلم إنما يدخله وأمثاله في «**الصحيح**» من باب المجاز إذا صح عنده الخبر من غير وجه.

وهذا الخبر لم يحتج به الإمام مسلم، إنما احتج بخبر الليث عن أيوب بن موسى، وهو حديث مكحول عن شرحبيل، وأدخل خبر أبي عبيدة عن شرحبيل في «**الصحيح**» تبعًا لحديث مكحول.

٧- (خبر مكحول عن شرحبيل)

قال الإمام مسلم: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا ليث، يعني ابن سعد، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان**»[٢].

قلت: قد ورد بإسناد ظاهره الصحة أن (مكحول) لقي (شرحبيل) وغزا معه.

قال الإمام البخاري: حدثني إسحاق، أنا عيسى بن يونس، عن ابن جابر، عن مكحول قال: غزونا مع ابن السمط فنزل إبراهيم بن الأشتر[٣].

وهذه القصة ذكرها الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» في ترجمة شرحبيل بن السمط.

---

(١) أبو عبيدة بن عقبة بن نافع الفهري يقال اسمه مرة، مقبول من الثالثة، مات سنة سبع ومائة «تقريب التهذيب» جزء ١، صفحة ٦٥٦.

(٢) «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٥٢٠.

(٣) «التاريخ الأوسط» جزء ١، صفحة ١٢٩.

قال الإمام البخاري: شرحبيل بن السمط الكندي وكان على حمص - له صحبة، صلى عليه حبيب بن مسلمة، قاله لي محمد بن مقاتل، عن ابن المبارك، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول قال: صلى حبيب بن مسلمة على شرحبيل. نا إسحاق، حدثنا عيسى، عن ابن جابر، عن مكحول: أغرنا مع ابن السمط فنزل إبراهيم بن الأشتر[١].

وقد علق الإمام البخاري قصة شرحبيل في «**صحيحه**».

قال الإمام البخاري: باب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإيماء.

وقال الوليد ذكرت للأوزاعي صلاة شرحبيل[٢] بن السمط وأصحابه على ظهر الدابة، فقال: كذلك الأمر عندنا إذا تخوف الفوت، واحتج الوليد بقول النبي ﷺ: «**لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة**»[٣].

قلت: ومكحول قيل إنه لم يدرك شرحبيل فإن شرحبيل قديم الموت مات

---

(١) «التاريخ الكبير» جزء ٤، صفحة ٢٤٨.

(٢) **قال ابن حجر**: ورواه الطبري وابن عبد البر من وجه آخر عن الأوزاعي قال، قال شرحبيل بن السمط لأصحابه: لا تصلوا الصبح إلا على ظهر، فنزل الأشتر - يعني النخعي - فصلى على الأرض، فقال شرحبيل: مخالف خالف الله به، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق رجاء بن حيوة قال: كان ثابت بن السمط في خوف، فحضرت الصلاة فصلوا ركبانًا فنزل الأشتر - يعني النخعي - فقال مخالف خولف به، فلعل ثابتًا كان مع أخيه شرحبيل في ذلك الوجه، وشرحبيل المذكور بضم المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها موحدة مكسورة ثم ياء تحتانية ساكنة- كندي، هو الذي افتتح حمص، ثم ولي إمرتها، وقد اختلف في صحبته، وليس له في البخاري غير هذا الموضع. «فتح الباري» جزء ٢، صفحة ٤٣٧.

قلت: ما قاله رجاء بن حيوة أن ابن السمط هو ثابت مرسل فإن رجاء بن حيوة لم يلق (ثابتًا ولا شرحبيل) فإن كان لقيهم فهذا يدل على تأخر موتهما وقوة ما ذهب إليه الإمام مسلم من سماع مكحول لشرحبيل.

(٣) «صحيح البخاري» جزء ١، صفحة ٣٢١.

سنة (٤٠) للهجرة أو قبلها[١] فكيف لقيه مكحول أو كيف يتوهم ذلك.

والجواب أن مكحول قد ولد قبل عام (٤٤) للهجرة؛ لأنه من سبي كابل، وإنما فتحت كابل عام (٤٤) للهجرة وجيء بمكحول منها[٢].

وكانت وفاة مكحول في عام (١١٢) للهجرة، أما وفاة شرحبيل قيل قبل الأربعين، فعلى هذا لا يمكن لمكحول أن يسمع من شرحبيل، لكن قيل في وفاة شرحبيل إنها كانت سنة (٦٠) للهجرة، قاله ابن حبان[٣]، وقيل سنة (٦٣) للهجرة، قاله أبو نعيم[٤]، فعلى هذا يكون قد أدركه ولا يعلم لمكحول إدخال واسطة بينه وبين شرحبيل، ومثل هذا متصل عند الإمام مسلم؛

(١) **قال المزي**: وقال أحمد بن محمد بن عيسى البغدادي صاحب «تاريخ الحمصيين»: توفي بسلمية سنة ست وثلاثين، بلغني أنه هاجر إلى المدينة زمن عمر بن الخطاب. وقال سليمان بن عبد الحميد البهراني، عن يزيد بن عبد ربه: مات سنة أربعين. «تهذيب الكمال» جزء ١٢، صفحة ٤٢٠.

(٢) **قال ابن خياط**: سنة أربع وأربعين فتح كابل فيها، افتتح ابن عامر كابل وقتل بكابل أبو قتادة العدوي، ويقال الذي قتل أبو رفاعة العدوي، ومن سبي كابل مكحول الشامي وسالم بن عجلان الأفطس وكيسان أبو أيوب بن أبي تميمة السختياني، ومنهم نافع مولى ابن عمر ومهران أبو حميد الطويل. «تاريخ خليفة بن خياط» جزء ١، صفحة ٢٠٦.

(٣) **قال ابن حبان**: شرحبيل بن غيلان بن سلمة بن معتب بن مالك بن كعب الثقفي كان ممن وفد إلى رسول الله ﷺ مات سنة ستين وأمه رائطة بنت وهب بن معتب. «الثقات» جزء ٣، صفحة ١٨٧.

(٤) **قال أبو نعيم**: شرحبيل بن السمط بن الأسود بن جبلة الكندي، كان على حمص وصلى عليه حبيب بن مسلمة سنة ثلاث وستين، يكنى أبا يزيد، ذكره بعض المتأخرين أنه صحابي وأنه مختلف في صحبته وأخرج له هذا الحديث. «معرفة الصحابة» جزء ٣، صفحة ١٤٧٠.

وقال ابن عساكر: أنبأنا أبو سعد محمد بن محمد وأبو علي الحسن بن أحمد قالا، أنا أبو نعيم الحافظ، قال شرحبيل بن السمط بن الأسود بن جبلة الكندي كان على حمص وصلى عليه حبيب بن مسلمة سنة ثلاث وستين، يكنى أبا يزيد، ذكره بعض المتأخرين وزعم أنه صحابي، وذكر أنه مختلف في صحبته. «تاريخ مدينة دمشق» جزء ٢٢، صفحة ٤٦٠.

لأن فيه معاصرة وإمكان سماع ونفي للدلالة على الإرسال، بل قد ورد أن مكحولا قد غزا مع شرحبيل؛ حيث كان معه في غزوة غزاها كما ذكر ذلك الإمام البخاري في «التاريخ»، وهذه الغزوة كان فيها شرحبيل وأخوه ثابت، فعلى هذا يكون مكحول قد لقي شرحبيل وأخاه ثابت ابن السمط.

وهذا يرجح وفاة شرحبيل بعد عام (٦٠) للهجرة، فلا إنكار في أن يترجح عند الإمام مسلم لقاء مكحول لشرحبيل، ومثل هذه الأخبار التي فيها تجاذب في إثبات السماع ونفيه لكل إمام فيها اجتهاد ومبلغ من العلم فلا يجوز أن يُلزم الإمام مسلم بأن (مكحول) لم يلق (شرحبيل).

وقد ورد أن حبيب بن مسلمة شهد جنازة شرحبيل[١] وصلى عليه، وحبيب إنما توفي سنة (٤٢)[٢] للهجرة، فعلى هذا تكون وفاة شرحبيل قبلها، فيكون خبر أبي عبيدة ومكحول عن شرحبيل مرسل بدلالة عدم الإدراك لا بدلالة الواسطة، وما كان مرسلا ارسالا ظاهرا فليس من شرط الإمام مسلم فلا ينبغي نسبة مثل هذا لشرط الإمام مسلم وإن كان شرحبيل توفي سنة (٦٣) للهجرة فلا مانع من لقاء مكحول له، والخطأ والوهم والتجاذب في مثل هذا مما يقع، ولا دخل له بشرط الإمام مسلم في الصحيح وإنما هو خلاف في إثبات سماع وارد من مكحول لشرحبيل لخلاف في تاريخ وفاة شرحبيل.

فأذا كان الإمام مسلم يرى أن (مكحول) قد أدرك (شرحبيل) لان شرحبيل توفي سنة (٦٣) للهجرة وان (مكحول) قد غزا معه فلا ضير في

(١) «مصنف ابن أبي شيبة» جزء ٢، صفحة ٤٨٩.

(٢) **قال المزي**: وقال أبو عبيد القاسم بن سلام، وخليفة بن خياط، ومحمد بن سعد، وغير واحد: مات سنة اثنتين وأربعين. «تهذيب الكمال» جزء ٥، صفحة ٤٠٠.

أن يحتج بحديثه عن شرحبيل ويدخل حديث أبي عبيدة عن شرحبيل في «صحيحه» من باب المجاز.

٨- الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من رواية (عراك عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) ولا يعلم سماعه منها وبينهما واسطة

قال الرشيد العطار: وأخرج أيضًا في «**كتاب الأدب**» حديث عراك بن مالك الغفاري المدني عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات... الحديث. قلت: وفي سماع عراك من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نظر، فإنه إنما يروي عن عروة عن عائشة، وقد ذكر الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ أن حديثه عن عائشة مرسل، وقال موسى بن هارون الحافظ لا نعلم له سماعًا من عائشة، وقال أبو الفضل الحافظ حفيد أبي سعد الزاهد في كلامه على هذا الحديث: هذا عندنا حديث مرسل. واستدل بما ذكرناه من قول أحمد بن حنبل وموسى بن هارون، ولم يخرج البخاري لعراك عن عائشة شيئًا، وأخرج له ابن ماجه عنها حديثين، وحديثه عن رجل عنها لا يدل على عدم سماعه بالكلية منها، لا سيما وقد جمعهما بلد واحد وعصر واحد، وهذا ومثله محمول على السماع عند مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ، حتى يقوم الدليل على خلافه، كما نص عليه في مقدمة كتابه، فسماع عراك من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جائز ممكن، وقد ثبت سماعه من أبي هريرة وغيره من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم والله أعلم، ومما يشبه هذا الحديث في إسناده حديث أخرجه مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في «البر والصلة»[1].

قلت: قول الرشيد العطار إن هذا ومثله محمول على السماع عند مسلم

(١) «غرر الفوائد» جزء ١، صفحة ٢٥٧، ٢٥٥.

خطأ، وإنما هذا مرسل بدلالة الواسطة يدخل في «الصحيح» من باب المجاز إذا صح أصل الخبر من وجه متصل.

وقال ابن حجر: فهذا ظاهره أنه لم يشافهها، لكن لا مانع من جواز كونه توجه إليها بعد ذلك فشافهها على مذهب مسلم في إمكان اللقاء والله أعلم(١).

قلت: وليس هذا مذهب الإمام مسلم، وقد أخطأ ابن حجر في نسبة مثل هذا إلى أنه مذهب الإمام مسلم.

وقال العلائي: عراك بن مالك روى عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حديث: «**حولوا مقعدي نحو القبلة**». قال فيه أحمد بن حنبل: مرسل. قال الأثرم فقلت له رواه حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء. وفيه عن عراك قال: سمعت عائشة. فأنكره، وقال عراك بن مالك: من أين سمع من عائشة؟ هذا خطأ، إنما يروي عن عروة، يعني عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قلت: أخرج مسلم لعراك بن مالك عن عائشة حديث: جاءتني مسكينة... الحديث. والظاهر أن ذلك على قاعدته المعروفة والله أعلم(٢).

قلت: تضافرت أقوال أهل العلم على أن المرسل بدلالة الواسطة هو صحيح على شرط الإمام مسلم، فجعلوا شرط الإمام مسلم هو تصحيح المراسيل، وقد تبين خطأ هذا القول، والإمام مسلم لا يصحح المراسيل ولا ينبغي للإمام مسلم أن يصحح المراسيل وينقل اتفاق أهل العلم على تصحيحها.

قال الإمام مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر، يعني ابن مضر، عن بن الهاد أن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش حدثه عن عراك بن مالك، سمعته يحدث عمر بن عبد العزيز، عن عائشة أنها قالت: جاءتني مسكينة

(١) «تهذيب التهذيب» جزء ١، صفحة ٣٣٥.
(٢) «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ٢٣٦.

تحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحدة منهما تمرة، ورفعت إلى فيها تمرة لتأكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما فأعجبني شأنها، فذكرت الذي صنعت لرسول الله ﷺ فقال: «**إن الله قد أوجب لها بها الجنة أو أعتقها بها من النار**»[١].

قلت: قد أخرج الإمام مسلم أصلًا صحيحًا لهذا الحديث[٢] ولم يحتج بحديث عراك عن عائشة وإنما أخرجه من باب المجاز.

٩- الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من رواية (أبي الجوزاء عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) وقد ذُكر أن بينهما واسطة

قال الإمام مسلم: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبو خالد، يعني الأحمر، عن حسين المعلم ح، قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم واللفظ له قال: أخبرنا عيسى بن يونس، حدثنا حسين المعلم، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـ (**الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ**)، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه، ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائمًا،

(١) «صحيح مسلم» جزء ٤، صفحة ٢٠٢٧.

(٢) **قال الإمام مسلم:** حدثنا محمد بن عبد الله بن قهزاذ، حدثنا سلمة بن سليمان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا معمر، عن ابن شهاب، حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن عروة، عن عائشة ح، وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام وأبو بكر بن إسحاق واللفظ لهما قالا، أخبرنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثني عبد الله بن أبي بكر، أن عروة بن الزبير أخبره أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها فسألتني فلم تجد عندي شيئًا غير تمرة واحدة فأعطيتها إياها فأخذتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها شيئًا، ثم قامت فخرجت وابنتاها فدخل على النبي ﷺ فحدثته حديثها فقال النبي ﷺ: «**من ابتلي من البنات بشيء فأحسن إليهن كن له سترًا من النار**». «صحيح مسلم» جزء ٤، صفحة ٢٠٢٧.

وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسًا، وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى، وكان ينهى عن عقبة الشيطان، وينهى أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع، وكان يختم الصلاة بالتسليم، وفي رواية ابن نمير عن أبي خالد: وكان ينهى عن عقب الشيطان[(١)].

قلت: أما إدخال الواسطة بين أبي الجوزاء وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فقد ورد من طريقين؛ أحدهما ذكره ابن حجر في «تهذيب التهذيب»[(٢)] وفيه مزاحم بن سعيد وهو مجهول لم يترجم له أحد، وليس هو من رجال الستة ولا التسعة، بل لم يرو عنه غير الفريابي، والخبر الآخر ذكره الدارمي[(٣)] وهو خبر منكر.

وأما سماع أبي الجوزاء من عائشة فقد ورد من طريقين أحدهما في «مصنف

(١) «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٣٥٧.

(٢) **قال ابن حجر:** وقال جعفر الفريابي في كتاب الصلاة: ثنا مزاحم بن سعيد، ثنا ابن المبارك، ثنا إبراهيم بن طهمان، ثنا بديل العقيلي، عن أبي الجوزاء قال: أرسلت رسولًا إلى عائشة يسألها... فذكر الحديث، فهذا ظاهره أنه لم يشافهها لكن لا مانع من جواز كونه توجه إليها بعد ذلك فشافهها على مذهب مسلم في إمكان اللقاء والله أعلم. «تهذيب التهذيب» جزء ١، صفحة ٣٣٥.

قلت: وقد أكد ابن حجر هنا مرة أخرى أن الإمام مسلم يصحح مثل هذا.

(٣) **قال الدارمي:** حدثنا أبو النعمان، ثنا سعيد بن زيد، ثنا عمرو بن مالك النكري، حدثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله قال: قحط أهل المدينة قحطًا شديدًا فشكوا إلى عائشة، فقالت انظروا قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاجعلوا منه كووا إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف، قال: ففعلوا فمطرنا مطرًا حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم فسمي عام الفتق. «سنن الدارمي» جزء ١، صفحة ٥٦.

قلت: هذا خبر منكر ولو صح لاشتهر بين أهل المدينة ولم يتكلم أهل التاريخ بشيء عن عام الفتق، وإسناد الخبر مسلسل بمن يوصف بالصدق مع الوهم فلا يجوز الاحتجاج بمثل هذا.

عبد الـرزاق»[١] والآخر في «التاريخ الكبـير» للإمام البخاري[٢].

فأمـا الـذي في «مصنـف عبـد الـرزاق» ففيـه عثمان بـن مطر وهـو ضعيف، وتركـه البعـض، وذهـب أبو حاتـم الـرازي إلى أن عثـمان ممن يكتـب حديثه ولا يحتـج به.

وأمـا الـذي في «التاريـخ الكبـير» فقـد عقـب الإمـام البخـاري بعـد ذكـره للخـبر الـذي فيـه سـماع أبي الجـوزاء مـن عائشـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بقولـه: في إسـناده نظـر، وقـد اختلـف أهـل العلم في مقصـد الإمـام البخاري بقولـه في إسـناده نظر، هل النظـر واقع لسـماع أبي قلابـة من عائشـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أم أن النظر واقع عـلى أبي الجوزاء، فذهـب ابـن عدي في «الكامـل» إلى أن قصد الإمـام البخاري تضعيف سـماع أبي الجـوزاء مـن عائشـة، وقـد ذهب المزي إلى أن قـول الإمـام البخاري في إسـناده نظـر أن النظـر واقـع عـلى أبي الجوزاء[٣] والخـلاف في هذا واسـع.

وقـد أثبـت الإمـام البخـاري سـماع أبي الجـوزاء مـن عبـد الله بـن عمـرو في خـبر قال عنـه الإمـام البخـاري: في إسـناده نظـر[٤].

(١) **قـال عبـد الـرزاق**: عـن عثمان بـن مطر، عن حسـين المعلم، عـن بديـل العقيلي، عـن أبي الجوزاء قـال، سـمعت عائشـة تقـول: كان رسـول الله ﷺ يفتتـح صلاتـه بالتكبـير ويختمها بالتسـليم. «مصنـف عبـد الـرزاق» جـزء ٢، صفحة ٧٢.

(٢) أوس بـن عبـد الله الربعـي أبـو الجـوزاء البـصري سـمع عبـد الله بـن عمـرو روى عنـه بديل بن ميـسرة، قـال يحيى بن سـعيد: قتـل أبو الجوزاء سـنة ثلاث وثمانـين في الجماجم، وقال لنا مسـدد عـن جعفـر بن سـليمان، عـن عمرو بـن مالـك النكـري، عن أبي الجـوزاء قـال: أقمت مـع ابن عبـاس وعائشـة اثنتـي عشرة سـنة ليس مـن القرآن آية إلا سـألتهم عنهـا، قال محمد: في إسـناده نظـر. «التاريـخ الكبير» جـزء ٢، صفحة ١٦.

(٣) **قال البخاري**: في إسناده نظر. «تهذيب الكمال» جزء ٣، صفحة ٣٩٣.

(٤) **قـال العقيـلي**: أوس بـن عبـد الله الربعـي أبـو الجـوزاء، حدثنـي آدم بـن موسـى قـال، سـمعت البخـاري يقـول: أوس بـن عبـد الله الربعـي أبو الجـوزاء بصري سـمع عبد الله بـن عمرو روى عنـه عمـران بن مسـلم في إسـناده نظـر. «ضعفـاء العقيلي» جـزء ١، صفحـة ١٢٤.

ولا بد من التنبيه أن الإمام مسلم له اجتهاده وعلمه في إثبات السماع ونفيه، ولا يُلزم بقول غيره، لذا فلا يجوز أن يعد هذا الخبر مما ليس فيه سماع عند الإمام مسلم، ولا يجوز أن يُلزم الإمام مسلم في أن الواسطة فيه محفوظة، ولو ذهب الإمام مسلم لإنكار الأخبار التي فيها السماع والأخبار التي فيها الواسطة لضعفها لكان الحديث على شرطه في الاتصال لعدم وجود دلالة على الإرسال، ويقوي مذهب الإمام مسلم في الاتصال أن شعبة بن الحجاج ويزيد بن هارون قد رووا حديث أبي الجوزاء عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بغير ذكر الواسطة ولم يتكلموا في سماع أبي الجوزاء من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد صحح الإمام ابن خزيمة حديثًا لأبي الجوزاء عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

١٠- الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من رواية (إسماعيل بن أمية عن عياض بن عبد الله)

قال العلائي: إسماعيل بن أمية تقدم في الباب الذي قبل هذا حديثه عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد في صدقة الفطر عند مسلم، وإن الدارقطني اعترض بإدخال بعضهم بينهما الحارث بن أبي ذباب، وأكد ذلك بأنه أيضًا روى عن سعيد المقبري، عن عياض، عن أبي سعيد حديث: «**أخوف ما أخاف عليكم**». ثم قال الدارقطني: ولا نعلم إسماعيل روى عن عياض نفسه شيئًا[1].

قلت: في «**صحيح مسلم**» التصريح بالسماع، ومن يختلف أو يتفق مع الإمام مسلم في إثبات السماع وعدم إثباته شيء، ومن يدعي أن الإمام مسلم يصحح لمن لم يثبت سماعه ممن فوقه مع وجود الواسطة شيء آخر.

(١) «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ١٤٤.

قال الإمام مسلم: حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن إسماعيل بن أمية قال: أخبرني عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا نخرج زكاة الفطر ورسول الله ﷺ فينا عن كل صغير وكبير، حر ومملوك، من ثلاثة أصناف، صاعًا من تمر، صاعًا من أقط، صاعًا من شعير، فلم نزل نخرجه كذلك حتى كان معاوية، فرأى أن مدين من بر تعدل صاعًا من تمر، قال أبو سعيد: فأما أنا فلا أزال أخرجه كذلك[١].

وكذا هو في المستخرج لأبي نعيم.

قال أبو نعيم: أنبأ سليمان بن أحمد، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ عبد الرزاق، عن معمر، عن إسماعيل بن أمية، أخبرني عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح أنه سمع أبا سعيد الخدري[٢].

١١- الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من رواية (عبد الله البهي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)

قال العلائي: عبد الله البهي سئل أحمد بن حنبل هل سمع من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؟ قال: ما أرى في هذا شيئًا، إنما يروي عن عروة، وقال في حديث زائدة، عن السدي، عن البهي قال، حدثتني عائشة، كان عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - قد سمعه من زائدة، فكان يدع فيه حدثتني عائشة وينكره، قلت: أخرج مسلم لعبد الله البهي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حديثًا وكأن ذلك على قاعدته[٣].

قلت: قد ورد سماع مُتكلم فيه للبهي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ومع هذا فإن

(١) «صحيح مسلم» جزء ٢، صفحة ٦٧٩.
(٢) «المسند المستخرج على صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ٦٣.
(٣) «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ٢١٨.

الإمام مسلم لم يحتج بخبر البهي عن عائشة[(١)] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وقد أخرج الحديث من وجوه صحيحة متصلة[(٢)] فكيف يقال: كأن هذا الحديث على قاعدته.

وقد أورد الإمام ابن خزيمة الخبر الذي فيه سماع عبد الله البهي عن عائشة ولم يحتج به، وإنما أدخله في «**صحيحه**» من باب المجاز[(٣)].

١٢- الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم من رواية مطر عن زهدم

قال العلائي: مطر بن طهمان الوراق روى عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقال أبو زرعة: لم يسمع من أنس شيئًا وهو مرسل، وأخرج له مسلم عن زهدم الجرمي عن أبي موسى قصة اليمين وقول النبي ﷺ: «**والله لا أحملكم**». قال الدارقطني: لم يسمعه مطر من زهدم، إنما رواه عن القاسم بن عاصم عنه، قال لك ثابت بن حماد عن مطر[(٤)].

(١) **قال الإمام مسلم**: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وشجاع بن مخلد واللفظ لأبي بكر قالا، حدثنا حسين وهو بن علي الجعفي، عن زائدة، عن السدي، عن عبد الله البهي، عن عائشة قالت: سأل رجل النبي ﷺ: أي الناس خير؟ قال: «القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث». «صحيح مسلم» جزء ٤ صفحة ١٩٦٥.

(٢) ومن ذلك، **قال الإمام مسلم**: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار جميعًا عن غندر، قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت أبا جمرة، حدثني زهدم بن مضرب، سمعت عمران بن حصين يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «**إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**». قال عمران: فلا أدري أقال رسول الله ﷺ بعد قرنه مرتين أو ثلاثة، «**ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن**». «صحيح مسلم» جزء ٤، صفحة ١٩٦٤.

(٣) **قال الإمام ابن خزيمة**: حدثنا محمد بن عثمان العجلي، حدثنا عبيد الله، عن شيبان، عن السدي، عن عبد الله البهي قال، سمعت عائشة تقول: ما قضيت شيئًا مما يكون علي من رمضان إلا في شعبان حتى قبض رسول الله ﷺ. «صحيح ابن خزيمة» جزء ٣، صفحة ٢٧٠.

(٤) «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ٢٨١.

قلت: أخرج الإمام مسلم أصل الحديث من وجه متصل[(١)] واتبعه بطريق آخر عن مطر، وفيه التصريح بالسماع من زهدم.

قال الإمام مسلم: وحدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا الصعق، يعني ابن حزن، حدثنا مطر الوراق، حدثنا زهدم الجرمي قال: دخلت على أبي موسى وهو يأكل لحم دجاج... وساق الحديث بنحو حديثهم، وزاد فيه قال: إني والله ما نسيتها[(٢)].

قلت: فكل ما تقدم من الأمثلة هي من باب تجوز الإمام مسلم في ذكر أسانيد متكلم في اتصالها يخرجها من باب المجاز؛ لأنها قد صحت عنده من وجوه صحيحة متصلة، وليس مقصده تصحيح المرسل بدلالة الواسطة، فليس من شرط الإمام مسلم تصحيحها، ومن ذهب إلى تصحيح هذا النوع من المراسيل فقد ذهب مذهبًا لينًا لا يرتضيه كبار أئمة الحديث، وقد تبين بتتبع «**صحيح الإمام مسلم**» أن الإمام مسلم لا يخرج هذا النوع من

---

(١) **قال الإمام مسلم:** حدثني أبو الربيع العتكي، حدثنا حماد - يعني ابن زيد - عن أيوب، عن أبي قلابة، وعن القاسم بن عاصم، عن زهدم الجرمي، قال أيوب: وأنا لحديث القاسم أحفظ مني لحديث أبي قلابة. قال: كنا عند أبي موسى فدعا بمائدته وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله أحمر شبيه بالموالي، فقال له: هلم. فتلكأ فقال: هلم فإني قد رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه، فقال الرجل: إني رأيته يأكل شيئًا فقذرته، فحلفت ألا أطعمه. فقال: هلم أحدثك عن ذلك، إني أتيت رسول الله ﷺ في رهط من الأشعريين نستحمله، فقال: «**والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه**». فلبثنا ما شاء الله فأتي رسول الله ﷺ بنهب إبل فدعا بنا فأمر لنا بخمس ذود غر الذرى، قال: فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض أغفلنا رسول الله ﷺ يمينه لا يبارك لنا، فرجعنا إليه فقلنا: يا رسول الله، إنا أتيناك نستحملك وإنك حلفت ألا تحملنا ثم حملتنا، أفنسيت يا رسول الله؟ قال: «**إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها، فانطلقوا فإنما حملكم الله ﷻ**». «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٢٧٠.

(٢) «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٢٧١.

الأخبار إلا إذا صح عنده من وجوه صحيحة متصلة يذكرها في «**صحيحه**»، هذا هو الجانب العملي في هذا النوع من الأسانيد عند الإمام مسلم، ولو ورد عن الإمام مسلم تصحيحه واحتجاجه لبضع أحاديث من هذا النوع في «**الصحيح**» لوجب الاعتذار له بأنه قد يكون غفل عن العلم بوجود الواسطة أو غير ذلك، فكيف والإمام مسلم لم يحتج بحديث واحد من الأحاديث التي أسانيدها مرسلة بدلالة وجود الواسطة.

فائدة: اعلم أن الإمام أحمد بن حنبل كان يرى تصحيح حديث ابن عُكيم، فلما علم أن ابن عكيم يدخل واسطة بينه وبين من قرأ كتاب النبي ﷺ ترك الإمام أحمد العمل بهذا الحديث[1] لإدخال ابن عُكيم الواسطة، فإذا علم هذا وأن إدخال الواسطة مع عدم التصريح بالسماع دلالة بينة على الإرسال، وأن أهل النظر من المحدثين ومنهم الإمام مسلم لا يحتجون بمثل هذا، وليس هو على شرطهم ولا على شرط الإمام مسلم، فيمكن أن يقال بأن مثل هذا هو على شرط ابن حبان لتصريحه في «صحيحه» بقبول هذا النوع من الأسانيد وتصحيحها على أن ابن حبان لم يكثر من هذا النوع من الأسانيد في «صحيحه».

(١) **قال الترمذي**: حدثنا محمد بن طريف الكوفي، حدثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، والشيباني عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم قال: أتانا كتاب رسول الله ﷺ ألا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن. ويروى عن عبد الله بن عكيم عن أشياخ لهم هذا الحديث، وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عكيم أنه قال: أتانا كتاب النبي ﷺ قبل وفاته بشهرين، قال: وسمعت أحمد بن الحسن يقول: كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل وفاته بشهرين، وكان يقول كان هذا آخر أمر النبي ﷺ ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في إسناده حيث روى بعضهم فقال عن عبد الله بن عكيم عن أشياخ لهم من جهينة. «سنن الترمذي» جزء ٤، صفحة ٢٢٢.

قال ابن حبان في «صحيحه»: «ذكر لفظة أوهمت عالمًا من الناس أن هذا الخبر مرسل ليس بمتصل»

أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان قال، حدثنا هشام بن عمار قال، حدثنا صدقة بن خالد قال، حدثنا يزيد بن أبي مريم، عن القاسم بن مخيمرة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم قال، حدثنا مشيخة لنا من جهينة أن النبي ﷺ كتب إليهم ألا تستمتعوا من الميتة بشيء[1].

قلت: فذهب ابن حبان إلى أن الإمام أحمد توهم عدم الاتصال لوجود الواسطة، وليس الأمر كذلك كما تبين، وإنما الخطأ والوهم من ابن حبان؛ لأن إدخال الواسطة دليل على عدم السماع عند كبار أئمة الحديث، أما ابن حبان فقد صرح باتصال هذا النوع عنده، وهذا المذهب الذي ذهب إليه ابن حبان هو مذهب لين نسبه العلائي لجماعة من الفقهاء[2]، وكان الإمام الطبري يشير إلى تصحيح مثل هذا، وأن إدخال الواسطة ليست علة قادحة للاتصال[3] وتساهل الإمام الطبري معلوم، لذا تجد أن من ينسب هذا المذهب أنه من شرط الإمام مسلم، ويتبنى تصحيح الأحاديث على شرط مسلم بزعمه فإن عمله في التصحيح لا يشبه عمل الإمام مسلم بل هو

(١) «صحيح ابن حبان» جزء ٤، صفحة ٩٥.

(٢) وأما ما يسلكه جماعة من الفقهاء من احتمال أن يكون رواه عن الواسطة ثم تذكر أنه سمعه من الأعلى فهو مقابل بمثله. «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ١٣٢.

(٣) انظر قول الطبري: «والرابعة أن الثقات من أصحاب أبي إسحاق الموصوفين بالحفظ إنما رووه عنه عن سعيد عن رجل عن علي». في الباب الأول من هذا الكتاب فإن الطبري يرى أن هذا ليس بعلة مع أن سعيد لا يعلم له سماع من علي رضي الله عنه ويروي عن علي مرة ويدخل واسطة مرة فهو مرسل بدلالة الواسطة من جهة، وكذا هو مرسل بدلالة عدم الإدراك من جهة أخرى فإن سعيد ليس له إدراك لكبار الصحابة. لذا قال الدارقطني: سعيد بن ذي حدان لم يدرك عليًّا. «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» جزء ٣، صفحة ٢٢٧.

بعمـل ابـن حبـان والطـبري أشـبه، لذا فـلا يجوز نسـبة هـذا المذهـب إلى الإمام مسـلم وهـو إمام مـن فحـول أئمـة الحديث.

الدليل الثاني

ما جاء عن الإمام مسلم في إعلال الخبر المرسل بدلالة الواسطة واشتراط السماع لقبوله

فقد ورد أن الإمام مسلم قد أعل حديث محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن جده ابن عباس؛ لعدم العلم بالسماع أو اللقاء أو الرؤية.

قال الإمام مسلم: وأما حديث يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن علي، عن ابن عباس[(١)]، فيزيد هو ممن قد اتقى حديثه الناس والاحتجاج بخبره إذا تفرد للذين اعتبروا عليه من سوء الحفظ والمتون في رواياته التي يرويها، ومحمد بن علي[(٢)] لا يعلم له سماع من ابن عباس[(٣)] ولا أنه لقيه أو رآه[(٤)].

---

(١) قال الإمام أحمد بن حنبل: ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس قال: وقت رسول الله ﷺ لأهل المشرق العقيق. «مسند أحمد بن حنبل» جزء ١، صفحة ٣٤٤، ١٩٤.

(٢) تاريخ ولادة ووفاة محمد بن علي بن عبد الله بن عباس:

قال المزي: «وقال خليفة بن خياط: مات سنة أربع وعشرين ومائة». وقال محمد بن سعد: «مات سنه خمس وعشرين ومائة، وهو ابن ستين سنة. وقال إبراهيم بن محمد بن عرفة النحوي نفطويه: «ولد عبد الصمد بن علي سنة أربع ومائة، وتوفي سنة خمس وثمانين ومائة». وولد أخوه محمد بن علي سنة ستين، وكان بينه وبين أخيه في المولد أربع وأربعون سنة، وتوفي محمد بن علي سنة ست وعشرين ومائة، وكان بينهما في المولد تسع وخمسون سنة. «تهذيب الكمال» جزء ٢٦، صفحة ١٥٥.

(٣) **وفاة ابن عباس:**

قال المزي: وقال أبو نعيم، وأبو بكر بن أبي شيبة، ويحيى بن بكير في آخرين: «مات سنة ثمان وستين». زاد يحيى: وهو ابن إحدى أو اثنتين وسبعين، وصلى عليه محمد بن الحنفية، وقال: اليوم مات رباني هذه الأمة، ومات بالطائف. وقيل: مات سنة تسع وستين، وقيل: مات سنة سبعين. ومناقبه وفضائله كثيرة جدًّا. «تهذيب الكمال» جزء ١٥، صفحة ١٦٢.

(٤) «التمييز» جزء ١، صفحة ٢١٥.

قلت: إنما اشترط الإمام مسلم العلم بسماع محمد بن علي بن عبد الله بن عباس من جده عبد الله بن عباس؛ لأن محمد بن علي إنما يعرف بالرواية عن أبيه[١] (علي بن عبد الله بن عباس) عن جده (عبد الله بن عباس).

فلما ثبت أن محمد بن علي إنما يروي بواسطة عن ابن عباس فهنا لم يكتف الإمام مسلم بالمعاصرة وإمكانية اللقاء لإثبات الاتصال، وإنما اشترط العلم بالسماع، بل إن الإمام مسلم لم يتطرق هنا إلى فتح الباب للبحث عن إمكانية السماع والمعاصرة، وهل يمكن أن يتحمل محمد بن علي عن جده أم لا، وهل بلغ العاشرة من العمر عند وفاة جده أم كان دون ذلك، ولم يُعل الإمام مسلم الخبر لصغر محمد بن علي، وإنما أنهي البحث فيه باشتراط السماع أو اللقاء أو الرؤية؛ لأن محمد بن علي إنما يروي عن ابن عباس بواسطة، فلا تقبل أخباره عن ابن عباس بغير واسطة إلا إذا علم منه السماع أو اللقاء أو الرؤية، وبهذا يتوافق مذهب الإمام مسلم مع كبار أئمة الحديث فيما يخص اشتراط السماع ممن يروي عن رجل قد روى عنه مرة، وروى عنه بواسطة مرة أخرى، ومما يؤكد ما ذهبنا إليه من تقرير مذهب الإمام مسلم أن الإمام مسلم ذكر العديد من الأمثلة في مقدمة «صحيحه» للأحاديث التي يحتج بها مما لم يعلم فيها السماع فلم يذكر مثالًا واحدًا ورد فيه دخول الواسطة بين غير المدلس ومن فوقه، وهذا هو الدليل الثالث.

---

(١) **قال مسلم**: وحدثنا زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، أخبرني وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس ح، وحدثني الزهري، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس ح، وحدثني محمد بن علي، عن أبيه، عن ابن عباس أن النبي ﷺ أكل عرقًا أو لحمًا ثم صلى ولم يتوضأ ولم يمس ماء. «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٢٧٣.

الدليل الثالث

الأمثلة التي احتج بها الإمام مسلم في مقدمة «صحيحه» وذكر أن أئمة الحديث يحملونها على الاتصال ليس فيها مثال واحد من المرسل بدلالة الواسطة

قال الإمام مسلم: فمن ذلك أن عبد الله بن يزيد الأنصاري وقد رأى النبي ﷺ قد روى عن حذيفة وعن أبي مسعود الأنصاري، وعن كل واحد منهما حديثًا يسنده إلى النبي ﷺ وليس في روايته عنهما ذكر السماع منهما، ولا حفظنا في شيء من الروايات أن عبد الله بن يزيد شافه حذيفة وأبا مسعود بحديث قط، ولا وجدنا ذكر رؤيته إياهما في رواية بعينها، ولم نسمع عن أحد من أهل العلم ممن مضى ولا ممن أدركنا أنه طعن في هذين الخبرين اللذين رواهما عبد الله بن يزيد عن حذيفة وأبي مسعود بضعف فيهما، بل هما وما أشبههما عند من لاقينا من أهل العلم بالحديث من صحاح الأسانيد وقويها، يرون استعمال ما نقل بها والاحتجاج بما أتت من سنن وآثار، وهي في زعم من حكينا قوله من قبل واهية مهملة حتى يصيب سماع الراوي عمن روى، ولو ذهبنا نعدد الأخبار الصحاح عند أهل العلم ممن يهن بزعم هذا القائل ونحصيها لعجزنا عن تقصي ذكرها وإحصائها كلها، ولكنا أحببنا أن ننصب منها عددًا يكون سمة لما سكتنا عنه منها، وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ وهما ممن أدرك الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله ﷺ من البدريين وهلم جرًّا، ونقلا عنهم الأخبار حتى نزلا إلى مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما، قد أسند كل واحد منهما عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ

حديثًا، ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عاينا أبيًّا أو سمعا منه شيئًا، وأسند أبو عمرو الشيباني وهو ممن أدرك الجاهلية وكان في زمن النبي ﷺ رجلًا، وأبو معمر عبد الله بن سخبرة كل واحد منهما عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ خبرين، وأسند عبيد بن عمير عن أم سلمة زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ حديثًا، وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي ﷺ أسند قيس بن أبي حازم، وقد أدرك زمن النبي ﷺ عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ ثلاثة أخبار، وأسند عبد الرحمن بن أبي ليلى وقد حفظ عن عمر بن الخطاب وصحب عليًّا عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ حديثًا، وأسند ربعي بن حراش عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ حديثين، وعن أبي بكرة عن النبي ﷺ حديثًا، وقد سمع ربعي من علي بن أبي طالب وروى عنه، وأسند نافع بن جبير بن مطعم عن أبي شريح الخزاعي عن النبي ﷺ حديثًا، وأسند النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري ثلاثة أحاديث عن النبي ﷺ وأسند عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ حديثًا، وأسند سليمان بن يسار، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ حديثًا، وأسند حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أحاديث، فكل هؤلاء التابعين الذين نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين سميناهم لم يحفظ عنهم سماع علمناه منهم في رواية بعينها، ولا أنهم لقوهم في نفس خبر بعينه، وهي أسانيد عند ذوي المعرفة بالأخبار والروايات من صحاح الأسانيد لا نعلمهم وهنوا منها شيئًا قط ولا التمسوا فيها سماع بعضهم من بعض؛ إذ السماع لكل واحد منهم ممكن من صاحبه غير مستنكر؛ لكونهم جميعًا كانوا في العصر الذي اتفقوا فيه، وكان هذا القول الذي أحدثه القائل الذي حكيناه

في توهين الحديث بالعلة التي وصف أقل من أن يعرج عليه ويثار ذكره؛ إذ كان قولًا محدثًا وكلامًا خلفًا لم يقله أحد من أهل العلم سلف، ويستنكره من بعدهم خلف، فلا حاجة بنا في رده بأكثر مما شرحنا؛ إذ كان قدر المقالة وقائلها القدر الذي وصفناه والله المستعان على دفع ما خالف مذهب العلماء وعليه التكلان[١].

قلت: ليس في هذه الأمثلة مثال واحد من المرسل بدلالة الواسطة، وإنما هي إما ممن ثبت سماعه ممن فوقه وغفل الإمام مسلم عن السماع أو ممن روايته عمن فوقه مبهمة ليس فيها دلالة على الإرسال، وهذا هو شرط الإمام مسلم فإن الراوي الذي روايته عمن فوقه مبهمة ليس فيها دلالة على الإرسال مع المعاصرة وإمكان اللقاء فهو المتصل عند الإمام مسلم، أما ما تميز وبان إرساله لدلالة وقعت فيه فهذا مرسل ولا قيمة في مثل هذا للمعاصرة وإمكانية اللقاء في إثبات الاتصال، وهكذا هي قواعد أهل الحديث إنما يعمل فيها فيما أبهم لا فيما تميز، فإن ما تميز عندهم له حكمه وما لم يتميز فيرجع فيه إلى القاعدة، فلا يجوز الخلط بين المبهم والمميز وإرجاع الجميع إلى قاعدة واحدة لذا كان تمييز صحيح الأخبار من سقيمها إنما هو لأهل الحديث خاصة.

قال الإمام مسلم: واعلم رحمك الله أن صناعة الحديث ومعرفة أسبابه من الصحيح والسقيم إنما هي لأهل الحديث خاصة؛ لأنهم الحفاظ لروايات الناس العارفين بها دون غيرهم؛ إذ الأصل الذي يعتمدون لأديانهم السنن والآثار المنقولة من عصر إلى عصر من لدن النبي ﷺ إلى عصرنا هذا، فلا سبيل لمن نابذهم من الناس وخالفهم في المذهب إلى معرفة الحديث ومعرفة

(١) «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٣٣، ٣٥.

الرجال من علماء الأمصار فيما مضى من الأعصار من نقل الأخبار وحمال الآثار وأهل الحديث هم الذين يعرفونهم ويميزونهم حتى ينزلوهم منازلهم في التعديل والتجريح، وإنما اقتصصنا هذا الكلام لكي نثبته من جهل مذهب أهل الحديث ممن يريد التعلم والتنبه على تثبيت الرجال وتضعيفهم فيعرف ما الشواهد عندهم والدلائل التي بها ثبتوا الناقل للخبر من نقله أو سقطوا من أسقطوا منهم، والكلام في تفسير ذلك يكثر، وقد شرحناه في مواضع غير هذا وبالله التوفيق[١].

قلت: فإن اكتشاف وجود واسطة بين الراوي ومن فوقه ليس لكل أحد وإنما هذا للحفاظ، بل إن إثبات السماع أهون من الجزم بنفي الواسطة.

(١) «التمييز» جزء ١، صفحة ٢١٩، ٢١٨.

الدليل الرابع
عدم توسع الإمام مسلم في اتهام الرواة بالتدليس
بل إن الإمام مسلم قد ضيق باب التدليس

كل من يذهب إلى تصحيح المرسل بدلالة الواسطة سيقع في اضطراب بين ما أثبته من اتصال وبين ما بان له من نزول للراوي وإدخاله واسطة في بعض رواياته، فعليه أن يحكم بتدليس الخبر الذي رواه مرة عمن عاصره وأمكن لقاءه مرة ورواه مرة أخرى عنه بواسطة، ومن ثم عليه أن يحكم على هذا الراوي بالتدليس، أما من لا يصحح الخبر المرسل بدلالة الواسطة فمثل هذا ليس بتدليس عنده بل هو إرسال فلا يتوسع في اتهام الرواة بالتدليس.

والإمام مسلم قد ضيق باب التدليس، وفي كلامه في مقدمة «صحيحه» ما يدل على أنه لا يرى أن هشام بن عروة ولا عمرو بن دينار من المدلسين مع أن من أهل العلم من اتهمهم بالتدليس، فتبين بذلك أن الإمام مسلم لم يتوسع بالتدليس إنما ضيقه، فدل ذلك على أنه لا يصحح المرسل بدلالة الواسطة؛ إذ لو صححه لاختلط عليه الاتصال بالتدليس، ولزمه اتهام من لا يدلس بالتدليس.

الدليل الخامس

ما جاء في أن الإمام مسلم إنما ينكر على خصمه فرض وجود الواسطة من غير المدلس أما ما ثبت وجود الواسطة فيه مع عدم ثبوت السماع فلا ينكر الإمام مسلم أنه مرسل

قال الإمام مسلم: فيقال لمخترع هذا القول الذي وصفنا مقالته أو للذاب عنه قد أعطيت في جملة قولك إن خبر الواحد الثقة عن الواحد الثقة حجة يلزم به العمل، ثم أدخلت فيه الشرط بعد فقلت: حتى نعلم أنهما قد كانا التقيا مرة فصاعدًا أو سمع منه شيئًا، فهل تجد هذا الشرط الذي اشترطته عن أحد يلزم قوله، وإلا فهلم دليلًا على ما زعمت، فإن ادعى قول أحد من علماء السلف بما زعم من إدخال الشريطة في تثبيت الخبر طولب به، ولن يجد هو ولا غيره إلى إيجاده سبيلًا[1]، وإن هو ادعى فيما زعم دليلاً يحتج به قيل له: وما ذاك الدليل؟ فإن قال: قلته لأني وجدت رواة الأخبار قديمًا وحديثًا يروي أحدهم عن الآخر الحديث ولم يعاينه ولا سمع منه شيئًا قط، فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماع، والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة احتجت لما وصفت من العلة إلى البحث عن سماع راوي كل خبر عن راويه، فإذا أنا هجمت على سماعه منه لأدنى شيء ثبت عنه عندي بذلك جميع ما يروي عنه بعد، فإن عزب عني معرفة ذلك أوقفت الخبر ولم يكن

(١) ولا ينبغي أن يقال: إن الإمام مسلم كان غافلاً عن كل ما قدمناه من كلام كبار أهل العلم في الحديث من أن وجود الواسطة مع عدم التصريح بالسماع هو المرسل.

عندي موضع حجة **لإمكان الإرسال**[١] فيه.

قلت: اعتراض الإمام مسلم ليس هو على الإرسال، وإنما على إمكانية وجود الإرسال وهو ما افترضه لا ماثبت وجوده.

قال الإمام مسلم: فيقال له فإن كانت العلة في تضعيفك الخبر وتركك الاحتجاج به إمكان الإرسال فيه لزمك ألا تثبت إسنادًا معنعنًا حتى ترى فيه السماع من أوله إلى آخره، وذلك أن الحديث الوارد علينا بإسناد هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فبيقين نعلم أن هشامًا قد سمع من أبيه وأن أباه قد سمع من عائشة كما نعلم أن عائشة قد سمعت من النبي ﷺ وقد يجوز[٢] إذا لم يقل هشام في رواية يرويها عن أبيه: سمعت أو أخبرني. أن يكون بينه وبين أبيه في تلك الرواية إنسان آخر أخبره بها عن أبيه ولم يسمعها هو من أبيه لما أحب أن يرويها مرسلًا[٣] ولا يسندها إلى من سمعها منه، وكما يمكن ذلك في هشام عن أبيه فهو أيضًا ممكن في أبيه عن عائشة، وكذلك كل إسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم من بعض وإن كان قد عرف في الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعًا كثيرًا فجائز لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه ثم يرسله عنه أحيانًا ولا يسمي من سمع منه، وينشط أحيانًا فيسمي الرجل الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال.

(١) وهذا يدل على أن الإمام مسلم ينكر على خصمه إمكان الإرسال وليس الإرسال وإمكان الإرسال هو افتراض وجود الواسطة أما إن وجدت فهو الإرسال.

(٢) قوله: (وقد يجوز) دليل على أن الأمر هو افتراضي أما ما ثبت فيه أنه خطأ أو إرسال أو تدليس فالعمل بما ثبت عند الإمام مسلم وغيره من أئمة الحديث.

(٣) هذا وإن كان شكله شكل التدليس إلا أنه لما كان نادرًا جدًّا أو أنه من باب الخطأ سمي إرسالًا وهذا من تضييق الإمام مسلم للتدليس.

قلت: ومعنى كلام الإمام مسلم أن من أثبتنا سماعه (من الرواة غير المدلسين) عمن فوقه فإن روايته على الاتصال ممن فوقه حتى يثبت أنه لم يسمع خبرًا مخصوصًا ممن فوقه وإنما أرسله، وإنما يثبت هذا بأن يرويه نازلًا، فيتبين عدم سماعه لهذا الخبر المخصوص أو ينص الراوي على أنه لم يسمعه، فهذا إنما يثبت بما ورد من الطرق، ولا يجوز افتراض عدم سماعه الخبر لاستجازة هذا الراوي غير المدلس الذي سمع ممن فوقه أن يروي خبرًا لم يسمعه ممن فوقه، وإنما كسل عن ذكر الإسناد النازل فأرسله، وإنما يكون الإعلال بما ثبت وتبين، فكذا من لم يثبت سماعه إنما يعل خبره إذا وجدت الواسطة وثبتت، أما إن لم توجد فلا يجوز افتراض وجودها، والخبر يكون متصلًا عند الإمام مسلم، وهذا هو شرط الإمام مسلم في «الصحيح».

وقال الإمام مسلم: وما قلنا من هذا موجود في الحديث مستفيض من فعل ثقات المحدثين وأئمة أهل العلم، وسنذكر من رواياتهم على الجهة التي ذكرنا عددًا يستدل بها على أكثر منها إن شاء الله تعالى[٤].

وقال الإمام مسلم: وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به، فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته، ويتفقدون ذلك منه كي تنزاح عنهم علة التدليس، فمن ابتغى ذلك من غير مدلس على الوجه الذي زعم من حكينا قوله فما سمعنا ذلك عن أحد ممن سمينا ولم نسم من الأئمة[٥].

قلت: المعنى فلا يفترضون وجود الواسطة إلا إذا كان الراوي مدلسًا فإن لم يكن مشتهرًا بالتدليس فلا يفترضون وجود واسطة، ويحمل الخبر على

(٤) «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٣١، ٣٠.
(٥) «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٣٣.

الاتصال، فمن ابتغى ذلك من غير مدلس أي طلب السماع من غير المدلس لفرضية إمكانية الإرسال لا لثبوت الإرسال فإِن الإمام مسلم لم يسمع بهذا فيما علمه من كلام أئمة الحديث.

الدليل السادس

احتجاج الإمام مسلم برواية غير المدلس إذا عاصر من فوقه وأمكن له سماعه ولم يرد عنه إدخال الواسطة بينه وبين من يروي عنه وإن لم يصرح بالسماع

وقد أخرج الإمام مسلم هذا النوع من الأسانيد كأصول واحتج بها في «**صحيحه**» بشكل صريح[١] فتبين أن الإمام مسلم يفرق بين ما فيه دلالة الإرسال وما انتفت منه دلالة الإرسال.

قال الإمام مسلم: وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديمًا وحديثًا أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثًا وجائز ممكن له لقاؤه والسماع منه لكونهما جميعًا كانا في عصر واحد، وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا ولا تشافها بكلام، فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة، إلا أن يكون هناك دلالة بينة[٢] أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه شيئًا، فأما والأمر **مبهم على الإمكان الذي فسرنا** فالرواية على السماع أبدًا حتى تكون الدلالة التي بينا[٣].

قلت: أما من أدخل واسطة بينه وبين من عاصره، فليس هذا بالأمر المبهم الذي ذكره الإمام مسلم، بل الأمر المبهم الذي نقل الإمام مسلم الاتفاق على تصحيحه هو أن يروي الراوي غير المدلس عمن عاصره وأمكن لقاؤه، ولم يرد دلالة بينة على الإرسال أو الانقطاع بأي شكل من

(١) وهذا ما يسميه مسلم: (الأمر المبهم).

(٢) تقدم أن من أدلة الإرسال أن يذكر غير المدلس واسطة بينه وبين من روى عنه ممن عاصره، فأما ما لم يرد فيه واسطة مع عدم العلم بالسماع فمذهب الإمام مسلم هو اتصال الرواية وثبوتها.

(٣) «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٣٠، ٢٩.

الإشكال، والتي منها دخول الواسطة، فهي دلالة بينة عند أهل الحديث على أن الراوي لم يسمع ممن فوقه، فأما والأمر على الإبهام فهذا ما صححه الإمام مسلم في «صحيحه»، وعمله في «الصحيح» ظاهر في تصحيح هذا النوع، وإخراج أحاديث أصول لا متابعة لها في كتابه؛ لأن مثل هذا النوع لا يسمى مرسلاً عند أهل الحديث[١]، فدل عمله في «صحيحه» أنه قصد بالأمر المبهم هذا النوع من الأسانيد[٢] لا ما دخل فيها الواسطة.

وأما الاحتجاج بهذا النوع من الأخبار فليس هو محل اتفاق بين أهل الحديث فإن كبار أئمة الحديث لا يحتجون بمن لم يثبت سماعه ممن فوقه، وأما الإمام البخاري فإن أدخل شيئًا من هذا في «صحيحه» فإنما يدخله من باب المجاز لا من أجل الاحتجاج، وهذا كما في خبر ربعي عن أبي بكرة، فإن ربعي لا يعلم له سماع من أبي بكرة، ولا دلالة على الإرسال، فأشار الإمام البخاري في «صحيحه» لهذا الإسناد ولم يحتج به مع أن هذا الطريق رواه شعبة[٣].

(١) وإنما اشترط كبار أئمة الحديث العلم بالسماع من باب التثبت والاحتياط. قال العقيلي: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن قال، سمعت أحمد بن سنان يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن الحكم والحديث. «ضعفاء العقيلي» جزء ١، صفحة ٩.

(٢) التي لم يدخل فيها واسطة.

(٣) **قال الإمام البخاري**: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا حماد، عن رجل لم يسمه، عن الحسن قال: خرجت بسلاحي ليالي الفتنة فاستقبلني أبو بكرة، فقال: أين تريد؟ قلت: أريد نصرة بن عم رسول الله ﷺ قال، قال رسول الله ﷺ: «**إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من أهل النار**». قيل: فهذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «**إنه أراد قتل صاحبه**». قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لأيوب ويونس بن عبيد، وأنا أريد أن يحدثاني به فقالا: إنما روى هذا الحديث الحسن عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة، حدثنا سليمان، حدثنا حماد بهذا، وقال مؤمل: حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب ويونس وهشام ومعلى بن =

ذكر الأخبار التي احتج بها الإمام مسلم فيما لا يعرف فيها سماع الراوي غير المدلس عمن فوقه مما لم يرد فيه دلالة بينة على الإرسال

١- سليمان بن بريدة عن أبيه

أخرج الإمام مسلم لسليمان عن أبيه أحاديث منها أصول[(١)] ومنها متابعات[(٢)] مما يبين أن هذا على طريقته ومذهبه وشرطه في «الصحيح» وأنه

= زياد عن الحسن، عن الأحنف، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ ورواه معمر عن أيوب ورواه بكار بن عبد العزيز، عن أبيه، عن أبي بكرة، وقال غندر: حدثنا شعبة، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ ولم يرفعه سفيان عن منصور. «صحيح البخاري» جزء ٦، صفحة ٢٥٩٤.

(١) **قال الإمام مسلم**: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد ح، وحدثني محمد بن حاتم واللفظ له، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان قال، حدثني علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه، فقال له عمر: لقد صنعت اليوم شيئًا لم تكن تصنعه. قال: عمدًا صنعته يا عمر. «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٢٣٢.

(٢) **وقال الإمام مسلم**: وحدثني حجاج بن الشاعر، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن رجلًا نشد في المسجد فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر. فقال النبي ﷺ: «**لا وجدت، إنما بنيت المساجد لما بنيت له**». «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٣٩٧.

وقال الإمام مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال، قال رسول الله ﷺ: «**حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم، وما من رجل من القاعدين يخلف رجلًا من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم؟**». «صحيح مسلم» جزء ٣، صفحة ١٥٠٨.

وقال الإمام مسلم: حدثني زهير بن حرب، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**من لعب بالنردشير**
=

احتـج بهـذا النـوع من الأسـانيد.

أمـا الإمام البخاري فإنه يشـترط السـماع مطلقًا لـذا قال: إن سـليمان لم يذكر سـماعًا مـن أبيـه، ولم يخـرج الإمـام البخاري لسـليمان بـن بريـدة في «الصحيح»، وأخـرج الإمـام البخـاري لأخيـه عبـد الله بـن بريـدة عـن أبيـه لتصريـح عبد الله بن بريدة بالسماع من أبيه.

قـال الإمـام البخـاري: سـليمان بـن بريـدة بـن حصيـب الأسـلمي عـن أبيه وعمـران بـن حصـين روى عنـه علقمـة بـن مرثـد، قـال نعيـم بن حمـاد: نـا أبو محمـد المـروزي، عـن عبد الله بـن بريدة، عن أخيه سـليمان بـن بريـدة وكانا ولدا في بطـن واحـد عـلى عهـد عمـر ولم يذكر سـليمان سـماعًا من أبيـه[1].

أمـا الدليـل عـلى أن الإمـام البخـاري يشـترط السـماع مطلقًـا في داخـل وخـارج «**الصحيـح**» ولا يحتـج إلا بـما ثبـت فيـه السـماع، هـو عـدم تصحيـح الإمـام البخـاري للأخبـار التـي لا يعـرف فيهـا سـماع الـراوي (المدلـس أو غير المدلـس) عمـن فوقـه.

وقـد ذكـر الإمام البخـاري للإمـام الترمذي أنـه لم يصحح خـبرًا لأبي عبد الله الجـدلي عن خزيمـة لعدم العلم بالسـماع.

قـال الإمـام الترمـذي: سـألت محمد بن إسـماعيل عن هـذا الحديـث، فقال: لا يصـح عنـدي حديث خزيمة بـن ثابت في المسـح؛ لأنه لا يعـرف لأبي عبد الله الجدلي سـماع مـن خزيمة بـن ثابت[2].

= **فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه**». «صحيح مسلم» جزء ٤، صفحة ١٧٧٠.
فهـذه أخبـار أصـول ليس لهـا متابعـات في «صحيـح مسـلم» أخرجها الإمـام مسـلم محتجًّا بها لأنها عـلى شرطه.

(١) «التاريخ الكبير» جزء ٤، صفحة ٤.

(٢) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٥٣.

قلت: ولم يرد خبر بوجود واسطة بين أبي عبد الله الجدلي وبين خزيمة، إلا أن الإمام البخاري لم يصحح الخبر لعدم المعرفة بسماع أبي عبد الله الجدلي لخزيمة بن ثابت، وهذا دليل بين على اشتراط الإمام البخاري للسماع مطلقًا من المدلس ومن غير المدلس.

وقد نص الإمام البخاري على أن ما لا يعلم سماعه لا تقوم به الحجة.

قال البخاري: سليمان بن رزين قال ابن بشار عن غندر، عن شعبة، عن علقمة بن مرثدة، عن سالم بن رزين، عن سالم بن عبد الله، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «**لا يحل له حتى يذوق العسيلة**».

وقال ابن بشار: نا ابن مهدي، عن سفيان، عن علقمة، عن رزين الأحمري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وقال أبو أحمد وابن كثير: سليمان بن رزين، وقال وكيع مرة عن سليمان بن رزين الأحمري قال رزين بن سليمان، وقال لي إبراهيم بن المنذر: نا أنس بن عياض، سمع موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: لو فعله أحد وعمر حي لرجمها. قال أبو عبد الله: وهذا أشهر، **ولا تقوم الحجة بسالم بن رزين ولا برزين؛ لأنه لا يدرى سماعه من سالم ولا من ابن عمر**[1].

٢- عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة

أخرج الإمام مسلم لعبد الله الزماني، عن أبي قتادة أحاديث في الأصول[2]

(١) «التاريخ الكبير» جزء ٤، صفحة ١٣.

(٢) **قال الإمام مسلم:** وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد جميعًا عن حماد، قال يحيى، أخبرنا حماد بن زيد، عن غيلان، عن عبد الله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة، رجل أتى النبي ﷺ فقال: كيف تصوم؟ فغضب رسول الله ﷺ فلما رأى عمر رضي الله عنه غضبه قال: رضينا بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًّا، نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، فجعل عمر رضي الله عنه يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه فقال عمر: يا رسول الله، كيف بمن =

وهـذا عـلى شرط الإمـام مسـلم بالتصحيـح بغير اشـتراط السـماع لعـدم وجود دلالة على الإرسـال.

وقال الإمام البخاري: لا يعرف لعبد الله الزماني سماع من أبي قتادة.

وقـال الإمـام البخـاري: وروى غيـلان بـن جريـر، عـن عبـد الله بـن معبـد الزمـاني، عـن أبي قتـادة، عـن النبـي ﷺ ولا يعرف سـماع عبـد الله بـن معبد من أبي قتـادة[1].

وقـال الإمـام البخـاري: عبـد الله بـن معبـد الزمـاني البـصري عـن أبي قتادة روى عنـه حجـاج بـن عتاب وغيـلان بن جريـر وقتـادة، ولا نعرف سـماعه من أبي قتادة[2].

وقـال الإمـام البخـاري: ورواه عبـد الله بـن معبد الزمـاني عـن أبي قتادة عن النبـي ﷺ في صـوم عاشـوراء ولم يذكـر سـماعًا من أبي قتـادة[3].

= يصـوم الدهـر كلـه؟ قـال: «**لا صـام ولا أفطـر**» أو قـال: «**لم يصـم ولم يفطـر**». قال: كيـف مـن يصـوم يومـين ويفطـر يومًـا؟ قـال: «**ويطيـق ذلك أحـد؟**» قال: كيـف من يصـوم يومًـا ويفطر يومًا؟ قـال: «**ذاك صـوم داود** عليه السلام». قـال: كيف من يصـوم يومًا ويفطر يومـين؟ قال: «**وددت أني طُوِّقـت ذلـك**». ثم قال رسـول الله ﷺ: «**ثـلاث من كل شـهر، ورمضان إلى رمضـان، فهذا صيـام الدهـر كلـه، صيـام يـوم عرفة أحتسـب عـلى الله أن يكفـر السـنة التي قبلـه والسـنة التي بعـده، وصيـام يـوم عاشـوراء أحتسـب عـلى الله أن يكفـر السـنة التي قبلـه**». «صحيح مسـلم» جـزء ٢، صفحة ٨١٨.

وقـال الإمـام مسـلم: وحدثنـي زهـير بـن حـرب، حدثنـا عبـد الرحمـن بـن مهـدي، حدثنـا مهـدي بـن ميمـون، عن غيـلان، عن عبـد الله بن معبـد الزماني، عـن أبي قتـادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسـول الله ﷺ سـئل عـن صـوم الاثنـين، فقـال: «**فيـه ولـدت وفيـه أنـزل عـلي**». «صحيح مسـلم» جزء ٢، صفحـة ٨٢٠.

(١) «التاريخ الكبير» جزء ٣، صفحة ٦٧.

(٢) «التاريخ الكبير» جزء ٥، صفحة ١٩٨.

(٣) «التاريخ الأوسط» جزء ١، صفحة ٢٦٦.

٣- زيد بن أسلم عن حمران مولى عثمان

قال الإمام مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن عبدة الضبي قالا، حدثنا عبد العزيز وهو الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن حمران مولى عثمان قال: أتيت عثمان بن عفان بوضوء فتوضأ ثم قال: إن ناسًا يتحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث لا أدري ما هي، إلا أني رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل وضوئي هذا ثم قال: «**من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة**». وفي رواية ابن عبدة: أتيت عثمان فتوضأ[١].

قلت: وقد أخرج الإمام مسلم لهذا الخبر طرقًا أخرى غير هذا إلا أن هذا الخبر هو على شرط الإمام مسلم لانتفاء الدلالة على الإرسال.

أما الإمام البخاري فجعل زيد بن أسلم ممن روى عن حمران فلم يذكر سماعًا.

قال الإمام البخاري: حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان القرشي الأموي المدني، سمع عثمان، سمع منه عروة بن الزبير وعطاء بن يزيد وأبو سلمة وجامع بن شداد ومعاذ بن عبد الرحمن والحسن والوليد أبو بشر ومعبد الجهني ونافع، ومن روى عنه فلم يذكر سماعًا، مسلم بن كيسان وابن المنكدر وزيد بن أسلم وبكير والمطلب بن حنطب وابن أبي المخارق وعبد الملك بن عبيد وعثمان بن موهب[٢].

(١) «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٢٠٧.

(٢) «التاريخ الكبير» جزء ٣، صفحة ٨٠.

٤- محمد بن المنكدر عن حمران

قال الإمام مسلم: حدثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي، حدثنا أبو هشام المخزومي، عن عبد الواحد وهو ابن زياد، حدثنا عثمان بن حكيم، حدثنا محمد بن المنكدر، عن حمران، عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «**من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره**»[(١)].

أما الإمام البخاري فجعل ابن المنكدر ممن روى عن حمران فلم يذكر سماعًا.

قال الإمام البخاري: حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان القرشي الأموي المدني سمع عثمان، سمع منه عروة بن الزبير وعطاء بن يزيد وأبو سلمة وجامع بن شداد ومعاذ بن عبد الرحمن والحسن والوليد أبو بشر ومعبد الجهني ونافع، ومن روى عنه فلم يذكر سماعًا - مسلم بن كيسان وابن المنكدر وزيد بن أسلم وبكير والمطلب بن حنطب وابن أبي المخارق وعبد الملك بن عبيد وعثمان بن موهب[(٢)].

٥- أبو إدريس الخولاني عن أبي ذر

أخرج الإمام مسلم لأبي إدريس الخولاني عن أبي ذر حديثًا في الأصول.

قال العلائي: عائذ الله بن عبد الله أبو إدريس الخولاني روى عن عمر ومعاذ وأبي بن كعب وبلال، وقد قيل: إن ذلك مرسل، وروايته عن أبي ذر في «**صحيح مسلم**» وكأن ذلك على قاعدته[(٣)].

---

(١) «صحيح مسلم» جزء ١، صفحة ٢١٦.
(٢) «التاريخ الكبير» جزء ٣، صفحة ٨٠.
(٣) «جامع التحصيل» جزء ١، صفحة ٢٠٥.

قلت: هذا يؤكد أن قول العلائي على قاعدته بمعنى على شرطه، وأن العلائي لا يفرق بين ما فيه دلالة على الإرسال مما ليس فيه دلالة ويجعل الجميع على شرط الإمام مسلم.

قال الإمام مسلم: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي، حدثنا مروان، يعني ابن محمد الدمشقي، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «**يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرمًا فلا تظالموا...**» الحديث[1].

قلت: لم يخرج الإمام البخاري لأبي إدريس عن أبي ذر في «الصحيح»؛ لأن مثل هذا إنما هو على شرط الإمام مسلم لا على شرط الإمام البخاري.

٦- محمد بن قيس بن مخرمة عن أبي هريرة

قال الإمام مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن ابن عيينة واللفظ لقتيبة، حدثنا سفيان عن ابن محيصن شيخ من قريش سمع محمد بن قيس بن مخرمة يحدث عن أبي هريرة قال: لما نزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ بلغت من المسلمين مبلغًا شديدًا، فقال رسول الله ﷺ: «**قاربوا وسددوا، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها أو الشوكة يشاكها**». قال مسلم هو عمر بن عبد الرحمن بن محيصن من أهل مكة[2].

قلت: لم يخرج الإمام البخاري لمحمد بن قيس بن مخرمة عن أبي هريرة؛ لأنه لا يعلم لمحمد بن مخرمة سماع من أبي هريرة، ومثل هذا متصل عند الإمام مسلم؛ لعدم ورود دلالة على الإرسال، وللحديث طرق غير هذا.

(١) «صحيح مسلم» جزء ٤، صفحة ١٩٩٤.

(٢) «صحيح مسلم» جزء ٤، صفحة ١٩٩٣.

ما جاء عن كبار أئمة الحديث في اشتراط السماع مطلقًا وعدم الاحتجاج فيما لم يثبت سماعه

١- شعبة بن الحجاج

قال ابن أبي حاتم: نا يونس بن حبيب، نا أبو داود، نا شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنها أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها، وأراد مواليها أن يشرطوا الولاء، فذكرت عائشة ذلك للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «**اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق**». قال: وأتي بلحم فقال: «**ما هذا؟**» قالوا: هذا هدية أهدته إلينا بريرة تصدق به عليها. فقال رسول الله ﷺ: «**هو عليها صدقة ولنا هدية**». قالت: وخيرت وكان زوجها حرًّا، قال شعبة: ثم سألته بعد فقال: ما أدري هو حر أم عبد. قال شعبة: فقلت لسماك بن حرب أني أتقي أن أسأله عن الإسناد فسله أنت، قال: وكان في خلقه شيء، فقال له سماك بعدما حدث: أحدثك هذا أبوك عن عائشة؟ قال عبد الرحمن: نعم. فلما خرج قال لي سماك: يا شعبة، استوثقت لك منه[1].

قلت: في هذا دليل على تنقير شعبة وتفتيشه عن السماع حتى من غير المدلس الذي عاصر من فوقه وأمكن له لقاؤه.

٢- يحيى بن سعيد القطان

قال ابن أبي حاتم: نا صالح بن أحمد بن حنبل، نا علي بن المدني قال، سمعت يحيى بن سعيد يقول: ينبغي لكتبة الحديث أن يكون ثبت الأخذ، ويفهم ما يقال له، ويبصر الرجل - يعني المحدث - ثم يتعاهد ذلك منه،

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ١٦٥، ١٦٤.

يعني نطقه يقول حدثنا أو سمعت أو يرسله، فقد قال هشام بن عروة: إذا حدثك رجل بحديث فقل عمن هذا أو فممن سمعته، فإن الرجل يحدث عن آخر دونه يعني دونه في الإتقان والصدق، قال يحيى: فعجبت من فطنته(١).

قال ابن أبي حاتم: حدثنا صالح بن أحمد، نا علي - يعني ابن المديني- قال، قلت ليحيى: سمع زرارة من ابن عباس؟ قال: ليس فيها شيء، سمعت(٢).

قلت: وقال الرازي سمع من ابن عباس.

٣- علي بن المديني

قال علي بن المديني: قيس بن أبي حازم سمع من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص وزبير وطلحة بن عبيد الله وأبي رهم وجرير بن عبد الله البجلي وأبي مسعود البدري وخباب بن الأرت والمغيرة بن شعبة ومرداس بن مالك الأسلمي والمستورد بن شداد الفهري ودكين بن سعد المزني ومعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وأبي سفيان بن حرب وخالد بن الوليد وحذيفة بن اليمان وعبد الله بن مسعود وسعيد بن زيد وأبي جحيفة.

قيل لعلي: هؤلاء كلهم سمع منهم قيس بن أبي حازم سماعًا؟ قال: نعم سمع منهم سماعًا، ولولا ذلك لم نعد له سماعًا، قيل له: شهد الجمل؟ قال: لا، كان عثمانيًّا(٣).

---

(١) «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٥، ٣٤.
(٢) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٦٣.
(٣) «العلل للمديني» جزء ١، صفحة ٥٠، ٤٩.

٤- الإمام البخاري

قال الإمام البخاري: وروى غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ ولا يعرف سماع عبد الله بن معبد من أبي قتادة[١].

وقال الإمام البخاري: حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان القرشي الأموي المدني سمع عثمان سمع منه عروة بن الزبير وعطاء بن يزيد وأبو سلمة وجامع بن شداد ومعاذ بن عبد الرحمن والحسن والوليد أبو بشر ومعبد الجهني ونافع، ومن روى عنه فلم يذكر سماعًا - مسلم بن كيسان وابن المنكدر وزيد بن أسلم وبكير والمطلب بن حنطب وابن أبي المخارق وعبد الملك بن عبيد وعثمان بن موهب[٢].

قال الإمام الترمذي: حدثنا قتيبة، حدثنا محمد بن موسى المخزومي، عن يعقوب بن سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال، قال رسول الله ﷺ: «**لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه**».

فسألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: محمد بن موسى المخزومي لا بأس به، مقارب الحديث، ويعقوب بن سلمة مدني لا يعرف له سماع من أبيه ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة، قال أبو عيسى، سمعت إسحاق بن منصور يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا أعلم في هذا الباب حديثًا له إسناد جيد[٣].

قال الإمام البخاري: وقال إبراهيم بن حمزة حدثنا حاتم بن إسماعيل قال، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم المخزومي، عن أبيه، عن جده عبد الله بن أبي ربيعة

(١) «التاريخ الكبير» جزء ٣، صفحة ٦٧.
(٢) «التاريخ الكبير» جزء ٣، صفحة ٨٠.
(٣) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٣٢.

أن رسـول الله ﷺ استسلفه مـالًا بضعـة عشر ألفًا، فلـما رجع رسـول الله ﷺ يوم حنـين وقـدم عليـه فقال: «**ادعـوا إلي ابـن أبي ربيعـة**». فقـال لـه: «**خذ ما أسـلفت بـارك الله لـك في مالـك وولدك، إنما جزاء السـلف الحمـد والوفـاء**». وعبد الله هو الـذي بعثـه قريـش مع عمـرو بن العـاص إلى الحبشـة، هـو أخو أبي جهـل لأمه، قـال أبو عبـد الله: إبراهيم لا أدري سـمع من أبيـه أم لا[١].

قـال الإمـام الترمذي: سـألت محمد بن إسـماعيل عـن هذا الحديـث فقال: لا يصـح عنـدي حديـث خزيمـة بن ثابـت في المسـح؛ لأنـه لا يعـرف لأبي عبد الله الجدلي سـماع مـن خزيمة بـن ثابت[٢].

وقـال الإمـام البخاري: محمـد بن صفـوان الجمحي قال لي: بـشر بن الحكم، حدثنـا الـدراوردي، عـن محمـد بن صفوان، عن سـعيد بن المسـيب، عن سـعد، قـال النبـي ﷺ لعـلي: «**أنـت منـي بمنزلـة هـارون مـن موسـى إلا النبـوة**». قال أبو عبد الله: لم يذكر سماعًا من سعيد فلا أدري أسمع منه أم لا[٣].

قـال الإمـام الترمـذي: قـال محمـد: لا أدري عبيـد بـن نضلـة سـمع مـن المغيرة بن شعبة أم لا[٤].

قلت: وهذا الخبر رواه شعبة[٥] ومع هذا لم يحكم له الإمام البخاري بالاتصال.

(١) «التاريخ الكبير» جزء ٥، صفحة ٩.
(٢) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٥٣.
(٣) «التاريخ الكبير» جزء ١، صفحة ١١٥.
(٤) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٢٢٢.
(٥) **قـال الإمـام أحمـد**: ثنا عفـان، ثنا شـعبة، قال منصـور أخبرني، قال: سـمعت إبراهيـم يحدث عن عبيـد بـن نضلـة عـن المغـيرة بـن شـعبة أن امرأتـين كانتا تحـت رجـل فغارتـا فضربتهـا بعمود فسـطاط فقتلتهـا فاختصمـوا إلى رسـول الله ﷺ فقـال أحدهمـا يا رسـول الله كيف نـدي من لا أكل ولا شرب ولا صـاح؟ فاسـتهل فقال النبي ﷺ: «**اسـجع كسـجع الأعـراب**». قال: فقضى فيـه غـرة، قـال: وجعلـه على عاقلـة المرأة. «مسـند أحمد بـن حنبل» جـزء ٤، صفحـة ٢٤٦.

قال الإمام الترمذي: حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم هانئ قالت: قدم رسول الله ﷺ علينا مكة وله أربع غدائر.

سألت محمدًا قلت له: مجاهد سمع من أم هانئ؟ قال: روى عن أم هانئ ولا أعرف له سماعًا منها[1].

٥- الإمام أحمد بن حنبل

قال الإمام أحمد: سألت يحيى هل سمع طاوس من أبي موسى الأشعري؟ فقال: نعم، قال طاوس: سمعت أبا موسى، قلت ليحيى: سمع من عائشة شيئًا؟ قال: لا أراه وقد سمع من ابن عباس وابن عمر وأبي موسى يعني طاوس[2].

قلت: الإمام أحمد ينقر ويفتش ويسأل يحيى في رواية غير المدلس.

قال صالح ابن الإمام أحمد: وسألته عن خلاس بن عمرو هل سمع من علي وما سمع منه؟ فقال: أما هو فقد سمع من عمار بن ياسر، ويقال إنه كان في شرطة علي[3].

٦- أبو مسهر

قال ابن أبي حاتم: نا أبي رَحِمَهُ اللَّهُ قال، سألت أبا مسهر هل سمع مكحول عن أحد من أصحاب النبي ﷺ؟ فقال: من أنس بن مالك فقلت له سمع من أبي هند الداري؟ فقال: من رواه؟ قلت: حيوة بن شريح، عن أبي صخر، عن مكحول أنه سمع أبا هند الداري يقول: سمعت النبي ﷺ فكأنه لم

(١) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٢٩٤.

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» جزء ٣، صفحة ١٨.

(٣) «مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح» جزء ١، صفحة ٣٣٠.

يلتفت إلى ذلك، فقلت له: واثلة بن الأسقع؟ فقال: من، قلت: حدثنا أبو صالح كاتب الليث، حدثني معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول قال: دخلت أنا وأبو الأزهر على واثلة بن الأسقع، فقلت: كأنه أومى رأسه كأنه قبل ذلك[(١)].

٧- أبو حاتم الرازي

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وسئل: هل سمع زرارة من عبد الله بن سلام؟ قال: ما أراه، ولكن يدخل في المسند، وقد سمع زرارة من عمران بن حصين ومن أبي هريرة ومن ابن عباس. قلت: ومن أيضًا؟ قال: هذا ما صح له[(٢)].

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول حفص بن عبيد الله أحب إلي من حفص بن عمر، ولا يدري سمع من جابر وأبي هريرة أم لا، ولا يثبت له السماع إلا من جده أنس بن مالك[(٣)].

قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: ابن عمران من هو؟ قال: لا أدري. قلت: فابن بريدة أدرك ابن عمر؟ قال: أدركه ولم يبين سماعه منه[(٤)].

قلت: قد يطلق إمام من أئمة الحديث قول (أدرك فلان) ويحكم على الخبر بالاتصال، فيتوهم متوهم أن هذا الإمام إنما صحح الخبر بالمعاصرة وإمكان السماع لا بثبوت السماع، وليس الأمر كما توهم هذا المتوهم، وإنما قد يطلق الإمام الإدراك ويراد به السماع، فقد يقال أدركه بمعنى سمعه، وهذا من باب المجاز، ومن ذلك:

(١) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٩١.
(٢) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٦٣.
(٣) «الجرح والتعديل» جزء ٣، صفحة ١٧٦.
(٤) «علل الحديث» جزء ٢، صفحة ١٨٤.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه خالد الواسطي ويحيى القطان ومعمر، عن التيمي، عن أبي نضرة، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه لقي ابن صائد وذكر الحديث، ورواه الأنصاري، عن التيمي، عن أبي نضرة، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قلت لأبي: أيهما أصح؟ قال عبد الله أصح، لو كان عن جابر كان متصلًا، قلت: كيف كان؟ قال: لأن أبا نضرة قد أدرك جابرًا ولم يدرك ابن مسعود، وابن مسعود قديم الموت، سألت أبي مرة أخرى عن هذا الحديث، فقال: يحيى القطان ومعتمر وغيرهما يقولون عن التيمي، عن أبي نضرة، عن جابر، عن النبي ﷺ وهو أشبه بالصواب[1].

قلت: فقد حكم أبو حاتم الرازي باتصال الخبر إن كان من طريق أبي نضرة عن جابر، وعلل السبب بأن أبا نضرة قد أدرك جابر بن عبد الله، وإنما قصد أبو حاتم بالإدراك هنا السماع لا المعاصرة، وهذا بين، فقد سمع أبو نضرة من جابر كما في «صحيح الإمام مسلم».

قال الإمام مسلم: حدثني حامد بن عمر البكراوي، حدثنا عبد الواحد، عن عاصم، عن أبي نضرة قال: كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه آت فقال: إن ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين فقال جابر: فعلناهما مع رسول الله ﷺ ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما[2].

كما استخدم أبو حاتم لفظ الإدراك وأراد اللقاء والسماع في غير هذا.

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وذكر حديثًا رواه الوليد بن مسلم، عن تميم بن عطية، عن مكحول قال: جالست شريحًا ستة أشهر ما

(١) «علل الحديث» جزء ٢، صفحة ٤١٦، ٤١٥.

(٢) «صحيح مسلم» جزء ٢، صفحة ٩١٤.

أسأله عن شيء، إنما أكتفي بما يقضي به بين الناس، قال أبي: لم يدرك مكحول شريحًا، هذا وهم[1].

قلت: ومكحول لم يسمع من شريح، لكنه عاصره قطعًا، فإن شريحًا توفي قبيل أو بعيد الثمانين للهجرة، ومكحول جيء به من سبي كابل، وكان فتح كابل سنة أربع وأربعين[2] للهجرة، وتوفي مكحول عام (١١٢) للهجرة أو بعدها.

---

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٢١٣.

(٢) **قال خليفة بن خياط:** سنة أربع وأربعين، فتح كابل، فيها افتتح ابن عامر كابل، وقتل بكابل أبو قتادة العدوي، ويقال: الذي قتل أبو رفاعة العدوي، ومن سبي كابل مكحول الشامي وسالم بن عجلان الأفطس وكيسان أبو أيوب بن أبي تميمة السختياني، ومنهم نافع مولى ابن عمر، ومهران أبو حميد الطويل. «تاريخ خليفة بن خياط» جزء ١، صفحة ٢٠٦.

ما جاء عن كبار أئمة الحديث في الانتقاء لبعض الرواة وعدم التنقير عن سماعاتهم وتحسينهم لبعض من لا يعلم سماعه عمن فوقه

لا شك بأن باب الانتقاء أوسع من غيره، لذا فإن أئمة الحديث لم يغلقوا باب الانتقاء، بل قد كان لهم شيء من الانتقاء في رواية الراوي عمن فوقه إذا لم يكن هنالك دلالة على الإرسال، أو أن يأتي الخبر ممن يشتهر بأنه لا يروي إلا عمن سمع مثل شعبة والقطان.

فأما شعبة، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وذكر حديث شعبة عن أبي سفيان طلحة بن نافع عن ابن عمر: «دع ما يريبك إلى ما يريبك». فقال أبي: لا نعلم روى شعبة عن أبي سفيان غير هذا الحديث، وتعجبنا من لقيته إياه كيف لقيه؛ لأن طلحة بن رافع كبير، وشعبة يحمل عليه يقول: ما يحدث عن جابر لم يسمع منه إنما هو من صحيفة سليمان اليشكري[١].

قلت: حمل أبو حاتم حديث شعبة عن أبي سفيان (طلحة بن نافع) على الاتصال[٢] مع أن شعبة لم يصرح بالسماع منه، ولا يعلم لشعبة سماع ولا لقاء ولا رؤية لأبي سفيان.

وأما يحيى بن سعيد القطان، قال ابن أبي حاتم: ذكره أبي، نا أبو الدرداء عبد العزيز بن منيب قال، سمعت محمد بن الأزهر الجوزجاني قال، قلت لأحمد بن حنبل: لم لا تقول ليحيى بن سعيد قل حدثنا؟ فقال: مثل يحيى يقال له قل حدثنا[٣]؟

(١) «علل الحديث» جزء ٢، صفحة ١٣٧.
(٢) وإنما يعرف هذا عن شعبة عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء.
(٣) «الجرح والتعديل» جزء ١، صفحة ٢٣٤، ٢٣٣.

قلت: فمثل يحيى القطان لا يضر إذا قال حدثنا فلان أو قال عن فلان؛ لأنه قد علم من منهجه أنه لا يروي إلا ما سمع ممن فوقه[(١)].

فإذا علم هذا فلا ينبغي جعل الانتقاء أصلًا في قبول رواية من لا يعلم سماعه ممن فوقه[(٢)].

أما ما ورد عن كبار أئمة الحديث من تحسين أو تصحيح أخبار لا يعلم فيها سماع الراوي عمن فوقه فهي أخبار قليلة، منها ما كان من باب الانتقاء ومنها من باب المجاز، ومنها ما كان من باب الوهم، ومن ذلك:

١- ما ورد من تصحيح الإمام أحمد وتحسين الإمام البخاري لحديث حَمنة بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

مع أن عبد الله بن محمد بن عقيل لا يعلم له سماع من إبراهيم بن محمد بن طلحة.

(١) ومع هذا كان علي بن المديني ينقر في رواية يحيى القطان. قال ابن أبي حاتم: نا صالح بن أحمد بن حنبل، نا علي بن المديني قال، سمعت يحيى بن سعيد يقول: ينبغي لكتبة الحديث أن يكون ثبت الأخذ ويفهم ما يقال له، ويبصر الرجل - يعني المحدث - ثم يتعاهد ذلك منه - يعني نطقه - يقول حدثنا أو سمعت أو يرسله، فقد قال هشام بن عروة: إذا حدثك رجل بحديث فقل عمن هذا أو فممن سمعته؟ فإن الرجل يحدث عن آخر دونه - يعني دونه في الإتقان والصدق - قال يحيى: فعجبت من فطنته.

وقال ابن أبي حاتم: نا صالح بن أحمد بن حنبل، نا علي بن المديني قال، سمعت يحيى بن سعيد وذكر توقيف الرجل على سماع الحديث - يعني المحدثين - فقال: قلت ليحيى بن سعيد الأنصاري وهو قاضٍ في حديث معاذ بن جبل: سمعته من سعيد بن المسيب؟ قال: نعم. «الجرح والتعديل» جزء ٢، صفحة ٣٥، ٣٤.

(٢) وقد يتوهم الإمام السماع. قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن يونس بن عبيد: هل سمع من نافع؟ فقال: أتوهم أن في حديثه شيئًا يدل على أنه سمع منه. «المراسيل» لابن أبي حاتم جزء ١، صفحة ٢٤٩.

وقال ابن أبي حاتم: وسئل أبو زرعة هل سمع المطلب بن عبد الله بن حنطب من عائشة؟ فقال: نرجو أن يكون سمع منها. «الجرح والتعديل» جزء ٨، صفحة ٣٥٩.

قـال الإمـام الترمذي: قال محمـد: حديث حمنة[(١)] بنت جحش في المسـتحاضة هو حديث حسـن، إلا أن إبراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم لا أدري سـمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل أم لا، وكان أحمد بن حنبل يقول: هو حديث صحيح[(٢)].

قلـت: تحسـين الإمـام البخاري ليـس تصحيحًـا، ولا يلـزم منـه الاحتجاج بالخـبر وأمـا الإمام أحمـد فقد ذكر الإمـام أبـو داود في «سـننه» أن في نفس الإمام أحمـد شيء مـن هـذا الحديث.

قـال الإمـام أبـو داود: سـمعت أحمد يقـول: حديث ابـن عقيـل في نفسي منه شيء[(٣)].وقـد وهـن أبو حاتـم هذا الحديـث وضعفه.

قـال ابـن أبي حاتم: سـألت أبي عـن حديث رواه ابـن عقيل عـن إبراهيم بن محمـد، عـن عمـران بن طلحـة، عن أمـه حمنة بنت جحـش في الحيـض فوهنه ولم يقو إسـناده[(٤)].

قلـت: وإنـما ذهـب الإمـام أحمـد إلى تحسـين الخـبر؛ لأنـه جـاء مـن طريـق يزيد بن هارون وهو من أهل التثبت، وفي العادة لا يروي إلا المتصل.

٢- ما جاء من تصحيح الإمام أحمد لحديث المحاقلة

ولا يعلم لسليمان بن يسار سماع من رافع بن خديج.

قـال عبـد الله ابـن الإمام أحمد: سـمعت أبي يقـول في حديث رافـع بن خديج: هـو مختلـف عنـه، يـروي عنه ألـوان مختلفـة، مرة يقـول نهـى النبي ﷺ عـن كري

(١) **قـال الإمـام أحمـد**: ثنـا يزيـد بـن هـارون قـال، أخبرنـا شريـك بـن عبـد الله، عـن عبـد الله بـن محمـد بـن عقيـل، عـن إبراهيم بن محمـد بن طلحـة، عن عمـه عمران بـن طلحة، عـن أمه حمنة بنـت جحـش أنها...الحديث. «مسـند أحمد بـن حنبل» جـزء ٦، صفحة ٤٣٩.

(٢) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٥٨.

(٣) «سنن أبي داود» جزء ١، صفحة ٧٦.

(٤) «علل الحديث» جزء ١، صفحة ٥١.

المزارع، ومرة عن ظهير، عن النبي مرة يقول: ما خرج عن الربيع، وكلها أحاديث صحاح، إلا أنه مختلف عنه، ورأيته يعجبه منها حديث أيوب وسعيد بن ابي عروبة عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، عن رافع بن خديج قال: كنا نحاقل بالأرض على عهد رسول الله ﷺ ... الحديث[1].

قلت: وهذا حديث صحيح روي من وجوه صحيحة متصلة، فلا خلاف في قبوله إنما الخلاف فيما لم يرد من وجه متصل.

٣- ما جاء عن ابن معين في تصحيح حديث أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه ولا يعلم لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت

قال الإمام الترمذي: حدثنا القاسم بن دينار الكوفي قال، حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن منصور قال: كنا في حجرة إبراهيم النخعي ومعنا إبراهيم التيمي فتذاكرنا المسح على الخفين، فقال إبراهيم: حدثنا عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت قال: جعل لنا رسول الله ﷺ ثلاثًا ولو استزدناه لزادنا.

سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح؛ لأنه لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت[2].

وكان شعبة يقول: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح[3]، وحديث عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي هو أصح وأحسن.

---

(١) «مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله» جزء ١، صفحة ٤٠٥.

(٢) وهذا دليل على اشتراط الإمام البخاري العلم بالسماع لتصحيح الأخبار من غير المدلس فإن أبا عبد الله الجدلي لا يدلس وهو ثقة.

(٣) قد سمعه من عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي كما ذكره الإمام الترمذي.

وذكر عن يحيى بن معين أنه قال: حديث خزيمة عن النبي ﷺ حديث صحيح[١].

قلت: أعل هذا الخبر الإمام البخاري لعدم العلم بسماع أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت. أما تصحيح ابن معين لهذا الخبر فإن للحديث طرقًا صحيحة غير هذا ذكرها الإمام مسلم وغيره.

وقال الإمام الترمذي: وسألت محمدًا فقلت أي الحديث عندك أصح في التوقيت في المسح على الخفين؟ قال حديث صفوان بن عسال[٢].

قلت: فكل ما تقدم لا يدل على عدم اشتراط أئمة الحديث للسماع بل الذي دل عليه كلامهم وفعلهم أنهم يشترطون السماع، وقد ينتقون أخبارًا يصححونها أو يحسنونها من باب الانتقاء لا أن ذلك منهجًا لهم في التصحيح.

فإذا تبين أن الأئمة انتقوا بعض الأخبار ممن لا يعلم سماع راويه (مدلسًا كان أو غير مدلس) عمن فوقه ولم يكن هذا منهجًا ثابتًا لهم فأعلم أن الإمام مسلم برغم دفاعه عن مذهبه في تصحيح الأخبار بالاكتفاء بالمعاصرة وإمكانية اللقاء مع انتفاء التدليس والدلالة على الإرسال إلا أن الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يتوسع في تصحيح ما لا يعلم سماعه، بل انحاز إلى باب الانتقاء ولم يكثر من التصحيح لما لم يثبت فيه السماع، وهذا بين في قلة الأمثلة الذي احتج بها في «صحيحه» مما لا يعلم به سماع الراوي ممن فوقه، وسبب ذلك أنه كان يدع ما يصح عنده ولا يدخله في «الصحيح» إذا بان له أن أحدًا من الأئمة قد أعل هذا الخبر، وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ حريصًا على ذكر ما أجمع أئمة الحديث

(١) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٥٤، ٥٣.

(٢) «علل الترمذي» جزء ١، صفحة ٥٤.

علـى تصحيحـه[1] في كتابـه كما قـد صرح بذلك، وقـد أجاد في هذا وأحسـن، ولم ينتقـد على كتابه إلا أشـياء يسـيرة، وبعضها لا يسـلم للمنتقديـن، والله أعلم.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) فقـد جـاء في صحيـح الإمـام مسـلم: حدثنـا أبـو بكـر بـن أبي شـيبة، حدثنـا أبـو أسـامة، حدثنا سـعيد بـن أبي عروبـة ح، وحدثنـا أبو غسـان المسـمعي، حدثنـا معاذ بن هشـام، حدثنـا أبي ح، وحدثنـا إسـحاق بـن إبراهيـم، أخبرنا جريـر، عن سـليمان التيمي كل هـؤلاء عن قتـادة في هذا الإسـناد بمثلـه، وفي حديـث جريـر عـن سـليمان عـن قتـادة مـن الزيـادة «**وإذا قـرأ فأنصتـوا**».
وليـس في حديـث أحـد منهـم فـإن الله قـال عـلى لسـان نبيـه ﷺ: «**سـمع الله لمـن حمـده**» إلا في روايـة أبي كامـل وحـده عـن أبي عوانـة، قال أبو إسـحاق، قـال أبو بكـر بن أخـت أبي النضر في هـذا الحديـث، فقـال مسـلم: تريد أحفظ مـن سـليمان، فقال لـه أبو بكـر: فحديـث أبي هريرة، فقـال: هـو صحيـح، يعنـي «**وإذا قـرأ فأنصتـوا**». فقـال: هو عنـدي صحيـح، فقـال لم لم تضعه هاهنـا؟ قـال: ليـس كل شيء عنـدي صحيـح وضعتـه هاهنـا، إنـما وضعـت هاهنـا مـا أجمعوا عليـه. «صحيح مسـلم» جـزء ١، صفحـة ٣٠٤.
فأين هذا مما يفعله من يصحح المراسيل زاعمًا أن مثل هذا على شرط مسلم؟

المصادر

١- القرآن الكريم

٢- الجامع الصحيح المختصر، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت١٤٠٧ - ١٩٨٧، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.

٣- المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ، اسم المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٤- المستدرك على الصحيحين، اسم المؤلف: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت١٤١١هـ - ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا.

٥- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، اسم المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٤ - ١٩٩٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: شعيب الأرناءوط.

٦- صحيح ابن خزيمة، اسم المؤلف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩٠ - ١٩٧٠، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.

٧- السنن الكبرى، اسم المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١ - ١٩٩١، الطبعة: الأولى، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن.

٨- السنن المأثورة، اسم المؤلف: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي.

٩- سنن أبي داود، اسم المؤلف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار النشر: دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

١٠- سنن ابن ماجه، اسم المؤلف:محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، دار النشر: دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

١١- سنن البيهقي الكبرى، اسم المؤلف:أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، دار النشر: مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤ - ١٩٩٤، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.

١٢- الجامع الصحيح، سنن الترمذي، اسم المؤلف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.

١٣- سنن الدارقطني، اسم المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ - ١٩٦٦، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني.

١٤- سنن الدارمي، اسم المؤلف: عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٧، الطبعة: الأولى، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.

١٥- المجتبى من السنن، اسم المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.

١٦- سنن سعيد بن منصور، اسم المؤلف: سعيد بن منصور الخراساني، دار النشر: الدار السلفية - الهند، ١٤٠٣هـ -١٩٨٢م، الطبعة: الأولى، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

١٧- سنن سعيد بن منصور، اسم المؤلف: سعيد بن منصور، دار النشر: دار العصيمي – الرياض، ١٤١٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد.

١٨- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، اسم المؤلف: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، دار النشر: مطبعة المدني - القاهرة، تحقيق: محمود محمد شاكر.

١٩- تهذيب الآثار (الجزء المفقود)، اسم المؤلف: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار النشر: دار المأمون للتراث - دمشق / سوريا، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي رضا بن عبد الله بن علي رضا.

٢٠- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، اسم المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، دار النشر: مكتبة الرشد–الرياض، ١٤٠٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: كمال يوسف الحوت.

٢١- المصنف، اسم المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

٢٢- موطأ الإمام مالك، اسم المؤلف:مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٢٣- المسند، اسم المؤلف: عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي، دار النشر: دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي - بيروت، القاهرة، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

٢٤- المعجم الأوسط، اسم المؤلف:أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار النشر: دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.

٢٥- الروض الداني (المعجم الصغير)، اسم المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، دار النشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - ١٤٠٥ - ١٩٨٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج.

٢٦- المعجم الكبير، اسم المؤلف:سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، دار النشر: مكتبة الزهراء - الموصل، ١٤٠٤ - ١٩٨٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.

٢٧- مسند إسحاق بن راهويه، اسم المؤلف: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي، دار النشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، ١٤١٢ - ١٩٩١، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي.

٢٨- مسند ابن الجعد، اسم المؤلف: علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي، دار النشر: مؤسسة نادر - بيروت، ١٤١٠ - ١٩٩٠، الطبعة: الأولى، تحقيق: عامر أحمد حيدر.

٢٩- مسند الإمام عبد الله بن المبارك، اسم المؤلف: عبد الله بن المبارك بن واضح، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض - ١٤٠٧، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي البدري السامرائي.

٣٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، دار النشر : مؤسسة قرطبة - مصر.

٣١- البحر الزخار، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، دار النشر: مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم -بيروت، المدينة - ١٤٠٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله.

٣٢- مسند أبي داود الطيالسي، اسم المؤلف: سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت.

٣٣- المعجم، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن المثنى الموصلي أبو يعلى، دار النشر: إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد، ١٤٠٧، الطبعة: الأولى، تحقيق: إرشاد الحق الأثري.

٣٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، تحقيق: محب الدين الخطيب.

٣٥- صحيح مسلم بشرح النووي، اسم المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٣٩٢، الطبعة: الثانية.

٣٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، اسم المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، دار النشر: وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية - المغرب - ١٣٨٧، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.

٣٧- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، اسم المؤلف: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب، دار النشر: دار ابن الجوزي - السعودية/ الدمام - ١٤٢٢هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد.

٣٨- التاريخ الصغير (الأوسط)، اسم المؤلف: محمد بن إبراهيم بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار الوعي، مكتبة دار التراث - حلب، القاهرة، ١٣٩٧ - ١٩٧٧، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.

٣٩- التاريخ الكبير، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار الفكر - بيروت، تحقيق: السيد هاشم الندوي.

٤٠- الجرح والتعديل، اسم المؤلف:عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٢٧١ - ١٩٥٢، الطبعة: الأولى.

٤١- الكنى والأسماء، اسم المؤلف: مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين، دار النشر: الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة -١٤٠٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري.

٤٢- المعرفة والتاريخ، اسم المؤلف: أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م، تحقيق: خليل المنصور.

٤٣- تاريخ أبي زرعة الدمشقي، اسم المؤلف:عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة

الدمشقي الملقب بشيخ الشباب، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٧-١٩٩٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: خليل المنصور.

٤٤- الثقات، اسم المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار النشر: دار الفكر - بيروت، ١٣٩٥ - ١٩٧٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد.

٤٥- تذكرة الحفاظ، اسم المؤلف: أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى.

٤٦- الضعفاء الصغير، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار الوعي - حلب، ١٣٩٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.

٤٧- الضعفاء والمتروكين، اسم المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، دار النشر: دار الوعي - حلب، ١٣٩٦هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.

٤٨- الكامل في ضعفاء الرجال، اسم المؤلف: عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، دار النشر: دار الفكر - بيروت، ١٤٠٩ - ١٩٨٨، الطبعة: الثالثة، تحقيق: يحيى مختار غزاوي.

٤٩- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، اسم المؤلف: الإمام محمد بن حيان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، دار النشر: دار الوعي - حلب، ١٣٩٦هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.

٥٠- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، اسم المؤلف: ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبي زرعة العراقي، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - ١٩٩٩م، تحقيق: عبد الله نوارة.

٥١- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، اسم المؤلف: أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي أبو سعيد العلائي، دار النشر: عالم الكتب - بيروت، ١٤٠٧ - ١٩٨٦، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.

٥٢- الضعفاء الكبير، اسم المؤلف: أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي، دار النشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي.

٥٣- طبقات المدلسين، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: مكتبة المنار - عمان، ١٤٠٣ -١٩٨٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي.

٥٤- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، اسم المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ١٩٩٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود.

٥٥- تقريب التهذيب، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار الرشيد – سوريا، ١٤٠٦ -١٩٨٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عوامة.

٥٦- تهذيب التهذيب، اسم المؤلف:أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار الفكر – بيروت، ١٤٠٤ – ١٩٨٤ الطبعة: الأولى.

٥٧- تهذيب الكمال، اسم المؤلف:يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤٠٠ – ١٩٨٠، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. بشار عواد معروف.

٥٨- تاريخ بغداد، اسم المؤلف:أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

٥٩- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، اسم المؤلف:أبي القاسم علي بن الحسن

ابـن هبـة الله بـن عبـد الله الشـافعي، دار النـشر: دار الفكر – بـيروت، ١٩٩٥، تحقيـق: محـب الديـن أبي سـعيد عمـر بـن غرامـة العمري.

٦٠- أخبـار مكـة في قديـم الدهـر وحديثـه، اسـم المؤلـف: محمـد بـن إسـحاق بـن العبـاس الفاكهـي أبـو عبـد الله، دار النـشر: دار خـضر – بـيروت١٤١٤، الطبعة: الثانيـة، تحقيق: د. عبـد الملـك عبـد الله دهيش.

٦١- الإصابـة في تمييـز الصحابـة، اسـم المؤلف:أحمـد بـن عـلي بن حجر أبـو الفضـل العسـقلاني الشـافعي، دار النشر: دار الجيـل – بـيروت، ١٤١٢ - ١٩٩٢، الطبعـة: الأولى، تحقيـق: علي محمـد البجـاوي.

٦٢- الاسـتيعاب في معرفة الأصحاب، اسـم المؤلف: يوسف بن عبـد الله بن محمد بن عبد الـبر، دار النشر: دار الجيل – بيروت – ١٤١٢، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد البجاوي.

٦٣- الطبقـات الكـبرى، اسـم المؤلـف: محمـد بـن سـعد بـن منيـع أبـو عبـد الله البـصري الزهـري، دار النـشر: دار صـادر – بـيروت.

٦٤- التحقيـق في أحاديث الخلاف، اسـم المؤلـف: عبد الرحمن بن عـلي بن محمد بـن الجوزي أبو الفـرج، دار النـشر: دار الكتب

العلمية - بيروت - ١٤١٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني.

٦٥- تنقيح تحقيق أحاديث التعليق، اسم المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أيمن صالح شعبان.

٦٧- تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، دار النشر: دار المحاسن للطباعة - المدينة المنورة، ١٣٨٤ - ١٩٦٤، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني.

٦٨- نصب الراية لأحاديث الهداية، اسم المؤلف: عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي، دار النشر: دار الحديث - مصر، ١٣٥٧، تحقيق: محمد يوسف البنوري.

٦٩- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، اسم المؤلف: سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن، دار النشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال.

٧٠- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، اسم المؤلف: يحيى بن معين أبو زكريا، دار النشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي -مكة المكرمة، ١٣٩٩ - ١٩٧٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف.

٧١- تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، اسم المؤلف: يحيى بن معين أبو زكريا، دار النشر: دار المأمون للتراث - دمشق - ١٤٠٠، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف.

٧٢- سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ١٤١٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. زياد محمد منصور.

٧٣- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني، اسم المؤلف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، دار النشر: الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ١٣٩٩ - ١٩٧٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد علي قاسم العمري.

٧٤- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، اسم المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر المديني أبو الحسن، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض، ١٤٠٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر.

٧٥- الضعفاء وأجوبة الرازي على سؤالات البرذعي، اسم المؤلف: عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة، دار النشر: دار الوفاء - المنصورة - ١٤٠٩، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. سعدي الهاشمي.

٨٦- سؤالات البرقاني للدارقطني، اسم المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: كتب خانه جميلي - باكستان، ١٤٠٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقري.

٨٧- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، اسم المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر.

٨٨- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، اسم المؤلف: يحيى بن معين، دار النشر: دار المأمون للتراث - دمشق، ١٤٠٠، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف.

٨٩- سير أعلام النبلاء، اسم المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٣، الطبعة: التاسعة، تحقيق: شعيب الأرناءوط، محمد نعيم العرقسوسي.

٩٠- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ) تحقيق: أحمد محمد نور سيفدار، النشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ -١٩٨٨م.

٩١- العلل ومعرفة الرجال، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، دار النشر: المكتب الإسلامي، دار الخاني - بيروت، الرياض، ١٤٠٨ - ١٩٨٨، الطبعة: الأولى، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس.

٩٢- العلل، اسم المؤلف:علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ١٩٨٠، الطبعة: الثانية، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي.

٩٣- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، اسم المؤلف: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: دارطيبة - الرياض، ١٤٠٥ - ١٩٨٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي.

٩٤- المراسيل، اسم المؤلف: سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٠٨، الطبعة: الأولى، تحقيق: شعيب الأرناءوط.

٩٥- علل الترمذي الكبير، اسم المؤلف: أبو طالب القاضي، دار النشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت - ١٤٠٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود محمد الصعيدي.

٩٦- علل الحديث، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي أبو محمد، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، ١٤٠٥، تحقيق: محب الدين الخطيب.

٩٧- من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال، اسم المؤلف: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض - ١٤٠٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي البدري السامرائي.

٩٨- المراسيل، اسم المؤلف:عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٣٩٧، الطبعة: الأولى، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني.

٩٩- التمييز، اسم المؤلف: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أبو الحسين، دار النشر: مكتبة الكوثر - المربع - السعودية، ١٤١٠، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.

١٠٠- قرة العينين برفع اليدين في الصلاة، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار الأرقم - الكويت، ١٤٠٤ - ١٩٨٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: أحمد الشريف.

١٠١- خير الكلام في القراءة خلف الإمام للبخاري، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٠٠١.

١٠٢- الموقظة في علم مصطلح الحديث، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدَّة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ.

١٠٣- لسان الميزان، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، الطبعة: الثالثة، تحقيق: دائرة المعرف النظامية - الهند.

١٠٤- رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، اسم المؤلف: سليمان بن الأشعث أبو داود، دار النشر: دار العربية - بيروت، تحقيق: محمد الصباغ.

١٠٥- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، اسم المؤلف: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: دار طيبة - الرياض، ١٤٠٥ - ١٩٨٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي.

١٠٦- الأدب لابن أبي شيبة، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: د. محمد رضا القهوجي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

الفهرس

للتواصل مع المؤلف

009647906600040

www.facebook.com/ahmedalnajar1398

